

تعزيز حالة الإفلات من العقاب مسئولية الحكومة السودانية عن الجرائم الدولية في دارفور

- I. خلاصة 1
- II. توصيات 3
 - إلى مجلس الأمن في الأمم المتحدة 3
 - إلى حكومة تشاد 3
 - إلى حكومة السودان 4
 - إلى حركات التمرد السودانية 4
 - إلى حركات التمرد التشادية 4
- III. خلفية عامة 5
 - القوات البرية في حملة "التطهير العرقي" 9
 - موسى هلال: قطب الرحى في تجنيد الميليشيات 11
 - دور موسى هلال في الهجمات التي وقعت بشمال دارفور 15
 - التنسيق بين الحكومة والميليشيا 19
- IV. تنسيق ارتكاب الجرائم: دور المسؤولين المحليين 22
 - ممثلو الخرطوم: المسؤولون المدنيون 22
 - وادي صالح: مرتكبو إعدامات مارس/آذار 2004 26
- V. الجيش السوداني: تنفيذ سياسات مهاجمة المدنيين 35
 - جنوب دارفور، ديسمبر/كانون الأول 2004: تحليلٌ لهجوم الحكومة على المدنيين 36
 - من عدوة إلى حمادة 41
 - معرفة الجيش بالهجمات وتواطؤه في تدبيرها 48
- VI. دور الرئيس عمر البشير ومسؤولي الحكومة في السياسات الخاصة بدارفور 51
 - كبار السياسيين في الحكومة 54
 - الأجهزة الأمنية 56

VII.	تعزير حالة الإفلات من العقاب	58
58	عدم نزع سلاح الجانجاويد	
61	إفلات الأشخاص من الملاحقة القضائية	
62	العدالة المفقودة: المحكمة الدولية للجرائم في دارفور	
67	إتلاف الأدلة	
VIII.	المسؤولية الجنائية للأفراد بموجب القانون الدولي	69
71	انتهاكات القانون الإنساني الدولي	
73	الجرائم ضد الإنسانية	
75	المسؤولية الجنائية الفردية	
76	مسؤولية القائد	
IX.	مسؤولية الدولة عن الجرائم التي يرتكبها عناصر الميليشيات	80
X.	استجابة المجتمع الدولي	82
84	كلمة الشكر	
الملحق 1:	قائمة بأشخاص يتعين على المحكمة الجنائية الدولية التحقيق معهم	85
85	مسؤولون على المستوى الوطني	
85	مسؤولون محليون حاليون أو سابقون	
86	قادة عسكريون	
86	قادة في الميليشيات	

١. خلاصة

أودت الهجمات العنيفة التي شنتها الميليشيات شرق تشاد بحياة أكثر من 300 شخص عام 2006. وحصل معظم هذه الهجمات في المناطق الريفية الجنوبية الشرقية على امتداد الحدود التشادية السودانية. حيث قتل الأطفال بالرصاصة، واغتصبت النساء، ولُهبّت القرى ثم أحرقت، وشرّد أكثر من 17,000 مدنياً في شهر نوفمبر/تشرين الثاني وحده. وقد نفذت الهجمات ميليشيات عرقية، وكان معظم الضحايا من جماعات عرقية غير عربية رغم وجود استثناءات مهمة. وكانت جماعات الميليشيا وحركات التمرد السودانية التي تقيم قواعد لها في المنطقة مسئولة عن تجنيد الأطفال واستخدامهم في القتال. وتمثل هذه الإساءات خروقات جسيمة للقانون الإنساني الدولي.

وتتصافر ثلاثة نماذج من العنف، متداخلة أحياناً، لتضع منطقة شرق تشاد على شفير كارثة إنسانية: نزاع داخلي مسلح بين الحكومة التشادية وجماعات المتمردين؛ وهجمات ميليشيا تستهدف المدنيين عبر الحدود؛ وأعمال عنف بين المجتمعات المحلية.

رصدت حكومة تشاد موارد مالية وعسكرية هامة لسحق حركات التمرد المعادية لها، لكن ذلك جاء بمعظمه على حساب حماية المدنيين، وخاصة في المناطق الريفية شرق البلاد حيث تشيع هجمات الميليشيا وحوادث العنف بين المجتمعات المحلية. كما فشلت قوات الأمن التشادية في منع هجمات ما يسمى بميليشيا "الجانجاويد" التي تنطلق من السودان مستهدفة قرى شرق تشاد؛ كما كانت غير مستعدة أو غير قادرة على التصدي لإساءات الجماعات المسلحة داخل حدودها. ولم يجر التحقيق في حوادث القتل أو الاغتصاب أو غيرها من أشكال الإساءة، فمرتكبو تلك الجرائم الخطيرة يتمتعون بالإفلات الكامل من العقاب.

ونتيجة لامتناع الحكومة عن المحاسبة وفرض النظام، اضطر المدنيون في المنطقة الحدودية غير المستقرة إلى حماية أنفسهم بأنفسهم من خلال تنظيم قوات الدفاع الذاتي وعقد تحالفات أمنية مع الميليشيات المجاورة لهم. وعادةً ما تجري هذه التحالفات وفقاً للانتماءات العرقية. وفي بعض الحالات جرى تدريب هذه الميليشيات المحلية وتنظيمها وإمدادها من قبل الجماعات السودانية المتمردة الناشطة شرق تشاد، بدعم ومساندة من الحكومة التشادية.

وقد تلقت هيومن رايتس ووتش تقارير موثوقة تفيد بأن المسؤولين الأمنيين في مناطق أخرى من تشاد يستغلون الخلافات العرقية لإطلاق شرارة العنف بين الجماعات المحلية ضمن محاولة لتحقيق مكاسب استراتيجية قصيرة المدى في مجال مكافحة التمرد، وذلك من خلال توزيع الأسلحة على الخصوم التقليديين لبعض الجماعات العرقية ذات الصلة بحركات التمرد التشادية. ويساور القلق هيومن رايتس ووتش من إمكانية استخدام مسؤولي الأمن التشاديين أساليب مشابهة في شرق تشاد كمحاولة لإضعاف حركات التمرد التشادية التي يتكون معظمها من اتحاد ميليشيات ذات أساس عرقي.

وتشهد الجماعات العرقية شرق تشاد استقطاباً بفعل الطبيعة الفئوية لحوادث العنف الأخيرة. إذ تنزع غارات الميليشيا إلى استهداف القرى العربية حتى في المناطق الحدودية المتضررة بشدة والتي هجرها الشطر الأكبر من سكانها بفعل

انعدام الأمن. ومع تدفق الأسلحة والذخائر إلى المنطقة وتزايد حالة العسكرة في المجتمعات المحلية، يقف شرق تشاد على شفير عنفٍ واسع النطاق بين الجماعات المحلية.

ورغم الصعوبة الواضحة التي تكتنف بيئة العمليات في المنطقة، فإن ثمة حاجة ملحة إلى زيادة الوجود الدولي في تشاد للحيلولة دون مزيدٍ من تدهور الأوضاع وحصول نتائج كارثية لا تقتصر على المدنيين في تشاد بل تطلّ المدنيين في المنطقة كلها، بما فيها دارفور والمناطق الشمالية الشرقية من جمهورية أفريقيا الوسطى. ويجب أن يشمل الوجود الدولي المقترح في تشاد تواجداً عسكرياً إضافةً إلى تواجد مسؤولين من مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة من أجل المراقبة والتحقيق والإبلاغ العلني عن الانعكاسات التي تطلّ حقوق الإنسان والتي تنجم عن الوجهين التوأمين للأزمة التشادية: الصراع السياسي الداخلي، وامتداد النزاع في دارفور إلى حياة المجتمعات المحلية في شرق تشاد.

ويجب أن يصدر مجلس الأمن في الأمم المتحدة تفويضاً بتواجدٍ دولي لقواتٍ عسكرية ومراقبي حقوق إنسان على امتداد الحدود التشادية السودانية لدرء وقوع هجمات جديدة ضد المدنيين، وكذلك لمراقبة الآليات السياسية والاجتماعية المعقدة التي تغذي العنف بين الجماعات المحلية، ولتقديم معلوماتٍ أساسية بشأن قضايا حقوق الإنسان التي يجري تجاهلها حالياً، ولتعزيز الجهود الرامية إلى حماية المدنيين، ولجعل الوجود الدولي ووجود الأمم المتحدة في المستقبل واسع الاطلاع على الأزمة في شرق تشاد. كما يمكن لهذا الوجود الدولي أن يساهم في مراقبة حظر الأسلحة المفروض على دارفور ومراقبة حركة الجماعات المسلحة في المنطقة الحدودية.

وعلى مجلس الأمن أيضاً دعوة الحكومة السودانية إلى الكف عن دعم الجماعات المسلحة المسؤولة عن الإساءة إلى المدنيين، ودعوة حكومة تشاد إلى الكف عن دعم الفصائل المتمردة في دارفور والجماعات المسلحة المسؤولة عن مهاجمة المدنيين وتجنيد الأطفال واستخدامهم في الحرب وغير ذلك من ضروب الإساءة إلى حقوق الإنسان. وعلى حكومة تشاد اتخاذ تدابير عاجلة لاستعادة القانون والنظام، بما في ذلك إجراء تحقيقات حيادية واتخاذ ما يلزم من إجراءات أخرى لتقديم منتهكي حقوق الإنسان إلى العدالة.

II. توصيات

إلى مجلس الأمن في الأمم المتحدة

- اتخاذ جميع التدابير اللازمة بما فيها الإصدار العاجل لكل ما يلزم من قرارات تضمن نشر وجود دولي قوي مؤلف من قواتٍ عسكرية ومراقبي حقوق الإنسان على امتداد الحدود بين تشاد والسودان، وتزويدها بما يكفي من الصلاحيات والموارد (بالحد الأدنى) لحماية المدنيين ومنع وقوع هجمات جديدة ضدهم كما ورد في الخيار (ب) من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى الصادر في 22 ديسمبر/كانون الأول 2006، وكذلك لمراقبة حظر الأسلحة بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1556 و1591 بالتعاون مع هيئة الخبراء التابعين للأمم المتحدة، وللإبلاغ عن تحركات الجماعات المسلحة المتمردة عبر الحدود، والتحقيق في الهجمات العابرة للحدود التي تستهدف المدنيين وغير ذلك من حوادث المنطقة الحدودية والإبلاغ العلني عنها؛
- دعوة حكومة تشاد إلى الكف الفوري عن دعم الجماعات المسلحة المسؤولة عن مهاجمة المدنيين، بما فيها الفصائل الدارفورية المتمردة المسؤولة عن التجنيد القسري للاجئين وعن استخدام الأطفال جنوداً؛ وكذلك مطالبتها باتخاذ تدابير عاجلة لاستعادة القانون والنظام، بما في ذلك الكف عن تسليح الميليشيات العرقية المسيئة؛
- الدعوة إلى إقامة مكتب للمفوضية العليا لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة في تشاد على وجه السرعة بحيث يكون مكلفاً بمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في مختلف أنحاء البلاد والإبلاغ عنها علناً، بما في ذلك ما يقع منها ضمن سياق النزاع الجاري؛
- دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى دعم نشاطات مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان في تشاد وعلى امتداد الحدود مع السودان من خلال توفير التمويل الكافي وغيره من أشكال المساندة؛
- دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى توفير الدعم الكافي للنشاطات الإنسانية الموجهة لخدمة اللاجئين السودانيين والمشردين داخلياً في تشاد.

إلى حكومة تشاد

- التوقف فوراً عن دعم الجماعات الدارفورية المتمردة المسيئة وغيرها من الجماعات المسلحة المسيئة، والعمل على مساندة نشر قوة دولية معززة في دارفور وعلى امتداد الحدود مع تشاد بغية ردع الهجمات ضد المدنيين. وكذلك مراقبة حظر الأسلحة الحالي الذي تفرضه

الأمم المتحدة، والمساعدة في تنفيذ اتفاقية طرابلس الغرب التي وقعها كلٌّ من السودان وتشاد في فبراير/شباط 2006؛

- نشر عدد كافٍ من قوات الجيش والشرطة، وكذلك تخصيص موارد كافية في مناطق النزاع شرق تشاد وهي تشمل أجزاء من منطقتي أوداي وسلامات ومديريتي دارتاما ودارسيلا، وغيرها من المناطق إذا دعت الحاجة؛ وذلك بحيث تكون هذه القوات مكلفة بضمان حماية المدنيين من أية هجمات جديدة؛
- التحري عن جميع الأشخاص المتورطين في مهاجمة المدنيين وتقديمهم إلى العدالة؛
- اتخاذ التدابير الكفيلة لضمان تسريح جميع الأطفال الجنود ووضع حد لتجنيد الأطفال دون عمر 18 عاماً من قبل الجماعات المسلحة العاملة في الأراضي التشادية. وكذلك اتخاذ خطوات لمحاسبة من قاموا بتجنيد الأطفال واستخدامهم.

إلى حكومة السودان

- التوقف عن دعم الجماعات المسلحة المسؤولة عن مهاجمة المدنيين في تشاد، وذلك بما يشمل دعمها بالأسلحة أو غيرها من أنواع المساندة؛
- دعم النشر الفوري لقوة دولية معززة تضم عناصر من الأمم المتحدة في دارفور وعلى امتداد الحدود مع تشاد من أجل منع وقوع هجمات جديدة ضد المدنيين ومراقبة حظر الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة حالياً والمساعدة على تنفيذ اتفاقية طرابلس الموقعة بين تشاد والسودان في فبراير/شباط 2006.

إلى حركات التمرد السودانية

- اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان التزام المقاتلين التابعين لكم بالقانون الإنساني الدولي، ولمحاسبة من يمتنعون عن ذلك؛
- الكف عن دعم الميليشيات المسيئة وجماعات الدفاع الذاتي التشادية وكل الجماعات الأخرى المسؤولة عن مهاجمة المدنيين؛
- الكف فوراً عن تجنيد الأطفال واستخدامهم في القتال، وتسريح ما لديكم من أطفال جنود.

إلى حركات التمرد التشادية

- اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان التزام المقاتلين التابعين لكم بالقانون الإنساني الدولي، ولمحاسبة من يمتنعون عن ذلك.

III. خلفية عامة

عندما بدأت المشاكل مع المتمردين في دارفور كان أمامنا في الحكومة السودانية عددٌ من الخيارات. لقد أخذنا بالخيار الخاطئ، واخترنا أسوأ الخيارات على الإطلاق. - والي شمال دارفور السابق الفريق إبراهيم سليمان¹.

تطور التوتر المتزايد في منطقة دارفور بغرب السودان إلى نزاع مسلح أوائل عام 2003. وفي أبريل/نيسان 2003، أطلقت الحكومة السودانية إستراتيجية متعددة الأبعاد رداً على حركة العصيان التي تزعمها فصيلاً التمرد جيش/حركة تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة. واعتمد رد الحكومة الأساليب التي استخدمت في الحروب الأهلية بجنوب السودان وجبال النوبة: القصف الجوي، وتجنيد الميليشيات الإثنية كقوات برية تعمل بالوكالة، والتشريد القسري على أسس إثنية (وذلك للمدنيين القرويين وعلى نطاق واسع)، وكذلك اضطهاد المعارضة السياسية الحقيقية أو المفترضة.

وأدى تجنيد الحكومة السودانية قوات الميليشيا واستخدامها، وكذلك إستراتيجيتها القائمة على استهداف المدنيين المنتمين إلى جماعات إثنية بعينها لمحاربة عصيان المتمردين، إلى جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. ويعرّف القانون الدولي الجرائم ضد الإنسانية بأنها الأفعال الجنائية المرتكبة كجزء من هجوم واسع أو منهجي ضد السكان المدنيين، سواء جرى وقت السلم أو وقت الحرب. وجرائم الحرب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي (قوانين الحرب) تستتبع مسؤولية جنائية فردية. ويلزم القانون الدولي جميع الدول بمحاكمة المتورطين في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

وكان من بين جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها الجيش السوداني وقوات الميليشيا حالات القتل الموجه، والإعدامات دون محاكمة، والاعتداء والاغتصاب بحق آلاف المدنيين، وتدمير مئات القرى، وسرقة ملايين رؤوس الماشية، وكذلك التشريد القسري لأكثر من مليوني إنسان.²

¹ سكوت أندرسن، "كيف حدثت مشكلة دارفور؟"، نيويورك تايمز ماجازين، 17 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

² انظر "دارفور تحترق: الفطائع غرب السودان"، تقرير عن هيومن رايتس ووتش، المجلد 16، رقم 5 (أ)، أبريل/نيسان 2004؛ "دمار دارفور: التطهير العرقي من جانب الحكومة وقوات الميليشيا في غرب السودان"، تقرير عن هيومن رايتس ووتش، المجلد 16، رقم 6 (أ)، مايو/أيار 2004؛ "وثائق دارفور تؤكد سياسة الحكومة في دعم الميليشيا"، دراسة موجزة عن هيومن رايتس ووتش، 20 يوليو/تموز 2004؛ "وعود فارغة: تواصل الانتهاكات في"

واستهدفت هذه الجرائم بشكل خاص الجماعات المحلية التي تنحدر منها جماعتا التمرد الرئيسيتان أو التي تعيش على مقربة من مواقعهما.³ وكانت هذه الجماعات الإثنية تشمل في البداية كلاً من المسالييت والفور والزغاوة، لكن القائمة اتسعت فيما بعد لتشمل الداجو والتنجر والميدوب والجبل والبرتي، وسائر القبائل غير العربية.

وفي حالات كثيرة وثقتها هيومن رايتس ووتش، لم يكن هناك أي وجود مسلح للمتمردين (أو كان وجودهم محدوداً جداً) في القرى وقت تعرضها للهجمات التي استهدفت السكان المدنيين على نحو واضح تماماً. وحتى في الحالات التي شهدت وجود المتمردين، اتسمت هجمات الحكومة السودانية بغياب أية محاولة للتمييز بين المقاتلين والمدنيين، أو بالتسبب في إنزال أضرار غير متناسبة بالمدنيين تفوق أي مكسب عسكري متوقع؛ وهذا خرق للقانون الإنساني الدولي.

وتتحمل الجماعات المتمردة في دارفور أيضاً مسؤولية عن انتهاكات جسيمة تضمنت قتل المدنيين واختطافهم واغتصابهم، ومهاجمة القوافل الإنسانية، وسرقة الماشية، وكلها جرائم حرب.⁴

وفي أبريل/نيسان 2004، وقعت الحكومة السودانية والحركات المتمردة اتفاقية وقف إطلاق نار إنساني توسطت فيها حكومة تشاد وساندها الاتحاد الأفريقي. وبغية مراقبة تنفيذ هذه الاتفاقية، وافق

دارفور بالسودان"، دراسة موجزة عن هيومن رايتس ووتش، 11 أغسطس/آب 2004؛ "سنقتل إن عدنا"، دراسة موجزة عن هيومن رايتس ووتش، 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ "استهداف الفور: القتل الجماعي في دارفور"، دراسة موجزة عن هيومن رايتس ووتش، 24 يناير/كانون الثاني 2005؛ "العنف الجنسي ونتائجه بين الأشخاص المشردين في دارفور وتشاد"، دراسة موجزة عن هيومن رايتس ووتش، 12 أبريل/نيسان 2005. وجميع هذه المواد متوفرة على الرابط: <http://www.hrw.org/doc/?t=africa&c=sudan>.

³ حتى يوليو/تموز 2005، تقدر الأمم المتحدة وجود 1.88 مليون شخص مشرد داخلياً في دارفور، إضافة إلى أكثر من مئتي ألف لاجئ في تشاد، وما يصل مجموعه إلى 3.2 مليوناً من الأشخاص "المتأثرين" (وهذا يعني أن هناك 1.32 مليوناً من الأشخاص الذين لم يشردوا بفعل النزاع لكن لديهم احتياجات إنسانية ناجمة عنه). الأمم المتحدة، "الوضع الإنساني في دارفور، رقم 16، الوضع حتى 1 يوليو/تموز 2005".

⁴ لا يركز هذا التقرير على هذه الجرائم مع أنها جرائم خطيرة تتطلب مزيداً من التحقيق والمحاسبة والتعويض على الضحايا وقد ترقى إلى مصاف جرائم الحرب. وقد وثقنا الجرائم التي ارتكبتها حركات التمرد، وخاصة استخدام الأطفال الجنود، والاختطاف، والسلب، ومهاجمة المستشفيات، وحوادث القتل العشوائي للمدنيين. انظر هيومن رايتس ووتش: "سنقتل إن عدنا"، ص 32 - 39؛ و"دارفور تحترق"، ص 39. لكن منظمنا لم تتمكن من إجراء توثيق كامل لانتهاكات المتمردين بسبب عدم القدرة على الوصول بشكل كافٍ إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة في دارفور. ومنذ بدء النزاع في دارفور، لم يتمكن باحثو هيومن رايتس ووتش من الحصول على تأشيرة دخول إلى السودان إلا مرة واحدة، وذلك لزيارة البلاد في سبتمبر/أيلول - أكتوبر/تشرين الأول 2004. ومنذ نوفمبر/تشرين الثاني 2004 رفضت الحكومة السودانية طلبات منظمنا للحصول على تأشيرات دخول؛ لكننا زرنا المناطق التي يسيطر عليها المتمردون في دارفور في عامي 2004 و2005.

الجانبان على إيفاد بعثة مراقبة تابعة للاتحاد الأفريقي. وفي يوليو/تموز 2004، أقامت هذه البعثة وجوداً عسكرياً لها من أجل المراقبة تضمن 3000 جندياً لحماية المراقبين. وحتى أكتوبر/تشرين الأول 2005، زادت بعثة الاتحاد الأفريقي عدد قواتها لتقارب 7000 شخصاً من بينهم 686 مراقباً عسكرياً و4890 جندياً و1176 شرطياً مدنياً. وجرى توسيع مهمة البعثة بما يتجاوز مراقبة وقف إطلاق النار بحيث صارت تشمل المساهمة "في ضمان بيئة آمنة لإيصال الإغاثة الإنسانية، وكذلك إعادة اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً إلى بيوتهم"، إضافة إلى حماية المدنيين المعرضين "لخطر داهم".⁵

لكن اتفاق وقف إطلاق النار تعرض إلى خرق متكرر من جميع الأطراف، إذ واصلت الحكومة السودانية وقوات الجانجاويد عملياتها العسكرية ضد القوات المتمردة، بما في ذلك مهاجمة السكان المدنيين. أما القوات المتمردة فواصلت مهاجمة المرافق الحكومية ونهبها، بما فيها قواعد الجيش والشرطة.

وشهد النموذج السائد من الهجمات المنسقة بين الحكومة والميليشيا ضد القرى تراجعاً في عام 2005 بالمقارنة مع السنوات السابقة؛ لكن ذلك يعود في المقام الأول إلى أن معظم السكان المستهدفين قد جرى تشريدهم فعلاً من أخصب المناطق الريفية وأفضلها. ويعيش مليوناً مدنياً مشرد في مناخ من الخوف والترويع والعنف؛ وهم غير قادرين على العودة إلى ديارهم، كما أنهم مقيدون ضمن مخيمات المشردين بفعل تواصل القتل والاعتقالات والهجمات والاغتصابات العشوائية بحقهم عندما يغادرون هذه المخيمات التي تتمتع بأمن نسبي. ويحتاج أكثر من مليون مدني غيرهم من المتأثرين بالنزاع إلى الغذاء وغيره من أشكال المساعدة من أجل بقائهم. ويعني تواصل العنف وتفشي مناخ الخوف في صفوف الجماعات المشردة انعدام الأمن الضروري من أجل العودة الطوعية الآمنة للأشخاص المشردين (وهذا شرط هام من شروط الرجوع عن التطهير العرقي).

تصاعد العنف في دارفور اعتباراً من أغسطس/آب 2005 وصولاً إلى الجولة السابعة من محادثات السلام التي جرت في أبوجا بنيجيريا بوساطة الاتحاد الأفريقي في ديسمبر/كانون الأول 2005. ويشمل هذا العنف أربعة أنماطٍ مختلفة على الأقل: (1) العمليات العسكرية التي تقوم بها الحكومة

⁵ والنص الكامل لهذه الفقرة من مهمة بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان هو: "حماية المدنيين الذين تجدهم البعثة معرضين لخطر داهم والواقعين في جوارها المباشر، وذلك ضمن الإمكانات والموارد المتوفرة؛ فمن المفهوم أن حماية السكان المدنيين هي من مسئولية الحكومة السودانية". وللحصول على النص الكامل لمهمة بعثة الاتحاد الأفريقي، انظر مذكرة مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في 20 أكتوبر/تشرين الأول 2004 على الرابط: http://www.africaunion.org/News_Events/Communiqués/Communiqué%20_Eng%2020%20oct%202004.pdf

والجماعات المتمردة؛ 2) الصدمات الإثنية ذات الصلة بالتوترات التقليدية التي تنشأ حول الموارد كالأرض والمياه؛ 3) نشاطات قطاع الطرق والنشاطات الإجرامية التي تستفيد من هذا المناخ؛ 4) التوترات عبر الحدود، وهي ذات صلة بالسياسات الداخلية في تشاد. وتكون أطراف النزاع متورطة في جميع أشكال العنف هذه أحياناً. كما يشير تزايد الهجمات ضد عمال الإغاثة الدوليين والسودانيين وضد أفراد قوة الاتحاد الأفريقي إلى أن الأطراف المتقاتلة صارت تنظر إلى هذه الجهات، وعلى نحو متزايد، بوصفها أهدافاً مشروعة؛ وهو وضعٌ يهدد بالخطر عملية إيصال المساعدات الإنسانية الأساسية إلى أكثر من ثلاثة ملايين إنسان، يعادلون نصف سكان دارفور.

إن امتناع الحكومة السودانية عن حماية المدنيين في دارفور، وعدم استعدادها لنزع سلاح الميليشيا التي خلقتها وساندتها، وكذلك سياستها المتمثلة في السماح لقادة الميليشيا وضباط الجيش ومسؤولي الحكومة بالتمتع بالإفلات من الملاحقة القضائية، يمثل عقبة أساسية تعترض أي تحسين للوضع في دارفور. وعلى وجه الخصوص، ترسل سياسة ضمان الإفلات من الملاحقة القضائية رسالة واضحة مفادها: طالما بقي هؤلاء الأشخاص في مواقع السلطة، فإن سكان دارفور باقون في خطرٍ عظيم؛ ولن تلبي الشروط اللازمة للرجوع عن التطهير العرقي (أي الأمن والمحاسبة ووضع حدٍّ للقتل والترويع).

القوات البرية في حملة "التطهير العرقي"⁶: ميليشيا "الجانجاويد"

توجد [في دارفور] قبائل متناثرة تتقاتل من أجل الموارد الشحيحة. ولا يوجد أي تنظيم إلا لدى المتمردين... وليس لدى [الميليشيات] تسلسل هرمي. يمكن وقوع خلافات على زعامة القبيلة، كما يتصرف الناس من تلقاء أنفسهم أحياناً ومن غير علم القبيلة.

- د. عبد المنعم عثمان محمد طه، رئيس المجلس الاستشاري السوداني لحقوق الإنسان.⁷

على الرغم من إصرار الحكومة السودانية على وصف النزاع في دارفور بأنه "نزاع قبلي"، وعلى الرغم من الإنكار المتكرر لدور الحكومة في تنسيق الأعمال العدائية التي تمارسها الميليشيات، فإن ثمة أدلة لا تدحض على وجود سياسة منهجية لدى الحكومة السودانية تقوم على توفير المساندة والتنسيق والإفلات من العقاب لميليشيا الجانجاويد؛ وهي سياسة مستمرة إلى يومنا هذا.

والمنطق الكامن خلف هذه السياسة واضح تماماً. فقد عمدت الحكومة السودانية التي لا تثق بقواتها المسلحة (التي ينحدر كثيرٌ من أفرادها من دارفور) إلى تجنيد ميليشيا الجانجاويد كقوات برية رئيسية لخدمة حملة مكافحة التمرد التي تقوم بها الحكومة في دارفور.⁸

⁶ مع أن القانون الدولي لا يتضمن تعريفاً رسمياً للتطهير العرقي، فقد عرّفت هيئة الخبراء في الأمم المتحدة هذا المصطلح بأنه "سياسة مقصودة تضعها جماعة إثنية أو دينية لكي تزيل من منطقة جغرافية محددة السكان المدنيين المنتمين إلى جماعة إثنية أو دينية أخرى عن طريق العنف ودب الذعر... ويبدو الهدف من ذلك احتلال المنطقة من خلال إقصاء الجماعة أو الجماعات المستهدفة". تقرير هيئة الخبراء في الأمم المتحدة المقامة تبعاً لقرار مجلس الأمن رقم 780 (1992)، 27 مايو/أيار 1994، القسم 3 (ب)، على الرابط: <http://www.his.com/~twarrick/commxyu4.htm#par129>.

وقت فسرت هيئة الخبراء معنى "التطهير العرقي" كما جرى في يوغسلافيا السابقة بأنه:

تضمن الوسائل القسرية المستخدمة لإزالة السكان المدنيين من المناطق الاستراتيجية المذكورة أعلاه: القتل الجماعي، والتعذيب، والاغتصاب وغيره من الاعتداءات الجنسية، وإلحاق أضرار جسيمة خطيرة بالمدنيين، وإساءة معاملة السجناء المدنيين وسجناء الحرب، واستخدام المدنيين كدروعاً بشرية، وتدمير الممتلكات الشخصية والعامة والثقافية، والنهب، وسرقة الممتلكات الخاصة وسلبها، والمصادرة القسرية للعقارات، والتشريد القسري للسكان المدنيين...

ولطالما وصفت الأمم المتحدة ممارسة التطهير العرقي بأنها انتهاكٌ للقانون الإنساني الدولي، وطالبت بتقديم مرتكبي التطهير العرقي إلى العدالة. انظر قرارات مجلس الأمن الدولي 771 (1992)، و 780 (1992)، و 808 (1993)، و 820 (1993)، و 941 (1994)، وكذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 242/46 و 80/47.

⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع د. عبد المنعم عثمان محمد طه، رئيس المجلس الاستشاري السوداني لحقوق الإنسان، الخرطوم، 11 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

⁸ تنقيد الأنباء أن الحكومة السودانية لا تثق بجيشها لأن ما لا يقل عن نصف جنوده، وبعض ضباطه، ينحدرون من دارفور. وقد تعمقت هذه الشكوك خلال الأشهر الأولى من عام 2003 عندما تكبدت الحكومة خسائر عسكرية كبيرة

ومع أن الحكومة دعت إلى التعبئة العامة، فقد جرى التجنيد على نحو انتقائي استناداً إلى الانتماءات الإثنية. وصار عماد قوات الميليشيا الحكومية مكوناً من جماعاتٍ إثنية لها نزاعاتٌ تاريخية مع الجماعات الإثنية التي تنشط الحركات المتمردة في صفوفها أو لها مصلحة واضحة في التوصل إلى السيطرة على الأراضي وغيرها من الموارد.⁹

وبغية تحقيق النجاح في تجنيد هذه الجماعات، وفرت الحكومة السودانية حوافز على شكل مبالغ مالية ووعود بنيل حصة من الأرض والسلطات الإدارية. كما عين المسؤولين السودانيون بعض كبار القادة القبليين من قبيلة الرزيقات الشمالية للقيام بوظيفة التنسيق والتجنيد: أصبح الشيخ موسى هلال، وهو زعيم عشيرة أم جلول من قبيلة المحاميد، مسؤولاً عن التجنيد لصالح الميليشيات في شمال دارفور. ومنذ يونيو/حزيران 2003 صار هذا الرجل رمزاً لدور قوات الميليشيات في مهاجمة المدنيين وللحصانة التي تسبغها الحكومة السودانية عليها.

نتجت جزئياً عن انشقاق قسم من الجنود المحليين وعناصر الشرطة وانضمامهم إلى المتمردين. نص مقابلة أجراها عاملون في الاتحاد الأفريقي مع المستشار القانوني السابق للميليشيات في قبيلية، أكتوبر/تشرين الأول 2004، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

⁹ أما معظم القبائل العربية البدوية الأكبر حجماً، كبني حسين والتعايشة والرزيقات الجنوبيين، التي لها "دار" أو مناطق قبلية تاريخية وتملك مواقع في الإدارات القبلية المحلية، فقد رفضت الانضمام إلى الميليشيات على أسس قبلية. أما الجماعات التي صارت من "الجانجاويد" فتتحدث أساساً من قبائل عربية بدوية صغيرة تُعرف باسم الرزيقات الشماليين ومن جماعاتٍ عربية تشادية تتواجد على جانبي الحدود. ويشمل تعبير "الرزيقات الشماليون" عشائر المحاميد والماهرية والعريقات. وقد لعب كلٌّ من الإيديولوجيا والتميز العنصري والفقر دوراً في توفير الدافع لدى أفراد الميليشيات للاستجابة إلى دعوة الحكومة إلى حمل السلاح. كما كانت التوترات التاريخية بين مختلف الجماعات (وهي تتعلق أساساً بحيازة الأرض والمراعي والموارد المائية) عاملاً رئيسياً خلف وحشية الهجمات. ويجنح النظام التقليدي للإدارة القبلية وحيازة الأراضي إلى محابة القبائل الكبيرة التي تتمتع بسلطاتٍ إدارية لا على أفرادها فقط بل على القبائل الصغيرة التي لا تملك أرضاً. وقد جرت في التسعينات بين جماعاتٍ مثل أولاد راشد وعشيرة أم جلول التي ينتمي إليها موسى هلال وبين الزغاوة والفور صداماتٌ حول الاستفادة من الأرض وموارد المياه بشمال دارفور، بل يعود بعض هذه الصدامات إلى الستينات أيضاً. وقد زادت هذه التوترات التاريخية من إغراء الحوافز التي قدمتها الحكومة السودانية على شكل مبالغ نقدية ومن خلال السماح بممارسة النهب، إضافة إلى وعود بحصة في الأرض وفي السلطات الإدارية. مقابلات هيومن رايتس ووتش مع مئات من ممثلي الجماعات الإثنية العربية وغير العربية، ومن قادة المجتمعات المحلية، ومن الأشخاص المشردين، وكذلك مع المسؤولين في دارفور، فبراير/شباط 2004 – يوليو/تموز 2005. انظر أيضاً التقارير السابقة الصادرة عن هيومن رايتس ووتش.

موسى هلال: قطب الرحى في تجنيد الميليشيات

ترتكب أشنع الفظائع على يد عشيرة أم جلول بزعامة موسى هلال بسبب وجود توترات تاريخية بينهم وبين الزغاوة والفور. وهم جميعاً من رعاة الجمال، وليسوا من رعاة الغنم؛ ولا يحترمون الفلاحين. إن لديهم عقدة التعالي على الآخرين، وهم لا يستغنون عن جمالهم. وعندما بدأت الحرب، طلبت الحكومة من موسى هلال أن يتولى قيادة الجانجاويد.¹⁰

- زعيم قبلي عربي محايد من غرب دارفور.

صار اسم الشيخ موسى هلال مرادفاً على المستوى الدولي لميليشيا الجانجاويد، وهي الميليشيا التي تساندها الحكومة والتي اكتسبت أسوأ سمعة بفعل ما ارتكبه من هجمات وحشية في دارفور خلال السنوات القليلة الماضية.¹¹ إن دور هذا الرجل في الجرائم المرتكبة في دارفور، وكذلك ما يتمتع به من حرية داخل السودان الآن (إنه يطير بطائرات الجيش السوداني متنقلاً بين منازل وزوجاته في الخرطوم وبين قاعدته في المسترية بشمال دارفور) يبين اتساع دور الميليشيات وما تحظى به من حصانة في مختلف أنحاء دارفور.

وتكرر الحكومة السودانية القول بأنها لا تستطيع ملاحقة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم في دارفور إذا لم يكن الضحايا والشهود قادرين على تحديد أسمائهم أو مستعدين لذلك. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2004، قال لنا د. عبد المنعم عثمان طه، رئيس المجلس الاستشاري السوداني لحقوق الإنسان (وهو شقيق نائب الرئيس السوداني علي عثمان طه)، أن "برونك نفسه [يان برونك، رئيس بعثة الأمم المتحدة في السودان] يقول لنا أن من المهم محاكمة القادة. ونحن قادرون على ذلك إذا ذكر المتهمون أو الشهود أسماء هؤلاء القادة. لكن أحداً منهم لم يذكر أي اسم حتى الآن".¹² ويأتي هذا التصريح بعد ستة أشهر من تحديد وزارة الخارجية الأمريكية في يوليو/تموز 2004 أسماء ستة أشخاص يزعم أنهم من قادة الميليشيا، ومن بينهم موسى هلال.¹³ وقد ذكر عشرات ضحايا الهجمات وشهودها، بل حتى عدد من أفراد القوات المسلحة السودانية، اسم موسى هلال بصفته القائد الأعلى للجانجاويد في شمال دارفور وفي مناطق أخرى منها. كما لعب أفراد عشيرته "أم جلول" دوراً بارزاً

¹⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش، زالنجي، غرب دارفور، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹¹ انظر أيضاً وصف موسى هلال لدى جولي فلنت وأليكس دي وال، "دارفور: تاريخ قصير لحرب طويلة"، (لندن: زد بوكس)، ص 36 - 65.

¹² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع د. عبد المنعم عثمان محمد طه، رئيس المجلس الاستشاري السوداني لحقوق الإنسان، ومع مسؤولين حكوميين آخرين، 10 - 11 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹³ ذكرت هيومن رايتس ووتش أيضاً أسماء عدد من قادة الميليشيا والمسؤولين الحكوميين المتورطين في ارتكاب الانتهاكات من خلال عدد من التقارير الصادرة عام 2004. انظر "دمار دارفور"، "وثائق دارفور تؤكد سياسة الحكومة في دعم الميليشيا"، "استهداف الفور". وهي موجودة على موقعنا: www.hrw.org.

بين منفذي الهجمات المسؤولين عن كثير من الفضائع في مختلف أرجاء دارفور.¹⁴ وحتى ديسمبر/كانون الأول 2005 كان موسى هلال ما يزال حراً طليقاً، ولم يخضع لأي تحقيق أو ملاحقة قضائية بسبب دوره في الهجمات الكثيرة التي شهدتها دارفور.

ومنذ 2003، يعمل هلال بموجب توجيهات الجيش السوداني انطلاقاً من قاعدته في المسترية الواقعة إلى الجنوب الشرقي من بلدة قبقابية بشمال دارفور. ورئيسه المباشر ضابط سوداني هو العميد عبد الواحد سعيد علي سعيد. وتمثل المسترية الآن إحدى أكبر قواعد تدريب الميليشيات في المنطقة رغم أنها لم تكن أول الأمر إلا مستوطنة تابعة لعشيرة أم جلول البدوية. ويعمل العميد عبد الواحد كإحدى حلقات الوصل الرئيسية بين ميليشيا الجانجاويد التي يجري تجنيدها وتدريبها في المسترية وبين الجيش السوداني.¹⁵ ويقال أنه قائد الميليشيا المعروفة باسم "وحدة أمن الحدود" في المسترية، ويليه موسى هلال في تسلسل القيادة العسكرية.¹⁶ وتعرف بعض القوات الموجودة في المسترية بأسماء من قبيل "المتحرك الخفيف" و"السارية" و"الموريا"، أو القوات المتحركة الخفيفة السريعة المخيفة.¹⁷ ويقول مستشار قانوني سابق في وحدة أمن الحدود أن أوامر العميد عبد الواحد للوحدة تأتي مباشرة من مركز قيادة الجيش السوداني في الفاشر.¹⁸

وفي مقابلة أجريناها معه، نفى موسى هلال قيادته لأي "جماعة عسكرية". وقال أن رجاله خاضعون لأمره الجيش على الدوام، وأنه ليس إلا "منسقاً". وقال لنا: "إن التدريب والملابس العسكرية والأسلحة من مسؤولية الحكومة". كما قال أنه يشارك مع رجاله فيما دعاه "دوريات مشتركة" في

¹⁴ إن عشيرتي المحاميد (ومنها أم جلول) والماهرية فرعان من فروع الرزيقات الشمالية.

¹⁵ مقتطفات من مقابلات الاتحاد الأفريقي مع العميد عبد الواحد سعيد علي سعيد ومع المستشار القانوني لوحدة أمن الحدود في المسترية، أكتوبر/تشرين الأول 2004، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش. كما أجرت هيومن رايتس ووتش أيضاً مقابلات مع مسؤولين في الأمم المتحدة ومع عدد من قادة المجتمعات المحلية من دارفور وبعض أعضاء جيش تحرير السودان، يوليو/تموز 2004 - يوليو/تموز 2005.

¹⁶ مقابلات هيومن رايتس ووتش مع مدنيين في قبقابية بشمال دارفور، 3 أكتوبر/تشرين الأول 2004. ويقدر هؤلاء أن في المسترية أربعة آلاف من الجانجاويد، أو أكثر من عشرة آلاف في المنطقة كلها. وتصل إغارات الجانجاويد حتى طويلة وفاتو بورنو وديزا وكوتوم وكورما وكورنو، وكلها من المناطق التي "أكلت".

¹⁷ عن مقابلة أجراها الاتحاد الأفريقي مع العميد عبد الواحد سعيد علي سعيد، أكتوبر/تشرين الأول 2004، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹⁸ عن مقابلة أجراها الاتحاد الأفريقي مع المستشار القانوني السابق لوحدة أمن الحدود في المسترية، أكتوبر/تشرين الأول 2004، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش. وقد حصلنا على وثيقة تعود إلى أغسطس/آب 2004 (يقال أنها من الفريق عبد الواحد)، وهي موجهة إلى أمري المنطقة العسكرية الغربية، وإلى قسم التدريب والعمليات وقسم الأمن والمخابرات ومديري الأمن والمخابرات العسكرية والأمن القومي وقوات الأمن الإيجابي [قوة أمن خاصة]. وتحمل الوثيقة أوامر متنوعة إلى "القادة العرب" في مختلف أرجاء دارفور، بما في ذلك "تنفيذ أهداف التحالف العربي في دارفور". وثيقة ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

المنطقة الممتدة من ز النجي إلى أباتا وكوتوم (وهي منطقة تمتد من الجنوب الغربي لجبل مرة إلى شمال جبل مرة وما حوله، وتشمل القسم الأعظم من وسط منطقة شمال دارفور)؛ وقال إن الجيش السوداني زودهم بالأسلحة من أجل هذه الدوريات.¹⁹ ويؤكد ضباط الجيش المسؤولون عن المنطقة أن جميع عمليات هلال تجري تحت إشراف الجيش.²⁰

وقال عددٌ كبير من قادة المجتمعات المحلية الذين قابلناهم على نحوٍ مستقل في أنحاء مختلفة من دارفور أن موسى هلال يتولى دوراً قيادياً في "التجمع العربي" (أو التحالف) منذ التسعينات. وله علاقات وثيقة مع الفريق عبد الله صافي النور، وهو من عرب العريقات بدارفور وطيارٌ سابق في الجيش السوداني، وكان والي شمال دارفور منذ عام 2000 حتى يناير/كانون الثاني 2002، ثم صار وزيراً اتحادياً في الخرطوم في الفترة 2003 – 2004.²¹ وأثناء ولاية صافي النور على شمال دارفور، شهدت التوترات القبلية تصاعداً شديداً بسبب انتشار فكرة مفادها أن الحكومة السودانية تتحالف مع الميليشيات العربية وتقوم بتسليحها.²² وقالت لنا مجموعة من زعماء الفور والتنجر بشمال دارفور أن "الوالي صافي النور، وهو ضابطٌ في الجيش، هو من سمح للعرب بتدمير المزارع".²³

وأما الوالي الذي خلف صافي النور على ولاية شمال دارفور عام 2002، وهو الفريق إبراهيم سليمان حسن الذي ينحدر من إثنية البرتي وينتمي إلى الحزب الحاكم، فقد انتابه القلق بسبب تزايد التوتر في دارفور. وعندما كان هذا الوالي رئيساً للجنة الأمن القومي بشمال دارفور، احتجز هلال

¹⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع موسى هلال، الخرطوم، 27 سبتمبر/أيلول 2004.

²⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع اللواء محمد فاري من الجيش السوداني، الفاشر، شمال دارفور، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

²¹ يقال أن صافي النور عضوٌ رفيع المستوى في التحالف العربي، ويتهمة بعض زعماء المجتمعات المحلية بتولي تنسيق حركة إمدادات الأسلحة إلى الميليشيات العربية في دارفور. مقابلات هيومن رايتس ووتش مع عدد من قادة المجتمعات المحلية بشمال دارفور، يوليو/تموز 2004، وفي قيقابية، أكتوبر/تشرين الأول 2004. وثمة أمرٌ عسكري حصلنا عليه يحمل تاريخ أغسطس/آب 2004 ويقال أنه صادر عن الفريق عبد الواحد قائد القوات الخفيفة المخفية، وهو موجه إلى أمري المنطقة العسكرية الغربية، وإلى قسم التدريب والعمليات وقسم الأمن والمخابرات ومديري الأمن والمخابرات العسكرية والأمن القومي وقوات الأمن الإيجابي [قوة أمن خاصة]. وتحمل الوثيقة أوامر متنوعة إلى "القادة العرب" في مختلف أرجاء دارفور، بما في ذلك "تنفيذ أهداف التحالف العربي في دارفور"، وتنتهي بتحيةة موجهة إلى موسى هلال "أمين سر حركة التحالف العربي في دارفور" وبشكر موجه إلى عبد الله صافي النور. لكننا لم نتمكن من التثبت من صحة هذه الوثيقة.

²² مقابلات هيومن رايتس ووتش مع بعض قادة المجتمعات المحلية من الزغاوة والبرتي والتنجر، شمال دارفور، يوليو/تموز 2004.

²³ مقابلات هيومن رايتس ووتش، قيقابية، 3 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

وأرسله إلى سجن في بور سودان.²⁴ وفي ذلك الوقت أورد زعماء الجماعات المحلية اسم هلال في كثير من الشكاوى المتعلقة بالصدمات وحالات إثارة التوتر، كما قيل أنه كان يجبي غراماتٍ مبالغاً فيها ويفرض عقوباتٍ جسدية على أفراد قبيلته نفسها. وبسبب شكاوى أبناء قبيلته ضده، عزله إبراهيم سليمان من مرتبة الناظر (أو زعيم العشيرة) وعين شخصاً آخر محله.²⁵ وأثناء فترة حبس هلال، تراجعت حدة الهجمات التي تشنها الميليشيات العربية ضد الجماعات الإثنية الأخرى. وقال لنا أحد زعماء الزغاوة: "خفّ نشاط الجانجاويد عندما كان موسى هلال بعيداً عن دارفور. لقد استمرت هجماتهم، لكن ليس بالقدر السابق. وعندما عاد بدأ إحراق المنازل والقرى".²⁶

أخلي سبيل هلال من سجنه بعد هجوم جيش تحرير السودان على الفاشر في 24 أبريل/نيسان 2003. وبعد أيام قليلة من هذا الهجوم عزل الرئيس البشير الوالي إبراهيم سليمان من منصبه. وبعد عودة هلال إلى دارفور في يونيو/حزيران 2003 استقر في منطقة قباقبية وعقد اجتماعاً لزعماء جميع العشائر العربية المحلية، ومنها أولاد راشد والعريقات وأم جلول.²⁷

وطبقاً لما قاله شخصٌ حضر اجتماع قباقبية، أمر موسى هلال القبائل بمهاجمة وإحراق القرى غير العربية والاستيلاء على مواشيها. ويُحكى أنه قال: "الحكومة في صفنا، فليس لنا أن نخاف من اتهامنا بأي شيء".²⁸ لكن بعض القبائل رفضت ذلك؛ والظاهر أن بعض أفراد عشيرة أم جلول نفسها رفضوا أن يطيعوا هذه الأوامر أيضاً. ويقول زعيم قبلي من قباقبية كان يعرف هلال في سنواتٍ سابقة: "أجبر موسى هلال كل أفراد القبائل العربية على المشاركة، حتى الرافضين منهم. إنه يتصرف كملكٍ على العرب، وكزعيم للجميع. كيف أجبرهم على القتال؟ إنه يضرب من يرفضون الأوامر ويستولي على حيواناتهم ويقتل بعضاً منهم".²⁹

²⁴ أندرسن، "كيف حدثت مشكلة دارفور؟".

²⁵ مقابلات هيومن رايتس ووتش، شمال دارفور، 25 – 26 يوليو/تموز 2004؛ وفي قباقبية بشمال دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004. وطبقاً لأحد المصادر في قباقبية، عُزل موسى هلال من منصب ناظر المحاميد لأن أفراد عشيرته أم جلول اشتهوا من أحكامه القاسية بصفته رئيساً للمحكمة الشعبية، وكذلك بسبب اتهامه بإذكاء التوترات بين العرب والفور.

²⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مالك، 25 يوليو/تموز 2004. ولمزيد من المعلومات عن موسى هلال وعن عشيرته أم جلول والسنوات التي سبقت النزاع الحالي، انظر فلنت ودي وال، "دارفور: تاريخٌ قصيرٌ لحربٍ طويلة"، ص 33 – 65.

²⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عددٍ من زعماء الزغاوة بشمال دارفور، 25 – 26 يوليو/تموز، ومع زعماء من التنجر والفور، قباقبية، 3 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

²⁸ المصدر السابق.

²⁹ المصدر السابق.

كانت اجتماعات قباقبية نقطة تحول في علاقة الحكومة بموسى هلال، وبميليشيات الجانجاويد أيضاً. ويقول زعيم قبلي محلي: "لقد تدفقت الأسلحة عليهم بعد ذلك".³⁰

دور موسى هلال في الهجمات التي وقعت بشمال دارفور

بحلول يوليو/تموز 2003، كانت ميليشيا موسى هلال في المسترية قد أنشئت. لم تكن المسترية قاعدة للجيش، فتلك موجودة في قباقبية. ومع بدء تجنيد قوات الجانجاويد، شنت الحكومة السودانية هجوماً برياً كبيراً بشمال دارفور في أواسط عام 2003. ويشير جندي سابق ممن شاركوا في هذه الهجمات إلى التنسيق الوثيق بين موسى هلال وغيره من قادة الميليشيات القبلية وبين الجيش قبيل تلك الهجمات وأثناءها:

كان الجانجاويد موجودين في معسكر الجيش السوداني في قباقبية. وكانوا في الواقع جماعة صغيرة مؤلفة من 13 زعيماً تحت قيادة "أبو العشرين".³¹ كانت قوات الجانجاويد تستقر عادةً في المسترية القريبة من قباقبية. والمسترية هي معسكر تدريب الجانجاويد. جاء موسى هلال إلى معسكرنا في قباقبية أكثر من عشرين مرة عندما كنت هناك. لقد رأيته بنفسه، بعيني هاتين، أكثر من 10 مرات. كان يأتي في سيارتين دائماً: واحدة له وأخرى لحرسه. وكان يعقد اجتماعات مع الضباط. وكان يشن هجوماً على أحد الأماكن بعد ثلاثة أو أربعة أيام من كل زيارة. لا أعرف كيف كانوا ينظمون القوات وينسقون بينها (بالحاتف أو غيره)، لكن مئات من الجانجاويد كانوا يأتون إلى معسكرنا في قباقبية على جيادهم وجمالهم يوم وقوع الهجوم. وكانت تصدر الأوامر إلينا بالاستعداد أيضاً، بل بركوب عرباتنا في لحظات معينة. لم يقولوا لنا أبداً أننا على وشك مهاجمة قرية من القرى. بل كانوا يقولون دائماً أن ثمة جماعات من ميليشيا الزغاوة أو الفور تنشط في المكان الذي نحن بسبيلنا إليه، وأن علينا "أن ننهيمهم". هذا هو التعبير الذي كان مستخدماً.³²

وكانت القرى الواقعة حول قباقبية من بين أوائل القرى التي تعرضت لهجمات رجال موسى هلال وجيش الحكومة في أول حملة كبرى تشنها الحكومة في يوليو/تموز 2003. وشارك في هذه الهجمات الجندي أنف الذكر. وهو يقول:

³⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش، شمال دارفور، 23 يوليو/تموز 2004.

³¹ "أبو عشرين" هو الاسم الحركي لعبد الله صالح سبيل، وهو رجل في الثامنة والأربعين من بني حسين من بلدة سيريف أومرا غرب قباقبية. وكأحد أتباع موسى هلال كان يستخدم اسم عبد الله داغاش أحياناً. رسالة بالبريد الإلكتروني تلقتها هيومن رايتس ووتش من مراقب دولي، يونيو/حزيران 2004.

³² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع جندي حكومي أسير لدى جيش تحرير السودان، شمال دارفور، 14 يوليو/تموز 2005. وقد أجرينا مقابلات مع جميع المحاربين الأسرى في غرفة مستقلة دون وجود أحد من جيش تحرير السودان.

طلب منا إخلاء الطريق والمنطقة كلها [منطقة عيد النبك إلى الشرق من قبقابية] حتى تتمكن ميليشيا الجانجاويد من مهاجمة القرى وإحراقها ونهبها. كان ذلك في 5 يوليو/تموز 2003. وفي ذلك اليوم أيضاً جاءت قاذفات الأنتونوف أثناء الهجوم وألقت ثلاث قنابل على الجبال الواقعة قرب القرية. بدأ الناس يهربون. ورأيت مقتل سبعة قرويين. ورأيت الجانجاويد يقبضون على ثلاثة أشخاص ويسلمونهم إلى أمر وحدتنا. وجرى نقلهم لاحقاً إلى قبقابية حيث وضعوا في السجن. وقام بعض الجنود بإحراق المباني والأكوخ في القرية بمشاركة الجانجاويد. شارك في ذلك الهجوم 350 جندياً. لكن خمسة منا فقط رفضوا إطلاق النار أو قاموا بإطلاق النار في الهواء. وقد جرى فيما بعد اعتقال ثلاثة من هؤلاء الخمسة وتقديمهم إلى محكمة عسكرية والحكم عليهم بالحبس ثلاث سنوات. لم يكن لجيش تحرير السودان وجودٌ في عيد النبك ذلك اليوم؛ لم يكن فيها غير المدنيين.³³

وبعد تدمير القرى حول قبقابية وتشريد سكانها، توجهت القوات شمالاً صوب مناطق الزغاوة، وهي مستقر جيش تحرير السودان. وفي يوليو/تموز وأغسطس/آب 2003، هوجمت مناطق واسعة بشمال دارفور كان من بينها قرى في منطقة أبو جمرة بين قبقابية وكارنوي، وكذلك منطقة بيري إلى الشمال من كوتوم. وجرى إحراق تلك القرى مؤذناً ببداية حملة التطهير العرقي التي شنها الجيش السوداني وميليشيا الجانجاويد واستمرت عامين كاملين. وليس من الواضح إن كان موسى هلال هو من قاد القوات بنفسه في هجمات أبو قمره؛ لكن عدداً من الزعماء المحليين الذين جرت مقابلتهم كلٌ على حدة (وبعضهم يعرف موسى هلال شخصياً) ذكروا اسمه كواحدٍ من القادة العاملين لقوات الميليشيا في المنطقة. ومن المعروف أنه كان ناشطاً في تلك المنطقة أثناء هجمات وقعت في وقتٍ لاحق. هاجمت القوات السودانية بلدة أبو جمرة وخمس عشرة قرية محيطة بها عدة مرات في عامي 2003 و2004. وقد وثقنا أربع هجمات كبيرة في المنطقة، إضافةً إلى عددٍ من الهجمات الأصغر حجماً. وقد وقعت الهجمات الكبيرة في يوليو/تموز - أغسطس/آب 2003، وديسمبر/كانون الأول 2003 ويناير/كانون الثاني 2004، وفبراير/شباط - مارس/آذار 2004، ويوليو/تموز - أغسطس/آب 2004. وقتل في الهجمات التي وقعت بين مايو/أيار 2003 وأغسطس/آب 2004 أكثر من 300 شخصاً.³⁴ ويشير الشهود إلى أن طائرات الأنتونوف والحوامات كانت ترافق كل هجمة كبيرة يشنها الجانجاويد على جيادهم وجمالهم، كما كانت ترافقهم العربات العسكرية السودانية.

تعلم بعض المدنيين القاطنين في دار زغاوة توقع الغارات الجوية والالتجاء إلى الكهوف أو إلى مخابئ محفورة في الأرض قبل وصول الطائرات. وهم يصغون إلى الاتصالات اللاسلكية بين

³³ المصدر السابق.

³⁴ تلقت هيومن رايتس ووتش قائمة بأسماء 318 شخصاً قتلوا في منطقة أبو قمره بين عامي 2003 و2005. والقائمة موجودة في أرشيف هيومن رايتس ووتش.

الطيارين بواسطة أجهزة الراديو البسيطة العاملة على موجة إف إم التي تلتقط الترددات التي تستخدمها الطائرات:

سمعنا أسماء طياري [الجيش] والمكالمات الدائرة بينهم... وهكذا صرنا نعرف أسماء بعض الطيارين. كان أحدهم مصرياً، فهو يتحدث بلهجةٍ مصريةٍ واضحة. وأحد الطيارين اسمه جدال، لأننا سمعناه يدير الهجوم عبر اللاسلكي. وهم يدعونه جنابو جدال أو الضابط جدال. وهناك أيضاً عفاف سيغال، وهي طيارةٌ سودانية. وقد قالت أشياء من قبيل: "سأذهب لتقديم الفطور إلى أهل كارنوي"، وذلك قبيل قصف بلدة كارنوي. ومن الطيارين أيضاً الكابتن خالد. وهم يدعوننا في مكالماتهم اللاسلكية بأسماء مثل "النوبة، أو العبيد" وأشياء من هذا النوع؛ ويقولون مثلاً: "سألقن هؤلاء العبيد درساً لن ينسوه أبداً".³⁵

وفي 9 فبراير/شباط 2004، بعد هجوم حكوميٍّ ضخم أرغم قرابة مليون شخص على ترك مناطقهم ودفع بمئة ألف مواطن سوداني إلى تشاد المجاورة، أعلن الرئيس عمر البشير أن الحكومة انتصرت في الحرب.³⁶ وفي اليوم التالي وافقت الحكومة السودانية نظرياً على السماح بدخول المنظمات الدولية منطقة دارفور.³⁷ وحتى يدحض جيش تحرير السودان ما أعلنته الحكومة من هزيمته قام بنقل قواته إلى غرب دارفور وجنوبها لفتح جبهةٍ جديدة. وتحركت الحكومة وميليشيا الجانجاويد إلى مناطق شمال دارفور التي أخلاها جيش تحرير السودان جزئياً. وطبقاً لمذكرة حكومية حصلت عليها هيومن رايتس ووتش يبدو أن الأمر بهذا التحرك صدر إلى قوات الحكومة والجانجاويد من أجل احتلال المنطقة ومنع عودة جيش تحرير السودان إليها.³⁸ وثمة وثيقة حكومية أخرى تعود لنفس الفترة تذكر اسم موسى هلال تحديداً وتأمّر جميع الوحدات الأمنية "بالسماح باستمرار نشاطات الجانجاويد والمتطوعين تحت قيادة الشيخ موسى هلال...".³⁹ وجرّت إقامة معسكرات جديدة

³⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش، أحد مخيمات اللاجئين، تشاد، 29 يونيو/حزيران، 2005. وكثيراً ما تستخدم كلمة "نوبة" كمصطلح يدل على الازدراء: إنها تشير إلى أهل جبال النوبة بوسط السودان. وهم من أصول أفريقية ويعملون عادةً في الوظائف الوضيعة في الخرطوم.

³⁶ "الرئيس السوداني يتحدث عن سحق التمرد في دارفور، والمتمردون ينفون خسارتهم"، وكالة الأنباء الفرنسية، 9 فبراير/شباط 2004، على الرابط:

<http://www.reliefweb.int/rw/RWB.NSF/db900SID/AC0564DE8F?OpenDocument&rc=1&emid=AC05635PJQ>

³⁷ الأمم المتحدة، "الأمم المتحدة ترحب بالإعلان عن زيادة إمكانية الوصول إلى دارفور"، تصريح صحفي صادر عن UN OCHA، 10 فبراير/شباط 2004، على الرابط:

<http://www.reliefweb.int/rw/RWB.NSF/db900SID/OCHA64CPAD?OpenDocument&rc=1&cc=sdn>

³⁸ هذه الوثيقة صادرة عن مسئول منطقة كوتوم، وهي تأمر "المسؤولين عن التوجيه والتعبئة" بوضع "خطة لنقل عمليات البدو إلى الأماكن التي انسحب منها الخارجون على القانون". مذكرة حكومية بتاريخ 12 فبراير/شباط 2004، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

³⁹ مذكرة حكومية بتاريخ 13 فبراير/شباط 2004، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

للجانجاويد بشمال دارفور لمنع عودة الحركات المتمردة والمدنيين الذين طردوا من ديارهم بفعل هجمات الحكومة والجانجاويد.

شاهد موسى هلال في عددٍ من الهجمات التي وقعت بشمال دارفور في فبراير/شباط ومارس/آذار 2004. والواضح أنه كان مسؤولاً مع قواته عن قسم كبير من منطقة شمال دارفور. وكثيراً ما كان يتنقل باستخدام حوامات الجيش السوداني. كما حدده عدة شهود بوصفه آمراً للقوات التي هاجمت الطويلة في 27 فبراير/شباط 2004، وقالوا أنه جيء به إلى هناك في حوامة. وقال رجلٌ من قبائلية سمع مكالمة لموسى هلال قبل هجوم الطويلة: "سمعتهم يتحدثون عبر الثريا [هاتف محمول] مع شخص في الخرطوم لتحديد النقطة التي يجب أن تهبط فيها الطائرة لإحضار الذخيرة اللازمة".⁴⁰

وقال شهود آخر أن موسى هلال كان موجوداً في مسرح الجرائم التي وقعت بمنطقة أبو ليها في مارس/آذار 2004.⁴¹ كما ذكرت إحدى اللجان من القرى الواقعة قرب فوراوية بأقصى شمال دارفور اسم هلال بوصفه قائداً للقوات التي هاجمت قريتها عمدة دابو في أوائل عام 2004.⁴² وقال لنا رجلٌ من الزغاوة يبلغ 42 عاماً كان أفراؤ من الجانجاويد اعتقلوه وعذبوه بعد هجوم مشترك شنه الجيش والجانجاويد على أبو ليها في مارس/آذار 2004:

علقوني بخطافاتٍ مغروسةٍ في صدري. وأحرقوني أيضاً. اعتقلت مع ثلاثين رجلاً غيري. لقد أوثقونا معاً واستجوبونا حول الحيوانات. قلنا أننا لا نعرف شيئاً فقالوا أننا نكذب، ثم أطلقوا النار علينا وذبحوا بعض [الرجال] أمام عيني... كان الزعيم الكبير للجانجاويد هو موسى هلال. لقد رأيته قبل تلك الأحداث، لكنني رأيته أيضاً أثناء تعذيبي. جاء بالحوامة مع بعض الجنود. وكان يعطي الأوامر للجنود والجانجاويد معاً.⁴³

وعندما قابلنا موسى هلال في سبتمبر/أيلول 2004 ألقى بمسئولية الهجمات على عاتق القوات السودانية منكرًا أن تكون له أية رتبة أو مسئولية عسكرية تتجاوز "تعبئة" أو تجنيد الميليشيات. وقال: "لم أقم بقيادة مجموعات عسكرية. ولم أفعل إلا أن طلبت من جماعتنا الانضمام. لست إلا منسقاً لقوات الدفاع الشعبية، أما التدريب والملابس العسكرية والأسلحة فهي من مسئولية الجيش".⁴⁴

⁴⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحد التجار، قبائلية، شمال دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

⁴¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش، باهاي، تشاد، 25 فبراير/شباط 2004.

⁴² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إحدى اللجان، باهاي، 22 يوليو/تموز 2004.

⁴³ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 2 يوليو/تموز 2005.

⁴⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع موسى هلال، الخرطوم، 27 سبتمبر/أيلول 2004.

التنسيق بين الحكومة والمليشيا

تحول نموذج الهجمات المشتركة بين الجيش والمليشيا مع تأمين الدعم عبر القصف الجوي المكثف في شمال دارفور إلى قاعدة عامة مع توسع النزاع إلى مناطق أخرى من دارفور. وفي حالات كثيرة كان يجري في البداية قصف شديد على القرى، ثم تهاجمها قوات الجيش والجناوید مصحوبة بدعم جوي لضمان "التنظيف التام" لأي وجود للمدنيين.

وعلى النقيض من وصف الحكومة السودانية لنشاطات المليشيا في دارفور بأنها نشاطات غير منظمة تفتقر إلى التسلسل الهرمي، كان كثير من الميليشيات القبلية المستخدمة في الحملة الحكومية شديد التنظيم. وكان عدد كبير من المقاتلين البدو يتبعون "العقيد" أو القائد الحربي. وكان هؤلاء العقدا والزعماء القبليون على اتصال منتظم بالمسؤولين العسكريين أو بقيادة الإدارات المحلية المدنيين على المستوى المحلي، سواء كانوا من معتمدي المحليات أو ولاية الأقاليم. وفي جنوب دارفور مثلاً، يقال أن المحافظ كان يلتقي مع الزعماء القبليين والعقدا يومياً أو أسبوعياً. وقال لنا شهود ومراقبون ينتمون إلى جماعات إثنية مختلفة أن "العقيد" يلعب تقليدياً دوراً هاماً في تعبئة وقيادة المقاتلين في المعركة، وغالباً ما يحمل بيرقاً أحمر اللون.⁴⁵ وكان العقدا والزعماء القبليون يستخدمون أيضاً من أجل توزيع الأسلحة وتأمين الارتباط بين الحكومة ومقاتلي الميليشيات. وقال لنا مراقب حسن الاطلاع ينتمي إلى القبائل العربية المحايدة:

لكل قبيلة عربية عقيد. اتصلت الحكومة بالعقدا وغيرهم من الزعماء... وهم يتلقون الرواتب والذخيرة من مكتب قوات الدفاع الشعبي قرب السوق. والعقيد هو الذي يستطيع تعبئة العرب حقاً. إن الحكما [نسأ منشادات] من الأدوات الخطيرة... لكن الكلمة تعود للعقيد دائماً. فهو الذي يستطيع تعبئة الرجال.⁴⁶

ويقول مراقب من الاتحاد الأفريقي حقق في عدد كبير من الهجمات في دارفور وتحدث مع قادة الميليشيا إن الهجمات الأولى كانت شديدة التنظيم، وكانت "أنساق" من رجال الميليشيا تهاجم في موجات. وغالباً ما كان يتقدم الهجوم أفراد الميليشيا على خيولهم، وذلك بسبب سرعته ولأنهم يمثلون أهدافاً صغيرة الحجم. أما أفراد الميليشيا من راكبي الجمال فكانوا يتبعونهم في نسق ثان.⁴⁷

⁴⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يوليو/تموز 2005.

⁴⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش، زانجي، غرب دارفور، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

⁴⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مراقب عسكري سابق في الاتحاد الأفريقي، هولندا، 15 سبتمبر/أيلول 2005.

كانت الهجمات المشتركة بين الحكومة والميليشيا حسنة التنسيق. وفي شمال دارفور على سبيل المثال، اجتمع موسى هلال وغيره من قادة الميليشيا حيث ناقشوا الهجمات وخططوا لها مع الجيش السوداني قبل تنفيذها. وفي هجوم "فتح الطريق" بجنوب دارفور في ديسمبر/كانون الأول 2004 (انظر القسم رقم 6 أدناه)، لم يقتصر التنسيق بين القوات المسلحة السودانية والميليشيا على تنفيذ الهجمات، بل تناول أيضاً التطويق المنهجي للقرى وما تلا ذلك من نهبٍ وتدميرٍ منظمين.

لم تكن أعمال النهب عشوائية، فمن الواضح أنها منظمة ومخطط لها مسبقاً. ويبدو في كثير من الحالات أن النهب كان منظماً من قبل القادة العسكريين وأنه نفذ على نحوٍ منهجي. وقد قيل للجنود وعناصر الجانجاويد الذين استخدموا في الهجمات التي وقعت حول كوتوم وإلى الجنوب منها أن بوسعهم الاحتفاظ بما ينهبونه إذا "قاتلوا جيداً".⁴⁸ وقبيل الهجوم على بلدة أنكا إلى الشمال الشرقي من كوتوم، أمر القائد العسكري رجال الميليشيا بدخول القرية أولاً وحرق كل شيء فيها بعد أن يأخذوا "ما يريدون". وبعدهم جاء الجيش و"جمع الكراسي والأسرة". وتحدث شهود في شمال دارفور وولاياتٍ أخرى عن رؤيتهم الجنود ورجال الجانجاويد يجمعون الماشية والأثاث وغير ذلك من المتاع ويضعونها في شاحناتٍ وعلى ظهور الجمال.⁴⁹

كما وصف لنا جنديٌ سابق يبلغ 25 عاماً سياسة النهب المتبعة: "ما تأخذه يصبح لك. وهذا ينطبق على الضباط أيضاً. لكن ثمة استثناءً واحداً وهو الماشية. فالماشية تُعطى لبدو الجانجاويد الذين يأخذونها ويبيعونها".⁵⁰ وبعد أن ينفذ الجنود وعناصر الجانجاويد عمليات القتال ثم النهب، تقوم شاحناتٌ عسكرية ضخمة بنقل الماشية المنهوبة إلى معسكر الجانجاويد، كما يقول هذا الجندي السابق الذي كان يخدم في كوتوم بشمال دارفور. وقال لنا أيضاً أن القائد العسكري الحكومي، وبعد تدمير القرى الواقعة حول إنكيرو بشمال دارفور في يونيو/حزيران 2003، وجه أمره للميليشيا بأخذ المواشي والأبقار المنهوبة إلى "دمرة الشيخ عبد الباقي"، وهو معسكرٌ للجانجاويد يبعد أقل من 20 كم إلى الشمال الشرقي من كوتوم. وفي المعسكر جرى توزيع بعض الماشية إلى مناطق أخرى

⁴⁸ مقابلة هيو من رايتس ووتش، شمال دارفور، 30 يوليو/تموز 2005.

⁴⁹ مقابلة هيو من رايتس ووتش، تشاد، يوليو/تموز 2004، وكذلك شمال دارفور، 1 أغسطس/آب 2004.

⁵⁰ مقابلة هيو من رايتس ووتش مع جندي حكومي أسير لدى جيش تحرير السودان، شمال دارفور، 14 يوليو/تموز 2005. وقد قابلنا جميع المحاربين الأسرى في غرفةٍ مستقلة دون وجود أحد من أسريهم.

باستخدام الشاحنات. وقال لنا أحد من قابلناهم: "وصلت شاحناتٌ ضخمة من أم درمان... حملوها بالأغنام من القاعدة وذهبوا بها. جاءت هذه الشاحنات ثلاث مرات... ونقلت جمالاً وأبقاراً أيضاً".⁵¹

وأشار كثيرٌ من شهود الهجمات ممن كانوا يختبئون في الجوار أن الجيش كان في بعض الأحيان يغادر المنطقة فور انتهاء القتال الأولي بين المهاجمين وجيش تحرير السودان أو بين الجيش ومجموعات الدفاع الذاتي. وكان رجال الميليشيا يبقون لكي ينهبوا القرية ويعيثوا فيها فساداً ثم يدمرونها. وفي واحدةٍ من هذه الهجمات التي جرت بجنوب دارفور وحصلنا على وصفٍ لها، كان قادة الميليشيا "يضعون عصابة حمراء على الكتف الأيسر، ولم يكونوا يحملون البنادق. وفيما بعد رفعوا علماً أبيض فتوقف القتال... وبعد رفع العلم الأبيض ومغادرة عربات الجيش، بدأ الجانجاويد النهب".⁵²

⁵¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش، شمال دارفور، 30 يوليو/تموز 2005. ويقول هذا الشاهد أن الحكومة حاولت في البداية استخدام الحوامات العسكرية لنقل بعض الماشية. لكنهم صاروا يستخدمون الشاحنات بعد أن ماتت بعض الأغنام بسبب سقوطها من الحوامة في مايو/أيار 2004.

⁵² مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 28 يونيو/حزيران 2005.

IV. تنسيق ارتكاب الجرائم: دور المسؤولين المحليين

لا يوجد خرقٌ لحقوق الإنسان أو اغتصاب. إن دارفور مسلمة مئة بالمئة.

- الحاج عطا المنان إدريس، والي جنوب دارفور⁵³

إن لمسؤولي الحكومة المحليين صلاحيات أمنية واسعة في مناطقهم. ويشمل ذلك توفير الدعم اللوجستي وغيره، كالأسلحة والتدريب والطعام والسكن، وذلك لعناصر الميليشيا والشرطة ومختلف القوات الأمنية في منطقتهم. وخلال العامين الماضيين تورط كثيرٌ من المسؤولين المحليين في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب إما من خلال المشاركة المباشرة في الانتهاكات أو بحكم مسئولية القائد عن القوات الخاضعة لسلطته. وكما يجري البحث تفصيلاً فيما بعد (القسم 9)، لم يجر التحقيق مع أيٍّ من هؤلاء الأشخاص، ولم تتخذ بحقهم تدابير تأديبية أو قضائية بسبب دورهم في الجرائم الدولية المرتكبة في دارفور.

ممثلو الخرطوم: المسؤولون المدنيون

إن الولاية (حكام الولايات) والمعتمدين (مسؤولي المحليات) هم أعلى ممثلين مدنيين للحكومة السودانية في ولايات دارفور ومناطقها. وهم ليسوا منتخبيين، بل تعينهم الحكومة الوطنية. وعادةً ما يكون والي من أعضاء حزب المؤتمر الوطني الحاكم (كان يدعى باسم الجبهة الوطنية الإسلامية).⁵⁴ وليس من الضروري أن يكون والي أو المعتمد من نفس المنطقة أو أن يمتلك مهارات إدارية.

وكما هي الحال في معظم المؤسسات السودانية، وحتى عند وجود تنظيم هرمي واضح، غالباً ما تكمن السلطة في أيدي أفرادٍ موثوقين مقربين من القيادة السياسية للحزب الحاكم. وتشكل دارفور مثالاً على ذلك. فحتى مايو/أيار 2003، كانت مجموعة مختارة من الأشخاص في الجيش والإدارة المدنية مسئولة عن تنفيذ سياسات الحكومة السودانية في دارفور. وينحدر معظم هؤلاء الأشخاص من

⁵³ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع والي الحاج عطا المنان إدريس، نيالا، جنوب دارفور، 9 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

⁵⁴ جاء الحزب الحاكم إلى السلطة عبر انقلابٍ عسكري - إسلامي عام 1989. وكان الحزب الوحيد في الحكومة حتى توقيع اتفاقية السلام الشامل في 9 يناير/كانون الثاني 2005 مع متمردى الجنوب. وتخلص الحزب من الموظفين العلمانيين في الإدارة والقضاء، كما حظر النقابات والأحزاب السياسية حيث لم يرفع الحظر إلا بعد عدة سنوات عندما خلق الحزب منظمته الموازية في محاولة لضبط المجتمع المدني. وتكاثر الأجهزة الأمنية، كما تكاثرت الميليشيات الإسلامية التي أنشأت بوحى من الحزب. ويسيطر الحزب الآن على 52% من الجمعية الوطنية ومن السلطة التنفيذية على المستوى الوطني.

قبائل بدوية دارفورية متحالفة مع الحزب الحاكم، أو من أعضاء الحزب ممن لهم خبرة سابقة في المنطقة. وقد تسلم هؤلاء أعلى المناصب في الإقليم من أجل تنسيق السياسات العسكرية والسياسية بغية دحر الجماعات المتمردة، وذلك في اللجان الأمنية والجيش. وهم من عهد إليهم بلعب دور حلقة الوصل مع الميليشيات القبلية.

ويلعب الوالي والمعتمد دوراً أساسياً في تنسيق وتنفيذ التحركات الأمنية في دارفور. ويكون الوالي عضواً في اللجنة الأمنية للدولة مع ممثلين عن الأمن والمخابرات العسكرية والشرطة وأجهزة أخرى. وتتخذ هذه اللجنة القرار حول كيفية إنفاذ قوانين الطوارئ وأنظمتها. وعادةً ما تكون مسئولة عن اعتقال الأشخاص رفيعي المستوى المتهمين بالتعاون مع المتمردين، وكذلك عن غيرهم من المحتجزين السياسيين.

وعادةً ما كان الموظفون المعينون في هذه المناصب من أبناء النظام الموثوقين ممن لهم سجل في الحزب الحاكم أو يتمتعون بخلفية عسكرية، وكذلك ممن لهم خبرة في دارفور أو صلات معها. وكثيراً من هؤلاء الموظفين المدنيين هم من ضباط الجيش السابقين الذين عينتهم الحكومة الاتحادية في الخرطوم تعييناً مباشراً، ولديهم صلات قوية بالمخابرات العسكرية والأجهزة الأمنية.

وغالباً ما كان وضع ضباط الجيش السابقين الموثوقين في المناصب المدنية العليا على مستوى الدولة سياسة تتبعها الحكومة السودانية الحالية.⁵⁵ وعلى سبيل المثال، وعندما اندلع النزاع في دارفور عام 2003، كان ولاية الولايات الثلاث التي يتكون منها الإقليم ضباطاً متقاعدتين أتوا من القوات المسلحة بتعيين مباشر من الرئيس البشير. والمعروف أن الولاية مسئولون أمام الرئيس مباشرة.

وتتجلى بعض تفاصيل الدور الحاسم الذي تلعبه "الهرمية المدنية" (الولاية والمعتمدون والمسؤولون المحليون)، وكذلك صلاتهم بوزارة الداخلية، من خلال أربع مذكرات حكومية خلال فترة 2003 – 2004 حصلت عليها هيومن رايتس ووتش.⁵⁶ وتشير هذه المذكرات إلى أن هؤلاء المسؤولين لم يكونوا مجرد متفرجين على الأحداث، بل كانوا أشخاصاً محوريين في تسلسل الأوامر والمسؤولية

⁵⁵ لعب الجيش دوراً كبيراً في الحياة السياسية السودانية منذ استقلال البلاد عام 1956. ففي 1958، أطاح الفريق عبود بالرئيس المنتخب وحكم البلاد حتى أطاحت به انتفاضة شعبية عام 1964. لكن الرئيس المنتخب أطيح به في انقلاب عسكري قاده العقيد جعفر النميري الذي استمر في الحكم حتى أسقطته انتفاضة شعبية أخرى عام 1985. وما لبثت طغمة انقلابية عسكرية - إسلامية أن أطاحت بالحكومة المنتخبة، وهي مستمرة في الحكم حتى اليوم.

⁵⁶ انظر "وثائق دارفور تؤكد سياسة الحكومة في دعم الميليشيات"، دراسة موجزة صادرة عن هيومن رايتس ووتش، 20 يوليو/تموز 2004. لكننا لم ننشر النص الكامل لهذه الوثائق حرصاً على أمن الأشخاص الذين ساعدونا في الحصول عليها.

التي تبدأ من أعلى القادة السودانيين موقعاً في الخرطوم لتصل إلى مستوى المحليات والمناطق الصغيرة داخل كل ولاية مروراً بهؤلاء الموظفين المدنيين. وثمة مؤشرات تدل على أن لهؤلاء المسؤولين المدنيين (في بعض الحالات على الأقل) سلطة على أمري الوحدات العسكرية أثناء العمليات القتالية.

وإضافة إلى دورهم في قيادة اللجان الأمنية، يقوم الولاية والمعتمدون بدور هام في تنسيق عمل الزعماء القبليين المحليين في تجنيد عناصر الميليشيات وتوفير ما يلزم لنشاطاتها. وتحمل رسالة مؤرخة في 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2003 بعث بها والي جنوب دارفور آدم حامد موسى إلى معتمد نيالا سعيد آدم جمعة وإلى أحمد نجابو أحمد الذي كان معتمد كاس آنذاك عنوان "زيارة قردود"؛ وهي إشارة إلى معسكر الميليشيا المعروف ومركز التدريب التابع لها الواقع في قردود إلى الشمال الشرقي من بلدة كاس. وتتحدث الرسالة عن الزيارة التي قام بها إلى قردود كل من وزير الداخلية أحمد هارون والوالي آدم موسى؛ كما تتحدث عن ما يلزم من متابعة لموضوع القيام بمشاريع تنموية من أجل سكان المنطقة. وفي الرسالة ثناءً على المعتمدين بسبب "جهودهما الاستثنائية في مواجهة الخارجين على القانون"، ومطالبة لهما "بالإعداد لتجنيد 300 فارس لصالح الخرطوم".⁵⁷ وتلقي ثلاث مذكرات أخرى حصلنا عليها ضوءاً على دور هؤلاء المسؤولين المدنيين وعلى الطريقة التي تعمل بها سياسات الحكومة السودانية في دارفور. وتعود اثنتان من هذه المذكرات إلى منطقة كوتوم، وهي واحدة من محليات ولاية شمال دارفور الخمس.⁵⁸ وتحمل مذكراً عبارة "سري للغاية"، وهي موجهة إلى "المسؤولين عن فرع التعبئة والتوجيه في 'محليات' المنطقة"، وتشير إلى ما أعلنه الرئيس البشير قبل ثلاثة أيام (9 فبراير/شباط 2004) من أن الجيش السوداني انتصر في الحرب. وكان البشير أعلن أن "العمليات العسكرية في دارفور انتهت"، وأنه سيُسمح لعمال الإغاثة الإنسانية "بدخول غير مقيد إلى دارفور".⁵⁹ وتتحدث إحدى المذكرات عن سلسلة من الخطوات التي ينبغي على مسؤولي المحليات القيام بها لضمان عدم عودة "القوات الخارجية على القانون" إلى احتلال المناطق التي انسحبت منها. ومن هذه الخطوات "زيادة العمليات الحدودية، ودعم القبائل الحليفة وتزويدها بمعدات عسكرية تكفي لتأمين المنطقة". وثمة خطوة غيرها هي "وضع خطة لعمليات

57 المصدر السابق.

58 المناطق الخمس هي كوتوم وبقاوية والفاشر وميليت وأم قدارة. وتنقسم كل منطقة إلى عددٍ من المحليات. وعلى سبيل المثال، توجد في كوتوم محليتان اثنتان.

59 "السودان: المتمرّدون ينفون مزاعم الرئيس بتحقيق النصر في دارفور"، وكالة أنباء الأمم المتحدة، 10 فبراير/شباط 2004؛ و"الأمم المتحدة ترحب بموافقة السودان على السماح لعمال الإغاثة بدخول منطقة دارفور المضطربة"، مركز أنباء الأمم المتحدة، 10 فبراير/شباط 2004، على الرابط:

http://www.cpmtsudan.org/news_archive/2004_archive/February/10Feb.htm

إعادة توطين البدو في المناطق التي انسحب منها الخارجون على القانون، وذلك اعتماداً على جولات ميدانية وعمليات تقييم".

أما المذكرة الثانية التي تحمل تاريخ 13 فبراير/شباط 2004 فهي صادرة عن مدير محلية الواحة (محلية خاصة أقيمت من أجل البدو).⁶⁰ والظاهر أنها ردٌ على مذكرة مكتب معتمد كوتوم الصادرة في 12 فبراير/شباط.⁶¹ والمذكرة موجهة إلى "جميع الوحدات الأمنية في المحلية"، وهي تشير إلى "تعليمات الوالي ومعتمد المحلية بشأن التعامل مع آثار التمرد ومحاربة عناصره بين المدنيين". وهي تأمر الوحدات الأمنية تحديداً بأن "تسمح باستمرار نشاطات المجاهدين والمتطوعين تحت قيادة الشيخ موسى هلال في محليات أم سيالا والمسيرية والواحة".

والمذكرة الثالثة (وهي صادرة عن مكتب أحمد حامد موسى والي جنوب دارفور آنذاك إلى معتمد نيالا، وتحمل تاريخ 2 مارس/آذار 2004) تأمر بإقامة لجنة أمنية جديدة "هدفها زيادة مستوى التعبئة لضمان عدم وصول نشاطات الخارجين عن القانون إلى الولاية وضمان الأمن والاستقرار". وفي النهاية، تضيف هذه المذكرة: "نوصيكم بتوفير الأسلحة والذخائر للمعسكرات الجديدة على وجه السرعة من أجل تأمين القسم الجنوبي الغربي من الولاية".

وبالنظر إلى هذه المذكرات معاً نجد أنها تكشف عن تورط عميق لكبار مسؤولي الحكومة في تنظيم وحدات الميليشيا ونشاطها. فمن ناحية أولى، ثمة دورٌ رئيسي للمسؤولين المدنيين الذين تعينهم الخرطوم في صنع القرار الأمني. وأما من ناحية ثانية فثمة جهاز حكومي مستخدم لنقل القرارات الخاصة بالسياسات من المستوى المركزي في الخرطوم إلى أدنى مستوى من المسؤولين في المحليات. وتبين المذكرات من ناحية ثالثة أسلوب قيام حكام الولايات والمعتمدين في المناطق بتحقيق الارتباط مع الميليشيات وتسليحها وتجنيدها. وليس من الممكن أن تتم هذه النشاطات دون تعاون من جانب القوات المسلحة السودانية.

⁶⁰ من الواضح أن محلية الواحة تشمل مناطق في كلٍّ من شمال دارفور وجنوب دارفور. مقابلات هيومن رايتس ووتش، أبريل/نيسان 2005.

⁶¹ أشار تقريرٌ للأمم المتحدة صدر في 7 أبريل/نيسان 2005 إلى أن "إذاعة الفاشر المحلية أعلنت أن معتمد محلية الواحة بالفاشر (محلية للقبائل البدوية في شمال دارفور وجزء من جنوب دارفور) رفض في اجتماع مع زعماء القبائل في 4 أبريل/نيسان قرار مجلس الأمن رقم 1593، وأعلن أن الواحة ستكون فلوحة السودان إذا اقتيد أيٌّ من أهلها إلى المحكمة الجنائية الدولية". تقرير الأمم المتحدة عن الوضع في السودان، 7 أبريل/نيسان 2005، على الرابط:

<http://www.humanitarianinfo.org/darfur/uploads/situation/unsitreps/2005/april/02.%20Sit%20Rep%20for%2007%20Apr.%2005.doc>

لقد استمرت سياسة الحكومة في تسليح الميليشيات لفترة طويلة بعد توفر أدلة واضحة تشير إلى مسؤوليتها عن الانتهاكات الواسعة بحق المدنيين. إن المسؤولين المحليين في دارفور، كالولاية والمعتمدين، كانوا على علم كامل بالفظائع الجارية. ففي جنوب دارفور مثلاً، قام كبار المسؤولين الإداريين المحليين بزيارة مواقع الهجمات، ثم لم يتخذوا أي إجراء لمنع وقوع مزيد من الإساءات أو لمعاقبة من ارتكبوا الجرائم.⁶² وقام كلٌّ من الوالي السابق آدم حامد موسى، ومعتمد نيالا الحالي سعيد آدم جمعة، بزيارة مواقع القرى التي هاجمتها الميليشيات؛ ووعد آدم حامد موسى زعماء هذه القرى بتوفير الحماية العسكرية في المنطقة (وهو ما لم يحدث أبداً).⁶³

وادي صالح: مرتكبو إعدامات مارس/آذار 2004

كان من بين أسوأ الفظائع التي جرى توثيقها بغرب دارفور الإعدام الجماعي لعدة مئات من الرجال في وادي صالح خلال أيام معدودة من أوائل شهر مارس/آذار 2004. وكان مسؤولون حكوميون كبار موجودين في وادي صالح في ذلك الوقت ومن بينهم معتمد مكجار وجارسيلا، وهما العاصمتان الإداريتان لمنطقتي مكجار ووادي صالح بغرب دارفور. وهذان الرجلان هما الطيب عبد الله طرشاني الذي كان معتمد مكجار آنذاك، وجعفر عبد الحق معتمد جارسيلا في ذلك الوقت. وتقع مسؤولية السياسات والقرارات الأمنية في يد كلٍّ من الوالي ومعتمدي وادي صالح على نحو مباشر، وقد تعاونوا ضمن شبكة ثلاثية تجمعهم مع الجيش والجناوید.

وقد وصف كثيرٌ من شهود العيان الذين عرفوا علي كشيبي قبل أن يصبح واحداً من قادة الميليشيا (وهو من قاد تلك الهجمات) بأنه المنسق الأول لميليشيا الجناوید بمنطقة وادي صالح. ومن الواضح أن "علي كشيبي" هو الاسم الحركي لعلي محمد علي الجندي السابق في الجيش والذي ينشط في جارسيلا حيث يرتبط مع كلٍّ من المعتمد جعفر عبد الحق ومع عناصر الجيش والشرطة لتنفيذ عمليات "التطهير العرقي" المشتركة بين الحكومة والميليشيا وللقيام بالإعدامات الجماعية في مارس/آذار 2004. وقد منحت الحكومة علي كشيبي سيارةً وهاتفاً محمولاً يعمل على شبكة النثرية حتى يتمكن من قيادة الحملة التي جرت في أنحاء مختلفة من منطقة وادي صالح منذ أغسطس/آب 2003 حتى نهاية مارس/آذار 2004.⁶⁴

⁶² مقابلات هيومن رايتس ووتش مع أشخاص مشردين في كالما ومخيمات أخرى بجنوب دارفور، أكتوبر/تشرين الأول 2004؛ ومقابلاتها في مخيمات المشردين في يوليو/تموز 2005.

⁶³ مقابلة هيومن رايتس ووتش، ميرشنغ، جنوب دارفور، يوليو/تموز 2005.

⁶⁴ مقابلات هيومن رايتس ووتش في مكجار وجارسيلا، أكتوبر/تشرين الأول 2004، وكذلك في مخيمات اللاجئين، تشاد، يوليو/تموز 2005.

ويقال أن علي كشيبي (بدعم من الوالي عبر قائد قوات الدفاع الشعبي في جارسيل، حسب الله [ولعله اسم مستعار]، وتواطؤ من جانب المسؤولين المحليين) هو المسؤول عن إعدام عشرات الرجال حول مكجار وجارسيل وديليج في فبراير/شباط ومارس/آذار 2004. وكان معظم الضحايا ممن احتجزوا أولاً لدى الشرطة أو الجيش ثم نقلهم الجنود وعناصر الميليشيا بشاحنات الجيش وسياراته إلى خارج تلك البلدات.⁶⁵ ويقول عددٌ من الناجين أن الجنود وعناصر الميليشيا صفوا هؤلاء الرجال صفوفاً، ثم أطلقوا النار عليهم على نحوٍ منظم، ثم دفنهم في قبور جماعية بتلك المنطقة. وقد جرى تحديد مواقع بعض هذه القبور الجماعية عام 2005.

وتفيد المعلومات أن العقيد عبد الله حمدان كان قائد وحدات الجيش في مكجار وقت حدوث هجمات وإعدامات فبراير/شباط - مارس/آذار 2004، وهو ضابطٌ من المسيرية من جنوب كردفان.⁶⁶ وكان الجيش يقدم دعماً كاملاً لعمليات الميليشيا، كما كان يفعل كبار المسؤولين الحكوميين في المنطقة. ويقول شخصٌ مطلعٌ على الوثائق أن ثمة مذكرات صادرة عن الجيش توثق عمليات نقل الأسلحة وغيرها من الإمدادات من الجيش إلى الميليشيات في وادي صالح.⁶⁷

الجرائم في وادي صالح

في أواسط عام 2003، أقام جيش تحرير السودان وجوداً له في تلال سيندو على الحافة الشرقية لمنطقة وادي صالح، أي بجوار جنوب دارفور وإلى الجنوب من جبل مرة.⁶⁸ وكان لجيش تحرير السودان وجودٌ أيضاً في قرى صغيرة إلى الغرب من جارسيل.⁶⁹ وفي أغسطس/آب 2003، وبعد هجماتٍ شنها هذا الجيش ضد مخافر شرطة في مكجار وبنديسي، قام مسؤولون كبار من الخرطوم بزيارة منطقة وادي صالح. ويقول السكان أن المسؤولين عقدوا اجتماعات مع المعتمدين وغيرهم من

⁶⁵ انظر "استهداف الفور: القتل الجماعي في دارفور"، دراسة موجزة صادرة عن هيومن رايتس ووتش، 24 يناير/كانون الثاني 2005.

⁶⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005. والمسيرية قبيلةٌ من الرعاة العرب تقيم في كردفان، ويوجد بعضٌ منها بجنوب دارفور أيضاً.

⁶⁷ رسالة بالبريد الإلكتروني من مراقب دولي إلى هيومن رايتس ووتش، 8 يونيو/حزيران 2005.

⁶⁸ للاطلاع على معلومات حول الأحداث التي جرت في وادي صالح انظر "استهداف الفور"، هيومن رايتس ووتش، يناير/كانون الثاني 2005.

⁶⁹ قال مدنيون من بلدة زانجي أن المتمردين كانوا موجودين في ديريسا مثلاً. مقابلة هيومن رايتس ووتش، زانجي، غرب دارفور، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

المسؤولين المحليين والقادة العسكريين في كلٍّ من مكجار وجارسيلا.⁷⁰ ويعتقد أن تجنيد عناصر الميليشيات بدأ في ذلك الوقت.

بدأ أول هجوم منهجي قامت به الحكومة والميليشيات في منطقة وادي صالح بهجماتٍ استهدفت القرى حول مكجار وبنديسي في أغسطس/آب 2003. ودعا وزير الداخلية في الخرطوم أحمد هارون في خطابٍ له الجانجاويد والجيش إلى "قتل الفور"، وذلك كما قال أحد المقيمين في مكجار ممن استمعوا إلى هذا الخطاب وقال هذا الشخص لنا أن الوزير هارون "جاء إلى مكجار بالطائرة يوم 20 أغسطس/آب 2003 لكي يجري بعض المناقشات ويلقي خطاباً أمام الجيش والجانجاويد. وقد طلب منهم قتل الفور لأنهم انضموا إلى العصيان. وبالتالي كان على الجانجاويد والجيش أن يقتلوا الفور وينهبوا ممتلكاتهم. وقد ألقى هذا الخطاب عبر مكبرات الصوت أمام جمع كبير، وهكذا تمكنا كلنا من الاستماع إليه".⁷¹

تصاعد الهجوم العسكري الحكومي بدارفور في يناير/كانون الثاني 2004 في أعقاب إعلان الرئيس البشير عن استئناف العمل على "إنهاء" المتمردين. ويقول مقيمون محليون في جارسيلا أن وزير الدفاع السوداني بكري حسن صالح زار البلدة في 1 يناير/كانون الثاني 2004. ووصف أشخاصٌ من جارسيلا لأحد الصحفيين كيف عقد الوزير اجتماعاً في التكنات مع الميليشيات العربية جرى خلاله توزيع الأسلحة والمواد اللازمة لإحراق القرى الأفريقية.⁷²

وفي شهري يناير/كانون الثاني وفبراير/شباط 2004، شنت قوات الجيش والميليشيا هجماتٍ عاصفة على المدنيين في غرب دارفور بالتزامن مع مهاجمة المناطق التي أخلاها جيش تحرير السودان بولاية شمال دارفور. وتعرضت بعض المناطق إلى الهجوم عدة مرات، ومن تلك المناطق قرى المساليت حول مدينة جنينة. وفي فبراير/شباط، قامت قوات مشتركة من الحكومة والميليشيا بمهاجمة جيش تحرير السودان في تلال سيندو؛ وقامت في طريقها بمهاجمة وإحراق عشرات من قرى الفور الواقعة حول مكجار وإلى الشرق والغرب من جارسيلا.

⁷⁰ مقابلات هيومن رايتس ووتش، جارسيلا ومكجار، أكتوبر/تشرين الأول 2004، وفي مخيمات اللاجئين، تشاد، يوليو/تموز 2005.

⁷¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁷² كويرت لينديجر، "Inschakeling Strafhof geeft hoop aan ontheemden in Darfur"، [المحكمة الجنائية الدولية تشجع الأمل لدى الأشخاص المشردين في دارفور]، NRC هاندلسبلاد، هولندا، 9 أبريل/نيسان 2005.

وفي هجوم متزامن في الشطر الغربي من الولاية جرى في 6 فبراير/شباط 2004، بدأت قوات الجيش والميليشيات بمهاجمة القرى حول بلدة مورني (ومنها قرى سيلدي ونوري وتنفوكا وديريسا). ويصف أحد سكان مورني في ذلك الوقت الذبح المنهجي للضحايا المدنيين، فيقول:

في 6 فبراير/شباط، بدأ القصف حول مورني. وبدأ الحرق مع وصول الجانجاويد. وفي 12 فبراير/شباط وصل عدد المشردين إلى 45 ألفاً. أما في 25 فبراير/شباط فبلغ 60 ألفاً [في مورني]. ووصل إلى مورني مئة جريح على الأقل أصيب معظمهم بالرصاص وكان جلهم من النساء والأطفال من مختلف الأعمار... وخلال فترة امتدت عشرة أيام كان القصف يحدث كل ليلة. وكان بوسعنا رؤية أعمدة الدخان تتصاعد خارج مورني. وكانت في مورني قوات خاصة من الشرطة والجيش جاءت من الخرطوم. وكانوا يخرجون في مهام يومية ثم يعودون. كما كانت الحوامات تأتي لإجلاء جرحى الجانجاويد عن مورني.⁷³

وكان كثير من المدنيين الذين عثر عليهم أثناء الهجمات التي وقعت في منطقتي مورني ووادي صالح قد تعرضوا للتعذيب، كما قتل البعض منهم. وقال لنا تاجر في الخامسة والسبعين من العمر ويقطن في أروالا أنه ظل في قريته بعد أن هجرها الجميع. ويقول هذا الرجل: "من العار أن أهرب. أنا مسلم، وقد حجبت إلى مكة". ويضيف أن عناصر ميليشيا الجانجاويد كانوا يصيحون عندما وصلوا: "استسلموا أيها النوبة". وقد ألحقوا به جروحاً بليغة وتركوه بعد أن ظنوه ميتاً.

جاء الجانجاويد إلى منزلي وسألوني عن سبب عدم رحيلي كما فعل الآخرون. قلت لهم أنني حجبت إلى مكة وأني لا أستطيع الفرار في وجه أي شخص. عند ذلك أطلقوا النار على ظهري فسقطت. ثم قطعوا أذني وشقوا فروة رأسي. ثم أمسكوني وألقوا بي في النار. لقد نهبوا كل شيء؛ السوق وكل شيء. كان عددهم كبيراً جداً، كانوا كثيرين كالنمل.⁷⁴

حاول الأشخاص المشردون من القرى المدمرة في محيط سيندو الهرب من الهجمات والالتجاء إلى البلدات آملين أن يظفروا بملجأ في المناطق الحضرية التي يمكن للأعداد الكبيرة الموجودة فيها، إضافة إلى الخدمات، أن توفر الأمان لهم. لكن كثيراً من المشردين الفارين من هجمات فبراير/شباط منعوا من دخول جارسيللا ولم يتمكنوا من الوصول إلى بلدات أخرى بفعل وجود جماعات الجانجاويد على الطرق.⁷⁵ وكانت جماعات عناصر الميليشيا المسلحين المتمركزة حول جارسيللا تهدد من

⁷³ مقابلة هيومن رايتس ووتش، باهاي، تشاد، 4 يونيو/حزيران 2004.

⁷⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005. كانت الندوب ما تزال بادية على رأس الرجل وجسمه.

⁷⁵ مقابلات مع نساء مشردات داخلياً من وادي صالح، يونيو/حزيران 2004.

يحاولون دخول البلدة وتجبرهم على التحرك في اتجاهاتٍ أخرى.⁷⁶ والظاهر أن كثيراً من الأشخاص المشردين نقلوا إلى ديليج تحديداً حيث أُلقي القبض على الرجال وأُعدموا فيما بعد.⁷⁷

وتحدثت امرأة في الواحدة والثلاثين من زاري عن الأسلوب المنظم الذي هوجمت به القرى وفُصل به الرجال عن النساء تمهيداً لإعدام الرجال. وقال عناصر الميليشيا للنساء أنهم سيأخذون الرجال إلى ديليج. وعندما وصلت النساء إلى ديليج لم يجدن فيها إلا جثثاً.

انقسم الجانجاويد والجنود إلى مجموعاتٍ ثلاثٍ كانت لكلٍ منها مهمةٌ مختلفة. تولت المجموعة الأولى القبض على جميع الرجال بين 18 و40 عاماً، وتحميلهم في شاحنات. أما المجموعة الثانية فتولت نهب الأكواخ. وقامت المجموعة الثالثة بأخذ الماشية. وقد تمكنت النساء من الهرب. وقال الجانجاويد لهن أنهم سيأخذون الرجال إلى ديليج. وعندما وصلت النساء إليها [بعد 12 يوماً] كانت الجثث تنتشر على الأرض وفي الشوارع. كما أخذ بعض الرجال إلى الجبال وقُتلوا جماعاتٍ فيها. واختفى عددٌ آخر.⁷⁸

وبعد أن تم إخلاء القرى من سكانها، حاول المعتمدون المحليون ضبط حركة المدنيين المشردين عبر نشر جماعات من عناصر الميليشيا على الطرقات. وعندما كان جعفر عبد الحق معتمداً في جارسيل، رفض السماح للأشخاص المشردين بالتماس الملجأ في بعض البلدات؛ ومن الواضح أن ذلك كان جزءاً من محاولةٍ لتركيز وجود هؤلاء الأشخاص في مواقع مختارة تحت شروطٍ محددة. فعندما فرَّ الأشخاص المشردون من جارسيل وديليج بعد إعدامات مارس/آذار، ثم حاولوا التوجه إلى نبالا بالشاحنات، جرى منعهم من دخولها. ومن الواضح أن ذلك كان بأوامر من جعفر عبد الحق. وقد أُعيد معظم هؤلاء الأشخاص المشردون إلى زانجي.⁷⁹ ولعل منطق ما جرى كامنٌ في كون السلطات غير راغبة بوجود شهود على الفظائع في نبالا وجوارها، ففيها قدرٌ أكبر من الحضور الدولي وعددٌ أكبر من المراقبين والصحفيين وعمال الإغاثة الأجانب الذين يمكن أن تصل إليهم أنباء تلك الانتهاكات.

وقد جرى اتباع سياسة إجبار الأشخاص المشردين على البقاء في أماكن محددة في جنوب دارفور في نفس الفترة أيضاً. فالأنباء تفيد أن معتمد كاس آنذاك، أحمد أنجابهو أحمد، أصدر أمراً بالزام الأشخاص المشردين في كايك بالبقاء في المنطقة وعدم السماح لهم بالسفر إلى نبالا. كما ظلَّ عدة أسابيع

⁷⁶ المصدر السابق.

⁷⁷ هيومن رايتس ووتش، "استهداف الفور".

⁷⁸ مقابلاتٌ مع نساء مشردات داخلياً من وادي صالح، يونيو/حزيران 2004.

⁷⁹ مقابلاتٌ مع نساء مشردات داخلياً من وادي صالح، أبريل/نيسان 2004.

يرفض السماح لمنظمات الإغاثة بدخول كايك رغم تفاقم الأزمة الإنسانية فيها.⁸⁰ ويقضي القانون الإنساني الدولي بأن على الدول، في حالات التشريد، أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لضمان تزويد الأشخاص المشردين بخدمات المأوى والنظافة والصحة والأمان والتغذية بالقدر الكافي، وضمان عدم الفصل بين أفراد الأسرة الواحدة.⁸¹ وعلى أطراف أي نزاع أن يسمحوا ويسهلوا مرور الإغاثة الإنسانية غير المنحازة إلى المدنيين الذين يحتاجونها.⁸²

وقد تعرّف على علي كشيبي بوصفه الشخص الذي أشرف على نقل هؤلاء الرجال المحتجزين إلى جارسيلاً رجلٌ من الفور في السابعة والعشرين كان من بين عشرات الرجال المشردين الذين اعتقلوا في الأيام الأولى من مارس/آذار 2004:

كان في السجن كثيرٌ من الناس. ورأيت كثيراً من الأشخاص يؤخذون خارجاً، وكنا متأكدين أنهم ذاهبون إلى الإعدام. وقد قُتل عمي. وذات يوم جمعة أخذوا جميع السجناء في ديليج إلى منطقة تقع شرقي السوق. وأجبرونا على الانبطاح أرضاً وراحوا يسيرون على أجسادنا... أخذوني إلى جارسيلاً.... وكان علي كشيبي معنا في هذه الرحلة. وكانوا يضربوننا ويهينوننا قائلين: "أيها العبيد، هذه ليست بلادكم".⁸³

وقال شاهدٌ آخر تعرّف على علي كشيبي أثناء الهجوم على بنديسي يوم 15 أغسطس/آب 2003: "كان يصيح أثناء الهجوم: 'أيها النوبة، أيها النوبة، أنتم معارضة، وأنتم عبيدٌ كلكم'".⁸⁴ كما تعرّف شاهدٌ آخر كان في أروالا على علي كشيبي بوصفه قائداً للهجوم: "كان علي كشيبي موجوداً هناك. وقد رأيته. إن له مواش في جارسيلاً؛ وأنا أعرفه سابقاً... كان راكباً في سيارة، وكان يعطي الأوامر".⁸⁵ وقال شهوّد من قرية تناكو الكبيرة إلى الغرب من ديليج أن علي كشيبي كان حاضراً أثناء الهجوم الذي وقع على قريتهم في مارس/آذار 2004.⁸⁶

⁸⁰ "بعثة تقصي الحقائق والتقييم السريع المكونة من عدة منظمات في الأمم المتحدة: بلدة كايك، جنوب دارفور"، 25 أبريل/نيسان 2004، ص 4.

⁸¹ انظر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 131، تستشهد بالبروتوكول رقم 2، المادتان 17 (1) و4 (3) (ب).

⁸² المصدر السابق، القاعدة 55، تستشهد بالبروتوكول رقم 2، المادة 18 (2).

⁸³ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁸⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁸⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁸⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 28 يونيو/حزيران 2005.

وفي مكجار، جرت أحداثٌ تشبه ما شهدته ديليج. ويقول شاهدٌ من المشردين كان يقيم في مكجار في شهر فبراير/شباط 2004: "ظلّ الجانجاويد وجنود الحكومة يهاجمون [سيندو] ثلاثة أيام". ويضيف: "ثم عادوا وبدأ الجحيم عندنا".⁸⁷ ويقول رجلٌ من الفور في الثامنة والثلاثين من العمر أن 154 شخصاً اعتقلوا في مكجار وحدها أثناء الأيام الأخيرة من شهر فبراير/شباط. وكانت الشرطة هي من قبض على كثير منهم، وقالت لهم أنها تأخذهم إلى جارسيل كما قال شهودٌ كثيرون. وُضع عشرات الرجال في شاحنات نقلتهم عدة كيلومترات خارج مكجار حيث جرى إعدامهم. "أجبروهم على الانبطاح وأطلقوا النار عليهم. أعرف أنه [علي كشيبي] هو الذي قتل جميع هؤلاء الرجال تقريباً، فقد رأيت خمسة ضحايا ممن وصلوا جرحى إلى مكجار ومات ثلاثة منهم بعد يومين".⁸⁸

كان علي كشيبي لا يزال متمركزاً في جارسيل حتى أوائل 2005. لكن مكانه غير معروف حالياً (كما لا يعرف مكان "حسب الله").

كان جعفر عبد الحق معتمداً على جارسيل من 2003 حتى نهاية 2004. وهو بالتالي المسؤول الأول عن جارسيل (وعن منطقة وادي صالح) بصفته أعلى مسئول محلي خلال فترة الإعدامات الجماعية في ديليج وجارسيل في مارس/آذار 2004. والظاهر أنه قام بدورٍ مباشر في تخطيط العمليات وتنسيقها؛ وقد عُلِمَ أنه شارك في واحدةٍ من الهجمات على الأقل. وتحدث مدنيٌّ من الفور في السادسة والثلاثين من العمر من قرية تنافو عن دور عبد الحق في تسليم الميليشيات (تعرضت تنافو التي يعتقد أنها كانت من مناطق وجود جيش تحرير السودان إلى هجماتٍ متكررة كان من بينها الهجوم الذي وقع في أوائل مارس/آذار 2004). ويقول هذا الرجل أن عبد الحق ألقى كلمةً في جارسيل نعت فيها الزغاوة والفور والمساليت بأنهم "متمردين" وهدد بإعدام كل من ينضم إلى التمرد. وقال لنا هذا الشاهد:

عبد الحق هو من وزّع الأسلحة. وقد ألقى خطاباً طويلاً في جارسيل ونظم فيها اجتماعاً في سبتمبر/أيلول 2003. قال عبد الحق: "صار الزغاوة والفور والمساليت من المتمردين. سنحرق كل شيء ولن نترك إلا الأشجار. بوسعهم تدمير دارفور كلها؛ لكن إذا بقي جنديٌّ واحدٌ فقط فسوف يحارب أمريكا. إنه الجهاد الآن". وقد دعا من مكبرات الصوت كل إنسان إلى التجمع للاستماع إلى خطابه. ومنذ ذلك اليوم شهد الوضع تغييراً تاماً. قال عبد الحق: "إذا انضمتم إلى التمرد فسوف نعدمكم". وقد سلم أسلحةً لأربعة آلاف رجل في ذلك اليوم. وعندها بدأ النهب وقطع الطرق. وكانت جرائم القتل تقع حتى داخل المدن. جاءت الأسلحة بالطائرات إلى نيالا، ثم صارت

⁸⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁸⁸ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

تأتي بسيارات الجيش: بنادق الكلاشنكوف [AK-47]... ورشاشات تركب على السيارات وبنادق المنغستو [M-14]، وبنادق G-3، وغيرها.⁸⁹

ولعل المعتمد عبد الحق شارك على نحو مباشر أيضاً في بعض الهجمات على القرى حول جارسيل. فقد قال لنا أحد سكان أروالا: "كان الشخص المسؤول في أروالا هو جعفر عبد الحق. وأنا أعرف ذلك لأنه قال أمام الجميع إن علينا [الفور] أن نرحل في تلك السنة. وقال أن ذلك لأننا ضد الحكومة. إنه من الفور لكنه مع الحكومة. رأيته أثناء الهجوم على أروالا، وكان على رأس القوة المهاجمة. وكان حمدي وعلي كشيب يعطونه الأوامر".⁹⁰

وفي أواخر مارس/آذار 2004، نُقل عبد الحق إلى جنينة حيث عُيّن وزيراً للصحة بولاية غرب دارفور. ثم جرت ترقيته في أكتوبر/تشرين الأول 2005 فصار والياً لغرب دارفور.

أما الطيب عبد الله طرشاني، وكان معتمداً في مكجار آنذاك، فهو ضابط سابق في الجيش. ويعتقد أنه أيضاً ممن لعبوا دوراً محورياً في الإشراف على تنفيذ سياسات الحكومة وتنسيقها في المجال الأمني، وخاصة فيما يتعلق بتجنيد الميليشيات وتسليحها واستخدامها. ولعله لعب دوراً أكثر مباشرة أيضاً: قال لنا رجل كان محتجزاً في مكجار ثم تمكن من الفرار من المنطقة في آخر المطاف أنه التقى طرشاني في السجن حيث هدده شخصياً.⁹¹

ومن المؤكد أن طرشاني كان يعرف بالإعدامات ولم يفعل شيئاً لمنع وقوع تلك الجرائم أو لمعاقبة مرتكبيها. وقال لنا شقيق لرجلٍ أعدم مع 28 رجلاً على أطراف مكجار في مارس/آذار أنه، وعندما علم بأن جثة أخيه ترقد قرب مهبط للطائرات، ذهب إلى المعتمد وإلى قائد الشرطة في مكجار طالباً الإذن بالذهاب لرفع الجثة. وهو يقول: "كان معتمد مكجار حاضراً، لكنه لم يقل شيئاً. أما قائد الشرطة فقال.... أنهم سيجيبونني، لكنني لم أتلّق شيئاً منهم إلى الآن. لا يوجد خياراً أمامنا غير الشرطة؛ لا توجد محاكم. والمعتمد نفسه يقف في صفهم [أي في صف من أعدموا شقيقه]".⁹²

ويقول أهالي مكجار أن الطيب عبد الله طرشاني غادر البلدة إلى الخرطوم في يناير/كانون الثاني 2005 بعد صدور تقرير بعثة التحقيق الدولية. ولعل ذلك بسبب الخشية من ورود اسمه في القائمة

⁸⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 28 يونيو/حزيران 2005.

⁹⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁹¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 27 يونيو/حزيران 2005.

⁹² مقابلة هيومن رايتس ووتش، مخيم اللاجئين، تشاد، 17 يونيو/حزيران 2005.

المختومة التي تضمنت أسماء 51 شخصاً حملتهم البعثة مسؤولية الجرائم. والظاهر أنه عاد إلى مكجار في مارس/آذار 2005، وظل معتمداً فيها حتى أكتوبر/تشرين الأول 2005 عندما جرى تبديل إدارة مكجار بأكملها.

V. الجيش السوداني: تنفيذ سياسات مهاجمة المدنيين

بالتعاون مع الميليشيات والمسؤولين المدنيين المحليين، يشكل الجيش السوداني الضلع الثالث من أضلاع مثلث الجهات المسؤولة عن تخطيط وتنسيق وتنفيذ حملة الجرائم الدولية الضخمة في دارفور. ويبين سجل الجيش السوداني في دارفور أن الجرائم ضد المدنيين جزء من سياسة لا يمكن إلا أن تكون من صنع القيادة السياسية والعسكرية في الخرطوم.

إن للهيكلية العسكرية السودانية في دارفور تسلسلاً هرمياً واضحاً. فالقيادة العسكرية الغربية مسؤولة عن عمليات الجيش في دارفور وقائدها العام مسئولٌ أمام رئيس أركان القوات المسلحة عباس عرابي. وعرابي مسئولٌ بدوره أمام وزير الدفاع الفريق بكري حسن صالح المسئول أمام الرئيس البشير الذي يحمل رتبة فريق أول وهو القائد العام للقوات المسلحة السودانية.

ويقع مقر القيادة الغربية للجيش والقوات المسلحة في مدينة الفاشر بشمال دارفور حيث تتمركز فرقة المشاة الأولى. وقال لنا اللواء محمد فازي، قائد الفرقة السادسة المتمركزة في الفاشر منذ يناير/كانون الثاني 2004 أن الفاشر هي مركز قيادة جميع عمليات الجيش في ولايات دارفور الثلاث.⁹³ أما نيالا في جنوب دارفور فهي مقر فرقة المشاة رقم 16 العاملة بجنوب دارفور. لكن قائد القوة في نيالا مسئولٌ كما يبدو أمام مقر قيادة الجيش في الفاشر، وهو يتلقى أوامره منه.⁹⁴ وتستقر ألوية للجيش في البلدات الكبرى في كل ولاية؛ ومنها تنتشر كتائب تتمركز في البلدات الصغيرة (لا يتطابق توزيع القوات مع حدود الولايات بالضرورة). فعلى سبيل المثال، وفي المنطقة الشمالية الغربية من ولاية شمال دارفور، تتبع ثلاث كتائب للواء المتمركز في تايين: واحدة تتمركز في تايين نفسها، وتتمركز اثنتان في جرجيرا وكارنوي. أما في الجزء الجنوبي من ولاية شمال دارفور، فيتتمركز لواء المشاة السابع في قبقابية وتشمل منطقة عملياته منطقة قبقابية وجنوبها وصولاً إلى السفوح الشمالية لجبل مرة. ويتمركز لواء المشاة رقم 96 في زانجي ويغطي بقية مناطق السفوح الجنوبية لجبل مرة (وهذه منطقة تابعة لغرب دارفور من الناحية الإدارية) التي تتصل بمنطقة عمل الألوية المتمركزة في نيرتيت ومواقع أخرى.

⁹³ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع اللواء محمد فازي، الجيش السوداني، الفاشر، شمال دارفور، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

⁹⁴ عن مقابلة أجراها عاملون في الأمم المتحدة مع مستشار قانوني للميليشيات في قبقابية، أكتوبر/تشرين الأول 2004.

ولم تتمكن هيومن رايتس ووتش حتى اليوم من تحديد هويات جميع كبار ضباط الجيش السوداني الذين قادوا الهجمات في دارفور أو شاركوا فيها؛ لكن من المعتقد أن معظم جنود وضباط الجيش العاملين في شمال دارفور هم من فرقتي المشاة الأولى والسادسة التابعتين لأمرة مقر قيادة الجيش في الفاشر. أما في جنوب دارفور، ففرقة المشاة السادسة عشرة مسئولة عن معظم عمليات الجيش حول نبالا (انظر أدناه).

وأما القوات الجوية فالظاهر أنها تدار من مركز قيادة موجود في الخرطوم. وينتقل طواقم الحوامات من ولاية لأخرى.⁹⁵ ويجري تنسيق الدعم الجوي وطلعات الطيران تنسيقاً وثيقاً مع القوات العسكرية البرية أثناء الهجمات. ويقول اللواء فازي إن شخصين فقط، هو والقائد الأعلى لعملية دارفور بأكملها، يمكن لهما إصدار الأوامر فيما يتعلق بحركة الحوامات.⁹⁶

وقد يكون كثير من أمري الفصائل والكتائب والألوية والفرق العاملة في دارفور مسئولين عن جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية. وتركز الدراسة الواردة أدناه على هجوم كبير واحد وقع في جنوب دارفور أواخر 2004. وهي تبين السوية العالية من التخطيط والتنسيق للجرائم من قبل الجيش السوداني. لكن دور الجيش السوداني في هذا الهجوم ليس بالحالة الفريدة من نوعها أبداً. ومع أننا لم تمكن من تحديد جميع عناصر الميليشيا الرئيسيين المشاركين في العمليات العسكرية في مختلف أنحاء دارفور، فإننا نذكر أدناه أسماء عددٍ منهم (وفي الملحق رقم 1 أيضاً). وأخيراً نقول إن مسئولية الجرائم التي ارتكبتها الجيش السوداني تقع على كاهل الرئيس عمر البشير بصفته القائد الأعلى للجيش، وعلى رئيس الأركان العامة عباس عرابي، وكذلك على وزير الدفاع الفريق بكري حسن صالح وغيرهم من كبار القادة العسكريين.

جنوب دارفور، ديسمبر/كانون الأول 2004: تحليلٌ لهجوم الحكومة على المدنيين

كانت الحوامات المقاتلة في كل مكان. وهي حاضرة في كل هجوم. وبطبيعة الحال كانت طائرات الأنثونوف تقوم بمهمة [التعرف] وتوجه النيران.

- مراقبٌ عسكري سابق من بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.⁹⁷

⁹⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مراقب عسكري سابق من الاتحاد الأفريقي، هولندا، 15 سبتمبر/أيلول 2005.

⁹⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع اللواء محمد فازي، الجيش السوداني، الفاشر، شمال دارفور، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

⁹⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش، هولندا، 15 سبتمبر/أيلول 2005.

صار من الواضح بحلول أواخر فبراير/شباط 2004 أن جيش تحرير السودان يعد العدة لفتح جبهة جديدة بجنوب دارفور.⁹⁸ وتضم ولاية جنوب دارفور أكبر كمية من السكان البدو العرب الذين يستقر معظمهم في جنوب شرق الولاية وفي جنوبها الغربي إضافة إلى مدينة نيالا عاصمة الولاية.⁹⁹ وكان جيش تحرير السودان أثبت وجوده في المنطقة منذ أوائل 2004 من خلال مهاجمة مخافر الشرطة وغيرها من الأهداف الحكومية مما حدا بالحكومة إلى سحب الشرطة وقوات الدفاع الشعبي من القرى. ولعلها خشيت انقسام هذه القوات الأمنية وانضمامها إلى جيش تحرير السودان، وهذا ما حدث فعلاً في بعض الحالات.¹⁰⁰ وفي أواخر أبريل/نيسان 2004، سيطر جيش تحرير السودان على مناطق واسعة من ريف ولاية جنوب دارفور، ومنها معظم مناطق ريف محلية شاريا إلى الشمال الشرقي من نيالا.

جاء رد الحكومة على تزايد وجود جيش تحرير السودان سريعاً. ففي 3 مارس/آذار 2004 صدر عن والي جنوب دارفور آدم حامد موسى أمرٌ موجّه إلى المعتمد سعيد آدم جمعة باتخاذ تدابير محددة للدفاع عن الولاية.

وكان من هذه التدابير إنشاء لجنة أمنية جديدة جرى تحديد أسماء أعضائها الثمانية: جادين جود الله دقاش (وزير الثقافة والشئون الاجتماعية بجنوب دارفور)، ومحمد يعقوب العمدة، ومصطفى أبو نوبة، ومحمود آدم سالكيو، وحسين كبير عبد الله، ومحمد عبد الرسول حسين، ومهدي مارجي، وإبراهيم محمد عبد الله.¹⁰¹ ولم يكن اختيار هؤلاء الرجال من المصادفة في شيء، فمعظمهم زعماء

⁹⁸ "متمردو السودان يشنون هجوماً 'لإثبات' أنهم مازالوا يحكمون سيطرتهم على دارفور"، وكالة الأنباء الفرنسية، 12 فبراير/شباط 2004، على الرابط:

<http://www.reliefweb.int/rw/RWB.NSF/db900SID/ACOS64D878?OpenDocument&rc=1&emid=ACOS-635PJQ>

⁹⁹ ثمة انعكاسٌ سياسي لهذا التوزيع السكاني. فمن بين ولايات دارفور الثلاث ينوب عن جنوب دارفور أكبر عدد من البرلمانيين العرب في الجمعية الوطنية: ثمة 15 من أصل 28 نائباً عن الولاية ينحدرون من جماعاتٍ عربية بالمقارنة مع نائب عربي واحد من أصل 16 نائباً عن شمال دارفور ونائب عربي واحد من 18 نائباً يمثلون غرب دارفور. انظر يونغ وآخرين في "دارفور الحياة تحت الحصار"، الجدول رقم 3: الانتماءات القبلية لنواب دارفور في الجمعية الوطنية، ص 31.

¹⁰⁰ "تقرير التحقيق في مهاجمة معسكر قوات الدفاع الشعبي في دوما إلى الشمال من نيالا يوم 25 سبتمبر/أيلول 2004"، تقرير غير منشور لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، موجود ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹⁰¹ مذكرة حكومية في 3 مارس/آذار 2004، مكتب والي جنوب دارفور، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

لقبائل عربية صغيرة هاجرت من تشاد إلى دارفور خلال العقود القليلة الماضية؛ وقد وقعت بينها وبين الفور والجماعات الأخرى صدامات محلية من أجل الأرض.¹⁰²

وحددت المذكرة الحكومية الخاصة بإنشاء اللجنة وظيفة هذه الهيئة الأمنية الجديدة في جنوب دارفور بأنها زيادة "مستوى التعبئة لضمان عدم امتداد نشاطات الخارجين على القانون إلى الولاية، ولتأمين الاستقرار والأمن". وبكلمات أخرى، كلفت اللجنة بتجنيد قوات ميليشيا جديدة؛ وعادةً ما تشير الحكومة السودانية إلى هذا الأمر بكلمة "تعبئة". ومحمد يعقوب العمدة هو زعيم قبيلة الترجام؛ أما محمد آدم سالكيو وحسين كبير عبد الله فهما من السادة. وقال لنا عددٌ من الزعماء المحليين إن يعقوب العمدة ومحمد سالكيو هما الشخصان الرئيسيان المسؤولين عن تجنيد الميليشيا وتدريبها، وإن مصطفى أبو نوبة هو زعيم قبيلة الرزيقات التي شنت هجمات على القرى الواقعة حول نيالا عام 2004. وقد عبأ هؤلاء الزعماء قبائلهم للانضمام إلى الحملة الحكومية.

وتأمر المذكرة معتمد نيالا سعيد آدم جمعة "بتوفير المؤن والذخيرة على وجه السرعة من أجل المعسكرات الجديدة لتأمين الجزء الجنوبي الغربي من الولاية". وهذا ما يبين الدور المركزي في تجنيد الميليشيات وتزويدها بالأسلحة لا للوالي فقط بل لمعتمد نيالا أيضاً. والظاهر أن هذا الرجل كان يملك صلاحية توزيع هذه الإمدادات. لكن ليس من الواضح ما إذا كانت الإمدادات تأتي من الجيش مباشرة أو من خلال قادة قوات الدفاع الشعبي. وأما ما أعقب ذلك فهو تكرارٌ وحشي للأحداث التي شهدتها ولايتا شمال وغرب دارفور.

ليست هجمات الجيش ضد مواقع المتمردين في القرى خرقاً للقانون الإنساني الدولي حتى وإن كان القرويون موجودين في قراهم. لكن على القوات المسلحة أثناء العمليات العسكرية أن تتخذ الحيطة دائماً لحقن دماء المدنيين وعدم الإضرار بالأهداف المدنية. ويجب اتخاذ جميع الاحتياطات المعقولة لتفادي وقوع خسائر في أرواح المدنيين أو إصابتهم، وحصرها في أضيق نطاق.¹⁰³ وعلى

¹⁰² إضافة إلى الطمع في الأرض، كان لدى بعض القبائل البدوية العربية بجنوب دارفور حوافز أخرى للانضمام إلى الميليشيات. فبالنسبة للعرب البدو المستقرين شمال نيالا وجنوبها، كان لسيطرة جيش تحرير السودان على هذه المناطق الريفية عواقب خطيرة فيما يتعلق باستخدام البدو لطرق الهجرة الموسمية (وهم ينقلون قطعانهم بين الشمال والجنوب في موسم الأمطار). هاجم المتمردون بعض الجماعات البدوية ونهبوا مواشيها واختطفوا أشخاصاً منها من أجل الفدية أحياناً. وقال لنا أحد زعماء البدو: "منذ بداية النزاع قطعت الحركات المسلحة جميع الطرق التي نستخدمها. ونحن لا نستطيع الذهاب في الطرق المارة بدوماً أو ميناواش بسبب وجود المتمردين. وهذا ما جعلنا نخسر كثيراً من الحيوانات". مقابلة هيومن رايتس ووتش، نيالا، جنوب دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁰³ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 15، مستشهداً بالبروتوكول رقم 2، المادة 13 (1).

المهاجمين أن يميزوا بين المحاربين والمدنيين وأن يقتصروا على مهاجمة الأهداف العسكرية، وألا يقوموا بهجمات لا تميز بين المحاربين والمدنيين أو تحدث بالمدنيين أضراراً لا تناسب مع المكاسب العسكرية المنتظرة.¹⁰⁴

الهجوم في جنوب دارفور بصفته مثالا على العلاقة بين الجيش والمليشيا

كانت مظاهر سوء البنية التحتية بجنوب دارفور أمراً محورياً في الرد العسكري الحكومي على تواجد المتمردين في الولاية: الطرق الرئيسية الخارجة من نيالا باتجاه الشمال والغرب والجنوب إلى كلٍّ من الفاشر وكاس وبورام، والسكة الحديدية من نيالا إلى الداين والتي تذهب شمالاً إلى العبيد ثم إلى الخرطوم. وكانت الطرق والسكة الحديدية خطوط إمدادٍ لوجستية هامة من أجل دارفور. ورغم توقيع اتفاقية وقف إطلاق النار في أبريل/نيسان 2004، شنت الحكومة السودانية هجوماً كبيراً متدرجاً على المدنيين المقيمين على مقربةٍ من الطرق والسكة الحديدية في النصف الثاني من عام 2004. ويكمن الفارق الوحيد بين هذا الهجوم والهجمات الحكومية السابقة في مناطق أخرى من دارفور في أن بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان كانت موجودةً في هذه المرة، وكانت تراقب وقف إطلاق النار الذي سرعان ما تبين أنه وهميٌّ تماماً في جنوب دارفور.

وفيما بعد بررت الحكومة السودانية هذا الهجوم بأنه ضروريٌّ حتى تتمكن من الوفاء بالتزامها في تعزيز الأمن طبقاً "الخطة العمل" الموقعة بين الحكومة السودانية والأمم المتحدة في أوائل أغسطس/آب 2004، والتي أسّـى تفسيرها.¹⁰⁵

وتكوّن الجزء الأول من الهجوم من تشريدٍ قسريٍّ للمدنيين من القرى الواقعة إلى الجنوب من السكة الحديدية، وجرى ذلك أول الأمر باستخدام الميليشيا التي تساندها الحكومة. وكانت الجماعات المحلية الموجودة إلى الجنوب من خط نيالا - الداين من أول المعانين من الهجمات. كان جيش تحرير السودان قد هاجم مخافر الشرطة وعدداً من المقرات الحكومية من بينها مكتب الزكاة في ياسين¹⁰⁶ إلى الجنوب من السكة الحديدية في يناير/كانون الثاني 2004، واستولى بطريقته المعهودة على

¹⁰⁴ المصدر السابق، القاعدتان 17 و 18.

¹⁰⁵ "دارفور: 'المناطق الآمنة' التي أقامتها الأمم المتحدة لا توفر أي أمن حقيقي"، تصريح صحفي عن هيومن رايتس ووتش، 1 سبتمبر/أيلول 2004. انظر أيضاً "الأمم المتحدة: على السودان البدء بحل الميليشيات العربية في دارفور"، وكالة الأنباء الفرنسية، 5 أغسطس/آب 2004، على الرابط:

<http://www.reliefweb.int/rw/RWB.NSF/db900SID/EVIU-63L9KD?OpenDocument&rc=1&emid=ACOS-635PJQ>

¹⁰⁶ ياسين بلدة فيها مخفر للشرطة. ويطلق الاسم أيضاً على منطقة تضم عدداً من القرى الواقعة إلى الجنوب من خط نيالا - الداين بين ساني أفندو وسوليا.

الأسلحة والأموال وغير ذلك من الإمدادات.¹⁰⁷ ويقول بعض المقيمين في ياسين إنه، وبعد هجوم جيش تحرير السودان، "سحبت الحكومة الجيش والشرطة وتركت المواطنين من غير حماية".¹⁰⁸ وقال سكان ياسين أنهم توقعوا أن ترسل الحكومة تعزيزات؛ وعندما لم تأتِ التعزيزات ذهب وفد من زعماء القرى إلى نيالا لمطالبة الحكومة بإرسال قوات. وقال لنا شخصٌ مشرد من ياسين: "قالت الحكومة أن المنطقة آمنة وأنا لسنا بحاجة إلى قواتٍ تحميناً".¹⁰⁹

وفي شهري يوليو/تموز وأغسطس/آب 2004، هوجمت عشرات القرى في معاليا وساني أفندو وياسين من قبل الميليشيات التي تدعمها الحكومة والتي ينتمي كثيرٌ من أفرادها إلى قبيلة الشطية من الرزيقات الجنوبية، وهي تقيم حول الداين. وأدى هذا الهجوم، الذي قتل فيه مدنيون وجرى فيه نهبٌ وتدميرٌ منهجين للممتلكات، إلى تشريد آلاف القرويين شمالاً وجعلهم يعبرون السكة الحديدية باتجاه المناطق الواقعة تحت سيطرة جيش تحرير السودان، وكذلك غرباً إلى مخيم كالما وإلى محيط مدينة نيالا.

وبعد إخلاء المنطقة من السكان المدنيين، أقام الجيش السوداني معسكراتٍ جديدة (في خرقٍ لاتفاق أبريل/نيسان 2004 لوقف إطلاق النار)، وذلك في مواقع استراتيجية قرب السكة الحديدية وعلى الطرق الرئيسية؛ وهو ما جرى في شهري أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول 2004.¹¹⁰

¹⁰⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أشخاص مشردين داخلياً من ياسين، مخيم كالما، جنوب دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁰⁸ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أشخاص مشردين داخلياً من ياسين، مخيم كالما، جنوب دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004. ويرد أيضاً ذكر سحب الحكومة قواتها الأمنية من ياسين في أعقاب هجوم جيش تحرير السودان في يناير/كانون الثاني 2004 في تقرير الاتحاد الأفريقي غير المنشور "تقرير عن التحقيق في الهجوم المزعوم على قرية ياسين من جانب ميليشيا الجانجاويد والقوات الحكومية في 17 يوليو/تموز 2004"، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹⁰⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أشخاص مشردين داخلياً من ياسين، مخيم كالما، جنوب دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹¹⁰ انظر "تقرير الدوريات الروتينية: الطيران من نيالا وبورام ودونكي ديرياسا"، 28 أغسطس/آب 2004؛ و"تحقيقٌ في ما زعم من إقامة معسكر جديد للشرطة والجانجاويد بمنطقة جالدي في 19 أغسطس/آب 2004"، سبتمبر/أيلول 2004؛ و"تحقيقٌ في مزاعم تحرك القوات الحكومية إلى أبجراجيل إلى الجنوب الشرقي من نيالا"، 2 سبتمبر/أيلول 2004. وجميعها من تقارير بعثة الاتحاد الأفريقي غير المنشورة، وهي ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش. انظر أيضاً "تقرير لجنة مراقبة وقف إطلاق النار رقم 04/79: مزاعم بإقامة معسكر جديد للحكومة السودانية في سوليا"، بعثة الاتحاد الأفريقي، 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2004، على الرابط: <http://www.africa-union.org/DARFUR/homedar.htm#>

من عدوة إلى حمادة

بمجرد إقامة القواعد العسكرية إلى الجنوب من السكة الحديدية وعلى الطرق الرئيسية انتقل تركيز هجمات الميليشيات إلى الشمال، أي إلى جانبي طريق نبالا-الفاشر حيث يسيطر جيش تحرير السودان على معظم المناطق الواقعة إلى الغرب وإلى الشرق من الطريق. ومع أن الحكومة السودانية أطلقت على هذا الهجوم اسم "فتح الطريق"، فالواقع أن هذه التسمية لم تكن إلا ستاراً واهياً لا يكاد يحجب استراتيجية إبعاد السكان المدنيين من المنطقة إلى جانب إبعاد وجود جيش تحرير السودان أيضاً. وثمة عوامل كثيرة كانت حاضرة في هذا الهجوم على الدوام، حتى مع اختلاف الأشخاص الذين يقودون الميليشيات والقوات الحكومية:

- الدعم الجوي عبر الحوامات المقاتلة (وطائرات الأنتونوف عادة)، بالترافق مع شن هذه الحوامات هجماتها على المدنيين؛
- نشر ما لا يقل عن لواء أو كتيبة من قوات فرقة المشاة رقم 16 إما في موقع الهجوم أو في محيطه (وذلك على امتداد الطريق مثلاً لضرب المدنيين وعناصر جيش تحرير السودان الهاربين)؛
- الإعدام من غير محاكمة، وغير ذلك من أشكال قتل المدنيين أو اغتصاب نساءهم والإساءات المختلفة بحقهم؛
- شيوخ نهب المواشي ومحتويات المنازل من قبل الميليشيات وجنود الحكومة.

كان تطور الهجوم منهجياً ومخططاً إلى أبعد الحدود. ففي البداية هوجمت بلدة عدوة الواقعة تحت سيطرة جيش تحرير السودان (وهي واحدة من أكبر قواعد جيش تحرير السودان على الجانب الغربي من طريق نبالا-الفاشر). وبعد ذلك هاجمت القوات الحكومية مارلا، وهي بلدة تقع جنوب السكة الحديدية ويسيطر عليها جيش تحرير السودان. وأخيراً انتقل الهجوم إلى ممر إشما - لابادو - المهاجرة في قلب المنطقة الواقعة تحت سيطرة جيش تحرير السودان. ويبين الأسلوب المنهجي الذي اعتمد في مهاجمة هذه المواقع الاستراتيجية الدور التنسيقي العام الذي قامت به الحكومة السودانية. ومن الواضح أن إدارة الهجوم كانت تأتي من الخرطوم.¹¹¹

عدوة: 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2004

في سياق استعدادها لمهاجمة عدوة، أرسلت الحكومة السودانية عدة قوافل من الجنود إلى دوما خلال الأيام التي سبقت الهجوم. وبدأ الهجوم نحو الساعة السادسة من صباح 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2004. حوصرت القرية وهوجمت من جميع الجهات في مفاجئة لكل من سكان القرية وعناصر

¹¹¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مراقب عسكري سابق من الاتحاد الأفريقي، هولندا، 15 سبتمبر/أيلول 2005.

جيش تحرير السودان الموجودين فيها. وتكونت القوات المهاجمة من قوات ميليشيا على ظهور الجمال والخيول ومن قوات محمولة من الجيش السوداني. ويقول كثير من الشهود أن الهجوم تضمن ما لا يقل عن 15 سيارة لاند كروزر مزودة بالرشاشات وقاذفات الآر بي جي وغيرها من الأسلحة. وشاركت في الهجوم حوامتان مقاتلتان، إضافة إلى طائرة أنتونوف للتوجيه. ويقول أحد الشهود أن إحدى الحوامات حطت على الأرض بين الساعة السادسة والساعة السابعة صباحاً لإمداد المهاجمين بصندوقين من الذخيرة.¹¹²

وتحدث أهالي عدوة عن إعدام المدنيين (ومعظمهم من الرجال) من غير محاكمة، وعن اغتصاب كثير من النساء من قبل الجنود وعناصر الميليشيا.¹¹³ ولا نعرف عدد من قتلوا في الهجوم على عدوة، لكن من المرجح أنهم بالعشرات. وعندما دخل فريق بعثة الاتحاد الأفريقي قرية عدوة بين 30 نوفمبر/تشرين الثاني و2 ديسمبر/كانون الأول، كانت النساء والفتيات اللواتي لم يتمكن من الهرب محتجزات في القرية، وقد تعرضن إلى الاغتصاب مرات عديدة. كما احتجز القرويون الجرحى في البلدة من غير رعاية طبية.

وقام الرائد عبد الرحمن محمد إبراهيم وفصيلته بإيقاف فريق بعثة الاتحاد الأفريقي الذي أرسل للتحقيق يوم 30 نوفمبر/تشرين الثاني، وذلك على الطريق الفرعية المؤدية إلى عدوة. وقال الرائد عبد الرحمن للفريق أنه لا يستطيع المتابعة إلى عدوة بسبب وجود "قتال قبلي" فيها. وقال لهم أيضاً أن وجود قواته على الطريق "لم يكن بسبب الهجوم على عدوة" بل "للتأمين الطريق".¹¹⁴ حاول الفريق سلوك طريق آخر إلى عدوة، لكن حاجزاً للجيش السوداني أوقفه من جديد. وقد لاحظ أفراد الفريق أن الجنود كانوا منتشرين في مواقع عبر الطريق (وصوروهم)، وكانوا يحتلون هذه المواقع كتعزيز للقوات الموجودة في عدوة أو بغية اعتراض عناصر جيش تحرير السودان أو القرويين الفارين إلى جروف (وهي أقرب قاعدة لجيش تحرير السودان) الواقعة إلى الشرق من عدوة بعد الطريق الرئيسية.¹¹⁵ وفي اليوم التالي، طار فريق الاتحاد الأفريقي فوق عدوة وصوّر الأعداد الكبيرة من العربات العسكرية وقوات الميليشيا فيها.

¹¹² بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، "تقرير لجنة مراقبة وقف إطلاق النار رقم 04/88: هجوم مزعوم للحكومة السودانية والجناحوايد على قرية عدوة في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2004"، 31 ديسمبر/كانون الأول 2004.

¹¹³ المصدر السابق.

¹¹⁴ المصدر السابق.

¹¹⁵ المصدر السابق.

وعندما تمكن الفريق أخيراً من دخول عدوة، كان نهب ميليشيا الجانجاويد والقوات الحكومية متواصلاً. وتشهد الصور الملتقطة في عدوة ذلك اليوم على ما جرى من نهبٍ وقتل.

وقابل الفريق أحد قادة ميليشيا الرزيقات المشاركة في الهجوم، وهو محمد حمدان الذي كان ما يزال موجوداً في القرية. وقال حمدان إنه "عقيد" ميليشيا الرزيقات. وأكد أن التخطيط للهجوم جرى منذ عدة أشهر وأن طائفة أنتونوف وحوامتين ساهمت فيه.¹¹⁶ وقدم الفريق المساعدة في إجلاء كثير من النساء والأطفال والقرويين الجرحى.

مارلا وإشما وأم زيفة: 8 - 10 ديسمبر/كانون الأول 2004

كانت إشما وأم زيفة (إلى الشمال من السكة الحديدية)، وكذلك مارلا (إلى الجنوب من السكة)، وكلها من القرى الواقعة تحت سيطرة جيش تحرير السودان شرقي نيالا، من بين أكبر القرى التي تعرضت للهجوم في مرحلته الثانية؛ واستمرت هذه المرحلة عدة أيام حيث ساهمت فيها جماعات مهاجمة كثيرة تعمل بالتنسيق فيما بينها.

بدأ الهجوم الأول في 8 ديسمبر/كانون الأول في قرية مارلا. دخلت القرية فرقة المشاة رقم 16 وطردت قوات المتمردين منها. ومن الواضح أن جزءاً من القرية احترق في هذا الهجوم، لكن من غير المعروف ما إذا كان الهجوم قد أوقع إصابات بين المدنيين. وتواصل القتال في المنطقة عدة أيام إذ تعرضت مارلا لهجوم ثانٍ في 16 ديسمبر/كانون الأول.

واستهدف الهجوم التالي منطقة أم زيفة الواقعة تحت سيطرة جيش تحرير السودان. وكان جيش تحرير السودان يسيطر منذ أوائل 2004 على هذه المنطقة التي تضم عدداً من القرى الكبيرة (إضافة إلى أم زيفة) مثل إشما ولابادو والمهاجرية، وعدداً من القرى الصغيرة. وكانت بعض القرى الكبيرة مثل لابادو تضم قواتٍ بسيطة من مقاتلي جيش تحرير السودان لا تتجاوز 30 مقاتلاً يتمركزون في مجتمعات داخل القرى. أما قواعد جيش تحرير السودان الكبيرة فكانت خارج القرى.¹¹⁷

بدأت قوات الحكومة والميليشيات بالهجوم على إشما وأم زيفة في 10 ديسمبر/كانون الأول؛ وسرعان ما أرغمت السكان على هجر القريتين. وقال عامل إغاثة قام بمعالجة بعض الأشخاص

¹¹⁶ المصدر السابق.

¹¹⁷ مقابلة هاتفية لهيومن رايتس ووتش، كندا، 3 يونيو/حزيران 2005.

المشردين: "كانت لدى كل شخص مشرد قصة مرعبة".¹¹⁸ وحاولت بعثة الاتحاد الأفريقي التحقيق في الهجمات يوم 11 ديسمبر/كانون الأول، والتقت بالقائد العسكري السوداني في إشما وهو العميد أحمد الهاجر محمد. وقال العميد محمد (الذي كان قد انتقل إلى قاعدة جديدة للجيش في إشما) لفريق بعثة الاتحاد الأفريقي الذي يحقق في الهجوم على إشما وأم زيفة أن الهجوم كان "عملاً روتينياً لتأمين الطريق من نيالا إلى الخرطوم"، وأن "الأمر بهذه العملية جاء مباشرة من أعلى السلطات في الخرطوم".¹¹⁹ وأقر العميد أيضاً بأن قواته "دخلت مارلا وانسحبت منها يوم 8 ديسمبر/كانون الأول. وأنها هاجمت مارلا أيضاً بغية فتح الطريق وسكة الحديد الذاهبتين إلى الداين".¹²⁰

وفي الأيام التالية، قام مراقبو بعثة الاتحاد الأفريقي بدوريات جوية على طول ممر إشما - أم زيفة - لبادو، وصوروا تجمعاً كبيراً للمليشيات والمواد التي نهبتها بالقرب من كونكونو. وقد تعرضت كونكونو للهجوم أيضاً وصارت نقطة تجمع لعناصر المليشيا الذين نهبوا في حضور قوات الجيش.¹²¹ وشاهد مراقبو الاتحاد الأفريقي أيضاً عناصر الجانجاويد "ينهبون المنازل ويضرمون النار فيها" في أم زيفة. كان التدمير يجري على نحو منهجي؛ فخلال ثلاثة أيام، صورت دوريات الاتحاد الأفريقي تطور أعمال التدمير في أم زيفة. وسرعان ما قامت قوات الجيش بحفر الخنادق حول قواعدها في أم زيفة وأقامت معسكرات في المناطق الجديدة التي سيطرت عليها.¹²²

مارلا: 15 - 16 ديسمبر/كانون الأول 2004

تعرضت مارلا إلى هجوم ثانٍ صبيحة 15 ديسمبر/كانون الأول. ويقول سكانها أن الهجوم بدأ بتحليق طائرة أنتونوف وحوامتين مقاتلتين فوق البلدة، ولعلها كانت تحاول معرفة ما إذا كان لجيش تحرير السودان وجود فيها. ثم وصل الجنود في عدة شاحنات قادمة من اتجاهات مختلفة وراحوا يطلقون النار عشوائياً ويحرقون المنازل.¹²³ وأقامت القوات قاعدة لها في الناحية الغربية من البلدة، ثم بدأت

¹¹⁸ رسالة بالبريد الإلكتروني إلى هيومن رايتس ووتش من شخص قابل أناساً من إشما وأم زيفة، ديسمبر/كانون الأول 2004.

¹¹⁹ بعثة الاتحاد الأفريقي، "تقرير لجنة مراقبة وقف إطلاق النار رقم 04/89: هجوم مزعوم للحكومة السودانية والجانجاويد على المناطق التي يسيطر عليها المتمردون في إشما وأم زيفة والمهاجرية في ديسمبر/كانون الأول 2004"، ديسمبر/كانون الأول 2004.

¹²⁰ المصدر السابق.

¹²¹ المصدر السابق.

¹²² مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية، كندا، 3 يونيو/حزيران 2005.

¹²³ مقابلات مع أشخاص مشردين من مارلا، يناير/كانون الثاني 2005، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

بنهب وإحراق المتاجر في السوق. كما منعت أهالي مارلا من التزود بالمياه من البئر الرئيسية في القرية.

ورغم كون غالبية المهاجمين من جنود الحكومة، فقد شارك فيه بعض عناصر الميليشيات، وشاركوا في النهب الذي أعقبه. وكان النهب ما يزال متواصلاً عندما تمكن مراقبو الاتحاد الأفريقي أخيراً من دخول مارلا وتصوير أعمال النهب في 17 ديسمبر/كانون الأول.

وقالت لنا امرأة عجوز من الزغاوة تقيم في مارلا أن معظم عناصر الجانجاويد المهاجمين كانوا ملثمين أثناء الهجوم وخلال أعمال النهب:

حاول البعض منا جمع بعض المتاع ووضع الأطفال على ظهور الحمير، لكنهم منعوهم. لقد ضربهم الجانجاويد وأخذوا حميرهم. قُتل أناسٌ وأطفالٌ كثيرون خلال الهجوم. لقد قتلوا أماننا، لكننا اضطررنا لترك جثثهم دون دفن والهرب بعيداً.¹²⁴

ولم نتوصل إلى معرفة عدد المدنيين الذين قتلوا هناك سواءً قتلوا على نحو مقصود أو بسبب إطلاق النار العشوائي. وطبقاً لأحد المصادر، أعدم الجنود شخصاً واحداً من غير محاكمة، كما قتل شخصاً آخر بسبب إطلاق النار العشوائي. وقيل إن بعض النساء جرحن بفعل صواريخ الحوامات.¹²⁵

لا بادو: 17 ديسمبر/كانون الأول 2004

قامت قوات الحكومة والميليشيا بمهاجمة ما لا يقل عن خمسة قرى شمال لا بادو في أوائل نوفمبر/تشرين الثاني.¹²⁶ وفي أواسط ديسمبر/كانون الأول 2004، فرّ آلاف الأشخاص المشردين من هذه المناطق إلى لا بادو فجعلوا منها أحد أكبر مواقع تجمع المشردين في المناطق الواقعة تحت سيطرة جيش تحرير السودان في محافظة شاريا بجنوب دارفور. ومعظم سكان لا بادو وكثير من قراها هم من البرجيد، رغم وجود مهاجرين من الزغاوة وفدوا خلال العقود الماضية. ومعتمد بلدة شاريا صادق علي نبي¹²⁷ ينتمي إلى البرجيد، وهو من لا بادو. ومن الواضح أن كثيراً من أهل لا بادو

¹²⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع امرأة مشردة داخلياً من أهالي مارلا، فبراير/شباط 2005.

¹²⁵ مقابلات مع أشخاص مشردين من مارلا، يناير/كانون الثاني 2005، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹²⁶ بعثة الاتحاد الأفريقي، "تقرير التحقيق في هجوم ميليشيا الجانجاويد على قرى شمال لا بادو في 3 نوفمبر/تشرين الثاني"، نوفمبر/تشرين الثاني 2004. تقرير غير منشور موجود ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹²⁷ اكتسب صادق علي نبي شهرةً دوليةً فيما بعد بسبب صدامه مع مساعد وزير الخارجية الأمريكي روبرت زوليك بعد أن رفض صادق السماح للأمريكيين بالتحدث على أفراد مع مراقبي الاتحاد الأفريقي. "صدامٌ بين مسئول

اعتقدوا أن موقعه الحكومي يحميهم من هجمات الجيش. وكانت النتيجة أن كثيراً من سكان البلدة ظلوا فيها ولم يهربوا رغم مهاجمة القوات الحكومية القرى المحيطة بها.¹²⁸

وتثبت أحداث 17 ديسمبر/كانون الأول أن صلة المعتمد صادق بلابادو لم تجد في حماية البلدة.

وبحلول 16 ديسمبر/كانون الأول، تقدم اللواء التابع لفرقة المشاة رقم 16 بقيادة العميد أحمد الهاجر محمد (وهو الضابط الذي قاد الهجمات على مارلا وإشما في الأسبوع الذي سبق ذلك) حتى مسافة 8 كيلومتر من لابادو.¹²⁹ وتقول مصادر موثوقة أن هجوم السابع عشر من ديسمبر/كانون الأول بدأ عند الفجر في قرية تقع إلى الغرب من لابادو. وعند الظهيرة حلقت طائرة أنتونوف فوق لابادو وقصفت الناحية الجنوبية منها، ثم ألقت أربع قنابل على شرقها ثم على شمالها. وأدى قصف أنحاء متفرقة من المدينة إلى إشاعة الارتباك بين السكان الذين لم يعودوا عالمين إلى أين يفرون. وبعد ذلك، قصفت الطائرة السوق الواقعة في مركز البلدة. وتفيد الأنباء أن الحكومة استخدمت الحوامات المقاتلة أيضاً.¹³⁰ ويقول مراقب دولي قابل عدداً من سكان لابادو المشردين أن مجموعة صغيرة من جنود جيش تحرير السودان كانت تقيم في البلدة ضمن مجمع سكني واحد، لكن هؤلاء الجنود فروا من البلدة فور بدء الهجوم.¹³¹

وقال المشردون من لابادو أن مئات من عناصر الجانجاويد هاجموا بالبلدة بعد ذلك وقتلوا وأحرقوا ونهبوا على هواهم. وبعدهم جاءت قوات الحكومة وراحت تقتل المدنيين أيضاً ودمرت قسماً من البلدة. ويقال أن أبواب بعض الأكواخ أغلقت على ساكنيها ثم أضرمت النار فيها فماتوا احتراقاً. وتجمع عدد كبير من الناس في المدرسة، والظاهر أنهم أعدموا فيها. وتفيد الأنباء أن 60 مدنياً على الأقل قتلوا في الهجوم.¹³² وبعد الهجوم بأيام كتب عامل إغاثة عاجل عدداً من الأشخاص المشردين من لابادو: "ما زال كثير من الأطفال مفقودين، وقد شوهد عدد من كبار السن في العيادات المتنقلة

دارفوري وبين زوليك أثناء زيارته إلى دارفور"، أسوشيتد برس، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2005، على الرابط: http://www.sudantribune.com/article.php3?id_article=12502

¹²⁸ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية، كندا، 3 يونيو/حزيران 2005.

¹²⁹ "تقرير رئيس البعثة حول الوضع في منطقة دارفور السودانية، مجلس السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي"، 10 يناير/كانون الثاني 2004، ص 6.

¹³⁰ مقابلات مع أشخاص مشردين من لابادو، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش، 22 ديسمبر/كانون الأول 2004.

¹³¹ أدى هروب عناصر جيش تحرير السودان وعدم دفاعهم عن البلدة إلى إثارة قدر كبير من المرارة لدى السكان المدنيين. مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية، كندا، 3 يونيو/حزيران 2005.

¹³² اتصال سري مع هيومن رايتس ووتش، 24 ديسمبر/كانون الأول 2004؛ ومقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية، كندا، 3 يونيو/حزيران 2005.

مصائب بجروح ناجمة عن الحراب؛ وأصيب كثيراً من الناس بجروح ناجمة عن شظايا القنابل. ويرسم الرعب على وجوه الناس جميعاً".¹³³

وسرعان ما أقامت قوات الجيش مواقع جديدة للواء المهاجم خارج البلدة. وما أن تم تأمين البلدة، حتى بدأت وحدات الجيش وميليشيا الجانجاويد عملية نهب منظمة لها، ثم أحرقتها. وخلال اليومين التاليين، كان 80% من البلدة قد دُمر تماماً أو أصيب بأضرار، بما في ذلك السوق والمتاجر والمستشفى.

منع العميد محمد مراقبي الاتحاد الأفريقي العسكريين من دخول لبادو يوم 17 ديسمبر/كانون الأول. ولاحظ المراقبون وجود زهاء 500 "بدوي عربي مسلح (ميليشيا الجانجاويد) على خيولهم وجمالهم... وكانوا يحتلون المنطقة الدفاعية الشمالية ضمن قوات الحكومة". وعند السؤال عن هذه القوات، قدم العميد إجابة كاذبة إذ قال أنها "أشخاص مشردون داخلياً يفرون... من أجل الحماية".¹³⁴ وفي زيارة قام بها المراقبون في وقت لاحق، وصل الأمر بقيادة الميليشيا في لبادو حد تهديد فريق الاتحاد الأفريقي إذا وجد عند عودته إلى نبالا تقبين أحدثهما الرصاص في حوامته من طراز مي - 8.¹³⁵

حمادة: 13 - 14 يناير/كانون الثاني 2005

يبدو أن أسلوب الهجوم على حمادة كان شديد الشبه بالهجمات السابقة. وجرى التعرف على قوات الجانجاويد من نيتيجا ومالام بين المحاربين الذين نفذوا الهجوم ضمن تنسيق مع قوات الجيش السوداني. واحتجز سكان حمادة داخل قريتهم طيلة يومين دون السماح لهم بالهرب. وجرى فصل الرجال والنساء إلى مجموعتين: أعدم عددٌ من الرجال والفتيان؛ وترك البعض أحياء لحراسة ماشيتهم التي استولى عليها الجانجاويد. وقتل عددٌ من النساء والأطفال كان البعض منهم يحاول

¹³³ رسالة بالبريد الإلكتروني إلى هيومن رايتس ووتش من أحد عاملي الإغاثة، ديسمبر/كانون الأول 2004.

¹³⁴ بعثة الاتحاد الأفريقي، "تقرير لجنة مراقبة وقف إطلاق النار رقم 04/129: هجومٌ مزعومٌ ثانٍ من قبل قوات الحكومة على قرية لبادو يوم 17 ديسمبر/كانون الأول 2004"، 31 يناير/كانون الثاني 2005.

¹³⁵ بعثة الاتحاد الأفريقي، "تقرير لجنة مراقبة وقف إطلاق النار رقم 04/132: حادثة إطلاق نار على حوامة مي - 8 عائدة للجنة مراقبة وقف إطلاق النار التابعة للاتحاد الأفريقي في لبادو يوم 19 ديسمبر/كانون الأول 2004"، على الرابط:

<http://www.africaunion.org/DARFUR/reports%20of%20the%20cfc/132%20of%20Shooting%20incident%20of%20AUCFC%20mi-8%20helicopter%20in%20labado.pdf>

الفرار من المدرسة. وتعرضت بعض النساء والفتيات إلى الاغتصاب، وهو ما تكرر أحياناً.¹³⁶ كما جرى إعدام الجرحى.

ويقول بعض الناجين الذي فروا من المنطقة أن المهاجمين أعلنوا مراراً عن اعتزامهم "تنظيف المنطقة بأكملها".¹³⁷ وكان أحد الشهود أكثر دقةً وتحديداً عندما أشار إلى أنهم كانوا "ينظفون المنطقة من شاربيا حتى الفاشر مروراً بشانغيل توبايا وثابت".¹³⁸

وفي قمةٍ عقدت في نجامينا في فبراير/شباط 2005، تعهد الرئيس البشير بالكف عن استخدام طائرات الأنتونوف والحوامات المقاتلة في "الطلعات الجوية فوق المناطق المعادية". لكن ذلك التعهد جاء متأخراً إلى حدٍّ ما. ففي ذلك الوقت كانت الحكومة السودانية قد حققت كثيراً من أهداف هجومها بجنوب دارفور.

معرفة الجيش بالهجمات وتواطؤه في تدبيرها

قبل في البداية لعناصر الجيش من ذوي الرتب المنخفضة الذين أرسلوا إلى دارفور أنهم ذاهبون للتعامل مع لصوص المنطقة المشهورين ومع "قطاع الطرق" الذين يسلبون المسافرين على الطرقات. ولم يكن هذا بالأمر غير المتوقع؛ فقد قال لنا جنديٌّ سابق من ز النجي: "كانوا يستخدموننا أساساً قبل الحرب من أجل تعقب لصوص المواشي الذين ينشطون في الجبال". لكن القيادة السودانية استمرت في إخبار الجنود والجمهور، حتى بعد تصاعد النزاع، أنهم يقاتلون "اللصوص"، وكانت تصر على أن قوات المتمردين ليست إلا "قطاع طرق".

وبعد بدء الهجوم الحكومي عام 2003، صار من الواضح للجنود المشاركين، وبشكلٍ متزايد، أن المدنيين هم الهدف الرئيسي، وليس المتمرّدون أو حتى اللصوص. أما داخل القوات المسلحة السودانية، بما فيها القوات الجوية، فكان يوجد عناصر من دارفور. وقد احتج بعض هؤلاء الأشخاص أمام قادتهم، لكنهم أمروهم بمواصلة العمليات. ويقول جنديٌّ سابق من إحدى قرى الفور في جبل مرة:

شاركت في خمس هجمات. وفي كل مرة كان الجنود يتحدثون مع الجانجاويد ويطلبون منهم ألا يفعلوا ذلك، أي ألا يقتلوا المدنيين؛ فهذا يخلق توتراً. وحاول الضباط منع هؤلاء الجنود من

¹³⁶ مقابلات مع أشخاص مشردين من حمادة، يناير/كانون الثاني 2005، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹³⁷ المصدر السابق.

¹³⁸ المصدر السابق.

التحدث مع الجانجاويد. وقالوا لهم أن عليهم أن يصمتوا وينفذوا الأوامر. وكانوا يقولون: 'هذا ليس من شأنكم. أنتم تقاتلون جيش تحرير السودان؛ وهؤلاء الناس من ذلك الجيش'. كان بعض الضباط من الخرطوم، وكان بعضهم من نيالا. وأتذكر خاصة ضابطاً من قبيلة البرقو [غير العربية] من نيالا؛ وكان برتبة نقيب. كان الرجل يتحدث على نحو أكثر وضوحاً إذ يقول: 'عليكم مهاجمة المدنيين'.¹³⁹

وكان القادة العسكريون يأمرّون بشن الهجمات وينسقون سيرها عالمين كل العلم أنهم يهاجمون المدنيين. وتفيد الأنباء أن قوات الجيش المتمركزة في كوتوم كانت بقيادة ضابط سوداني يدعى جدال فضل الله، وهو برتبة رائد. ويقول رجالٌ خدموا تحت أمرته أثناء عدة هجماتٍ على قرى منطقة كوتوم أنه كان يعطيهم أوامر واضحة بمهاجمة المدنيين. وعلى سبيل المثال، قال لهم قبل مهاجمة إنكيرو (وكان جيش تحرير السودان يتركز فيها عام 2002 وأوائل 2003): "عليكم أن تحرقوا كل منزل وكل قرية في طريقكم حرقاً تاماً. ولا أريد رؤية شيءٍ باقٍ منها بعد المعركة". وأضاف: "يجب قتل جميع من ترونهم من الرجال، حتى المدنيين".¹⁴⁰

ويشدد طيارٌ كان يؤمن الدعم الجوي لعمليات الجيش في دارفور على التنسيق الوثيق بين الجيش والجانجاويد خلال هذه العمليات، وكذلك على وضوح حقيقة أن المدنيين كانوا هدفاً لكثير من الهجمات:

صدر لنا أمرٌ بتغطية عمليات الجيش، لكنه كان يهاجم المدنيين أحياناً. وكان الجانجاويد يرتدون ملابس عسكرية ويعملون تحت قيادة ضابط من الجيش. وكانوا بحاجةٍ إلى دعم جوي عندما ينفذون مهامهم. وكان دوري تقديم هذا الدعم: نقل الذخيرة، وإخلاء الجرحى، وأخذ الضباط القادة لرؤية المنطقة. لقد رفضت تقديم الدعم للعمليات التي تهاجم المدنيين... رأيت الجانجاويد ووحدات الجيش يهاجمون المدنيين. أخبرت قائدي بما رأيت، وقلت له أنني رأيت قريةً تتعرض للتدمير (أعطيته اسم القرية)، وأن الجيش والجانجاويد كانوا يقتلون أسراً بأكملها. وقلت لهم أنني لا أستطيع القيام بهذا العمل.¹⁴¹

أضحت المعرفة بما يرتكب من انتهاكاتٍ أمراً واسع الانتشار بعد الهجمات الأولى لأن الطيارين كانوا يحملون صورةً واضحةً عن هوية من يتعرضون للهجوم. وراح كثيرٌ من الطيارين يتجنبون الطيران فوق دارفور عن طريق طلب نقلهم بعد أن تحققوا من أن المدنيين هم هدف الهجوم. وقال لنا

¹³⁹ مقابلة هيو من رايتس ووتش مع جندي سابق في الجيش السوداني، دارفور، 14 يوليو/تموز 2005.

¹⁴⁰ المصدر السابق.

¹⁴¹ مقابلة هيو من رايتس ووتش، الخرطوم، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

واحدٌ منهم: "لم أكن أعرف ما يحدث بالضبط في البداية. لقد أمرونا بتقديم 'دعم مباشر' وقالوا أن العدو موجودٌ داخل القرية. لكنني لم أجد العدو هناك، فلم يكن في القرى إلا أفراد القبائل. ولو كان العدو موجوداً هناك لعرفت. ونحن نستطيع رؤية سيارات المتمردين، فهم لا يتنقلون سيراً على الأقدام".¹⁴²

وأشار طيارٌ آخر يعمل في دارفور إلى أنه أبلغ قاداته بما رآه بدقة. وقد طار فوق مدينة طويلة أثناء هجوم فبراير/شباط 2004 أو بعده، وشاهد القرى تحترق. ثم وجد سبيلاً للانتقال إلى خارج دارفور بعد أن شاهد الدمار في الطويلة وحولها. وتحدث هذا الطيار، الذي اعتقل لفترةٍ وجيزةٍ بعد ذلك، عما شاهده إلى رئيس الأركان عباس عرابي عبد الله وإلى وزير الداخلية الفريق أحمد محمد هارون، وذلك في مقر القيادة العسكرية بالفاشر. وقد قال لنا: "تحدثت عن ذلك. وقلت أنني لا أريد العمل هنا لأنني من هذه المنطقة. لقد تعرضت أسرتي وقريتي للتدمير". واعتقل هذا الطيار عدة أسابيع بعد رفضه الطيران فوق دارفور.¹⁴³

¹⁴² مقابلة هيومن رايتس ووتش، الخرطوم، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁴³ مقابلة هيومن رايتس ووتش، الخرطوم، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

VI. دور الرئيس عمر البشير ومسئولي الحكومة في السياسات الخاصة بدارفور

كان لسياسة "التطهير العرقي" التي اتبعتها الحكومة السودانية طابع استراتيجي وخطط لها على نحو جيد. ومنذ أوائل 2003، اعتمدت قيادة الخرطوم على الإدارة المدنية والجيش وميليشيا الجانجاويد لتنفيذ سياسات مقاومة التمرد التي عمدت إلى استهداف المدنيين على نحو منهجي ومتعمد وعلى نحو ينتهك القانون الدولي. وتقع المسؤولية النهائية عن وضع هذه السياسات وتنسيق تنفيذها على من هم في الخرطوم، أي على أعلى مستويات القيادة السودانية بما فيها الرئيس عمر البشير ونائب الرئيس علي عثمان طه وأهم الوزراء الاتحاديين وقادة الأجهزة الأمنية.

وتتمتع الحكومة السودانية بتراتبية هرمية شديدة متعددة النواحي، وهي تعمل من خلال شبكة محكمة من أفراد الحزب الحاكم.¹⁴⁴ ورغم ضرورة إجراء مزيد من التحريات لمعرفة تفاصيل مشاركة كبار المسؤولين الاتحاديين، فإن دور كبار المسؤولين السودانيين في تنسيق حملة "التطهير العرقي" أمر واضح عند دراسة الهجوم الرئيسي. والأكثر وضوحاً هو الدور المركزي للرئيس عمر البشير ذاته إذ كانت تصريحاته العلنية مؤشرات إلى الدعوة إلى حمل السلاح وإلى ذروات العنف، وما من شك في أنها تحمل صدى الأوامر الخاصة المعطاة إلى الإدارة المدنية والجيش والأجهزة الأمنية.

ففي 30 ديسمبر/كانون الأول 2003 على سبيل المثال، أعلن الرئيس البشير أن "إنهاء التمرد أولوية بالنسبة لنا، وكذلك تحطيم جميع الخارجين على القانون ممن يحملون السلاح".¹⁴⁵ وجاءت كلمات الرئيس البشير هذه قبل أيام فقط من هجوم يناير/كانون الثاني 2004 الذي استخدم القوة على نحو منهجي وفي خرق للقانون الإنساني الدولي من أجل دفع مئات ألوف الناس خارج مناطقهم الريفية. وقد شهدت الحملة العسكرية التي شنتها الحكومة السودانية تصاعداً شديداً في الأيام الأولى من عام 2004: عانت مئات القرى في دارفور من الهجمات مرةً أو أكثر، وكان بعضها فائق الوحشية. ويزعم الشهود أن القرى لم تتعرض إلى القصف بالقنابل فقط بل أسقطت عليها مواد حارقة في بعض الهجمات؛ لكننا لم نتمكن من التحقق من صدق هذه المزاعم.¹⁴⁶ كما أن الاستخدام المنهجي

¹⁴⁴ للحصول على شرح عن كيفية وصول حزب المؤتمر الوطني الحاكم إلى السلطة وبقائه فيها، انظر الهامش 53.

¹⁴⁵ "تقرير: الرئيس السوداني يتعهد بتدمير متمردي دارفور"، وكالة الأنباء الفرنسية، 31 ديسمبر/كانون الأول 2003.

¹⁴⁶ مقابلات هيومن رايتس ووتش، مخيمات اللاجئين، تشاد، 29 يونيو/حزيران 2005 و 2 يوليو/تموز 2005.

للدعم الجوي من أجل استهداف المدنيين أثناء الحملة العسكرية رغم احتجاجات الطيارين يعكس أيضاً تورط كبار المسؤولين في الخرطوم.

وقد عرف كبار المسؤولين السودانيين، أو كان حرياً بهم أن يعرفوا، أن تجنيد الميليشيات على أساس إثني يمكن أن يحمل عواقب مدمرة. وكانت الصدمات الإثنية حول الأرض وغيرها من الموارد تحدث لسنوات طويلة في المنطقة، لكن على مستوى أدنى بكثير. وساهم أشخاص مثل موسى هلال في توتير العلاقات بين الإثنيات في بعض المناطق كنتيجة للهجمات التي يشنها؛ كما احتجزه حاكم ولاية شمال دارفور إبراهيم سليمان نتيجة لهذه الحقيقة. وقد إبراهيم سليمان، وهو من الحزب الحاكم لكنه من دارفور أيضاً، لصحيفة نيويورك تايمز: "عندما بدأت المشاكل مع المتمردين في دارفور كان لدينا في الحكومة السودانية عددٌ من الخيارات. لكننا اعتمدنا خياراً خاطئاً. لقد اعتمدنا أسوأ الخيارات على الإطلاق".¹⁴⁷ لكن، وعلى الرغم من سجل هلال في إثارة التوترات الإثنية (على الأقل)، فقد أطلق سراحه من السجن بأمر من نائب الرئيس علي عثمان طه كما قيل، ومُنح صلاحياتٍ واسعة النطاق في تجنيد قوات الميليشيا وقيادتها.

وقد تلقى كبار المسؤولين، ومنهم الرئيس البشير، مناشداتٍ لوقف الهجمات جاءت من أشخاص متنوعين يتدرجون من أعضاء في الجمعية الوطنية إلى محامين يمثلون ضحايا دارفور. وحتى قبل المرحلة الأشد من هذا النزاع، قدم 18 عضواً في الجمعية الوطنية من أبناء دارفور في مايو/أيار 2002 مذكرةً إلى الرئيس البشير تتحدث عن الهجمات التي وقعت بين يوليو/تموز 2000 ومايو/أيار 2002، وتطالب بتحريك حكومي.¹⁴⁸ وقال لنا محامون من دارفور قاموا بتوثيق عشرات الهجمات وحاولوا من غير طائل ملاحقتها من خلال النظام القضائي أنهم كتبوا إلى المدعي العام يطالبونه بالتحقيق والملاحقة القضائية لمرتكبي الجرائم، لكنهم لم يتلقوا جواباً، فعمدوا آخر الأمر إلى إرسال مذكرة إلى الرئيس البشير يدعون فيها إلى حلٍّ سياسي للنزاع المتصاعد. ويقول المحامون أن الرئيس السوداني أوفد مستشاره قطبي المهدي للقائهم في أبريل/نيسان 2003، لكن التوصيات التي قدموها إلى الرئيس لم تشهد أي متابعة بعد ذلك.¹⁴⁹

وكما أشرنا أعلاه (القسم 6 - ت)، احتج عددٌ من أفراد القوات المسلحة من ذوي الرتب العالية لدى قادتهم على مهاجمة المدنيين في أوائل 2004. وبدلاً من اتخاذ تدابير لمنع الانتهاكات أو معاقبة

¹⁴⁷ "كيف حدثت مشكلة دارفور؟"، نيويورك تايمز ماجازين، 17 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁴⁸ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عضو في الجمعية الوطنية من دارفور، الخرطوم، 27 سبتمبر/أيلول 2004.

¹⁴⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محامين من دارفور، الخرطوم، 26 سبتمبر/أيلول 2004.

مرتكبيها، واصلت الحكومة تنفيذ استراتيجية "التطهير العرقي" ذاتها بما لها من نتائج معروفة، وذلك في جنوب دارفور أثناء هجوم ديسمبر/كانون الأول 2004.

وحتى بدون هذه التحذيرات بشأن الوضع الخطير في دارفور، كان لدى القيادة السودانية علم عن خطر استخدام الميليشيات الإثنية تعود لأكثر من 12 عاماً. فسياسية الحكومة في استخدام الميليشيات الإثنية في العمليات العسكرية الهجومية خلال الحرب الطويلة في الجنوب تقدم أدلة كافية على أن هذه القوات تستهدف المدنيين دائماً وترتكب جرائم الحرب. وقد أسفرت هجمات كثيرة على السكان المدنيين بجنوب السودان عن دمار وقتل هائلين، إضافة إلى كثير من المجاعات المصنوعة صنعا والتي أدت إلى موت مئات الآلاف من الناس، وكان آخرها في بحر الغزال عام 1998.¹⁵⁰

ولعل بعض المراقبين اعتقدوا أن الحكومة السودانية ستمتنع عن استخدام هذه الأساليب ضد سكان الشمال، وهم مسلمون مثلها. لكن حملة دارفور تبين خطأ هذا الاعتقاد؛ فالقادة السودانيون، بمن فيهم الرئيس البشير وقادة الجيش والأجهزة الأمنية وحلقة من ذوي السلطة المختارين، يطبقون عامدين سياسة "التطهير العرقي" التي تنفذها قوات الميليشيا بمساندة من الحكومة. وقد أدت هذه الاستراتيجية إلى تمزيق دارفور.

وحتى عندما اتضح حدوث انتهاكات واسعة، لم تحرك الحكومة ساكناً لمنع وقوع جرائم جديدة أو لمحاسبة مرتكبيها. وواصلت إنكار اتساع نطاق هذه الفظائع وما نتج عنها من أزمة إنسانية. وفي الأشهر الأولى من النزاع، أي قبل وقوع الفظائع التي احتلت صدارة الصحف العالمية في أواسط 2004، تدفق آلاف الأشخاص المشردين على مدن دارفور يشكون ما تعرضوا له من هجمات. وكانوا أول الأمر يطالبون المسؤولين الحكوميين بإرسال القوات لحمايتهم؛ لكنهم سرعان ما تبينوا أنهم يتعرضون لهجوم متعمد من جانب الحكومة.¹⁵¹ كما قدمت عشرات (أو مئات) الشكاوى إلى الشرطة، لكنها لم تؤد إلى أي تحقيق أو اعتقال لمرتكبي الانتهاكات.

¹⁵⁰ هيومن رايتس ووتش، "المجاعة في السودان، 1998: الأسباب المتصلة بحقوق الإنسان"، (نيويورك: هيومن رايتس ووتش، 1999).

¹⁵¹ قابلت هيومن رايتس ووتش عشرات الأشخاص المشردين من مختلف أنحاء دارفور، وقد قدموا وصفاً متطابقاً لفرار السكان واحتمانهم بالجيش السوداني أو بمخافر الشرطة أو لإرسال وفود من الزعماء المحليين إلى السلطات المحلية للمطالبة بحماية الجيش لهم من الهجمات. لكن هذه المطالبات تراجعت مع استمرار النزاع واقتناع الناس بأنهم مستهدفون على نحو متعمد. مقابلات هيومن رايتس ووتش، السودان وتشاد، فبراير/شباط 2004 - يوليو/تموز 2005.

وفي أواسط 2004، كانت منظمات كثيرة قد وثقت الفظائع الجارية في دارفور، بما فيها مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة؛ وكانت هذه الفظائع تحتل عناوين الصحف حول العالم، بما في ذلك الصحافة العربية، رغم محاولة الحكومة السودانية فرض تعقيم إعلامي على دارفور.¹⁵² كان الرئيس البشير وكبار المسؤولين على علم بتلك الانتهاكات ولم يفعلوا شيئاً لمنعها، هذا إن حكمنا انطلاقاً من سجل الجرائم التي ارتكبتها القوات المسلحة السودانية والميليشيات الحليفة لها خلال الأشهر التي تلت انتشار هذه التقارير على نطاق واسع. وعلى سبيل المثال، حمل هجوم ديسمبر/كانون الأول 2004 في جنوب دارفور (وقع بعد ثمانية أشهر من اتفاقية وقف إطلاق النار في أبريل/نيسان 2004، وحتى بعد تشكيل الرئيس البشير هيئة للتحقيق في الجرائم) جميع سمات الهجمات السابقة، بما في ذلك تنسيق الجيش مع الجانجاويد والقصف الجوي والتشريد القسري الجماعي للمدنيين.

كبار السياسيين في الحكومة

إضافة إلى دور الرئيس البشير بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة السودانية، ربما يلعب غيره من كبار المسؤولين (ومنهم نائب الرئيس علي عثمان طه) أدواراً لا تقل أهمية في السياسات الخاصة بدارفور، وهذا ما يجب التحري عنه. وثمة مزاعم كثيرة تقول أن نائب الرئيس علي عثمان طه هو المقرر الأول في الحكومة فيما يتعلق بدارفور، وأنه واحدٌ من أهم دعاة سياسة تجنيد الميليشيا واستخدامها.

نائب الرئيس علي عثمان طه

تبين المزاعم المتعلقة بدور طه (رغم قلة الأدلة الوثائقية حتى الآن) وجود حاجةٍ إلى مزيدٍ من التحري والتحقيق. فعلى سبيل المثال، يؤكد زعماء محليون في دارفور وعددٌ ممن تحدثنا إليهم أن لنائب الرئيس صلة مباشرة مع موسى هلال، وأن هلال خرج من السجن عام 2003 بأمرٍ شخصي منه، ثم جرى تعزيز موقعه ليصير منسقاً لميليشيا الجانجاويد.

وقال لنا كثيرٌ من زعماء الجماعات المحلية وأفراد النخب الدارفورية إن عناصر الميليشيات القبلية يقولون إنهم لا يخضعون إلا لأوامر موسى هلال أو نائب الرئيس علي عثمان طه. ويقول عمدةٌ من

¹⁵² احتجز مدير مكتب الجزيرة في الخرطوم إسلام صالح عدة أسابيع، ثم أدانته محكمة سودانية في أبريل/نيسان 2004 بتهمة "نشر معلومات كاذبة"، وذلك بعد بث قصص عن الانتهاكات الجارية في دارفور في عصيان للحظر الذي فرضته الحكومة السودانية على نشرها. مراسلون بلا حدود، "نداءٌ من أجل إطلاق سراح مدير مكتب الجزيرة وإنهاء الحظر على التقارير الصحفية عن دارفور"، تصريح صحفي، 13 أبريل/نيسان 2004، على الرابط:

http://www.rsf.org/article.php3?id_article=9757

الزغاوة: "بعد يونيو/حزيران 2003، صار الدعم الذي تقدمه الحكومة لموسى هلال علنياً تماماً، وهو يأتي عبر علي عثمان طه. ويقول العرب: 'نحن لا نعترف بأية سلطة في السودان إلا إذا كانت من خلال علي عثمان أو موسى هلال'. ويقولون أن ثمة صلة مباشرة بين موسى هلال وعلي عثمان طه، ويقصدون بذلك التجمع العربي".¹⁵³ ويشير شيخ من قبيلة البرتي أيضاً إلى الصلة بين نائب الرئيس والزعامات المحلية العربية فيقول: "بعد زيارة علي عثمان طه إلى الفاشر عام 2000، شعر الناس أن الوضع بدأ يتغير لأن العرب ما عادوا يصغون إلى الحكومة المحلية في الفاشر. وصاروا يتصرفون كأنهم يتلقون مساندة مباشرة من الخرطوم".¹⁵⁴ وزعم رجل من التنجر في الثانية والخمسين من عمره، وهو يعمل الآن مع جيش تحرير السودان، أنه شهد زيارة نائب الرئيس طه إلى سيالا عام 2003، وهي مخيم عسكري معروف يقع إلى الشرق من كوتوم بشمال دارفور. ويقول هذا الشاهد إن نائب الرئيس "أعطى الجانجاويد أسلحة. وكنت هناك عندما زار المنطقة".¹⁵⁵

الفريق أول عبد الرحيم محمد حسين

يعتبر اللواء عبد الرحيم محمد حسين¹⁵⁶ الذي كان وزيراً للداخلية وصار وزيراً للدفاع الآن وعُيّن ممثلاً للرئيس فيما يتعلق بدارفور عام 2004 شخصية رئيسية أيضاً. ويبدو أنه لعب دوراً مركزياً في التنسيق مع المسؤولين المدنيين المحليين كالولاية والمعتمدين من أجل تنفيذ سياسة "التطهير العرقي" في دارفور. وكان يُكثر من التردد على دارفور (وكذلك نائبه الفريق أحمد محمد هارون) لعقد الاجتماعات مع الولاية والمعتمدين وغيرهم من ممثلي الحكومة والقادة العسكريين والمسؤولين الأمنيين. ويشير كثير من الشهود إلى أن زياراتهما واجتماعاتهما مع المسؤولين المحليين في دارفور كانت تأتي دائماً قبيل الهجمات العسكرية وهجمات الميليشيا. كما ذكر اسم كل من حسين وهارون كثيراً من ضباط الجيش من ذوي المراكز الرفيعة بصفتهم شخصيتين بارزتين في تنسيق وتخطيط العمليات العسكرية بدارفور.¹⁵⁷

¹⁵³ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عمدة من الزغاوة، شمال دارفور، 26 يوليو/تموز 2004.

¹⁵⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع زعماء وفلاحين من برتي، شمال دارفور، 2 أغسطس/آب 2004.

¹⁵⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحد زعماء التنجر، شمال دارفور، 4 أغسطس/آب 2004.

¹⁵⁶ قبل تعيينه وزيراً للدفاع بوقت قصير جداً، استقال عبد الرحيم محمد حسين من منصبه كوزير للداخلية؛ وذلك ليس بسبب دوره في تنفيذ سياسة "التطهير العرقي" وتنسيقها، بل بسبب انهيار مبنى في مدينة الخرطوم. "وزير داخلية السودان يستقيل عقب انهيار أحد المباني"، أرابيكنيوز على الرابط:

<http://www.arabicnews.com/ansub/Daily/Day/050617/2005061722.html>

¹⁵⁷ مقابلات هيومن رايتس ووتش، الخرطوم، أكتوبر/تشرين الأول 2004.

الأجهزة الأمنية

تشارك كثيرٌ من الأجهزة الأمنية في جمع المعلومات الاستخباراتية وفي عددٍ من الوظائف الأمنية في دارفور. ولا توجد معلومات كثيرة عن هذه الأجهزة. وأما المسؤول العام عنها فهو اللواء صلاح عبد الله غوش المدير العام للأمن والمخابرات العسكرية، ومقره الخرطوم. ويعتبر معظم المراقبين السودانيين أن هذا الرجل يملك سلطاتٍ واسعة النطاق في الأمور الأمنية، ولعله يأتي مباشرةً بعد الرئيس البشير ونائبه علي عثمان طه. ويقول مسئولون كبار وبعض أفراد الجيش أن صلاح غوش مسئولٌ أمام نائب الرئيس مباشرةً؛ لكننا لم نستطع التحقق من ذلك.¹⁵⁸ وقال لنا ضابطٌ رفيع المستوى في القوات المسلحة: "أجهزة الأمن هي من يدير هذه البلاد. والسلطة تكمن في يد صلاح غوش، فقراره يتقدم على قرار الجيش والمخابرات العسكرية".¹⁵⁹

إن المسؤولين الأمنيين السودانيين متورطون منذ سنواتٍ كثيرة في انتهاكاتٍ خطيرة لحقوق الإنسان من بينها الاحتجاز التعسفي والتعذيب.¹⁶⁰ ويعتقد أن هناك عناصر أمن مختارين يلعبون دور حلقة الوصل مع قادة الجانجاويد. ويقول شخصٌ واسع الاطلاع يقطن في زالنجي: "إن لدى المخابرات وحدة تجمع المعلومات وتعمل داخل القبائل العربية للحفاظ على الأمن".¹⁶¹ وتورد مصادر موثوقة أخرى أيضاً ما يزعّمه هذا الرجل، ومنها عددٌ من الصحفيين السودانيين الذين أجروا تحقيقاتٍ عن الأحداث في دارفور. وليس من المفاجئ أن تتولى الأجهزة الأمنية بعض المسؤوليات المباشرة ضمن كل ولاية، إضافةً إلى عضويتها في اللجان الأمنية بالولايات. وقال لنا أحد قادة المخابرات المحليين بجنوب دارفور إنه مسئولٌ أمام الوالي، رغم عدم وجود شكٍّ في مسؤوليته أمام رئيس المخابرات في الخرطوم صلاح غوش عن طريق التسلسل المباشر.¹⁶²

ويعتقد على نطاقٍ واسع أيضاً أن المخابرات العسكرية كانت حلقة وصلٍ ومعبراً هاماً لإمداد الجانجاويد. وقالت لنا مصادر كثيرة من بينها موظفون في الأمم المتحدة وأعضاء في جيش تحرير السودان وأفرادٌ سابقون في الجيش أن حلقة الوصل الرئيسية (فيما يخص عمليات دارفور على الأقل) بين الجانجاويد والمخابرات العسكرية كانت تتم عبر ضابطٍ من قبيلة بني حسين هو الفريق

¹⁵⁸ مقابلات هيومن رايتس ووتش، الخرطوم، أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁵⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مصدر طلب عدم ذكر اسمه، شمال الخرطوم، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁶⁰ انظر تقارير منظمة العفو الدولية الكثيرة عن السودان على الرابط: www.amnesty.org ، وأيضاً التقارير الصادرة عن المنظمة السودانية لمناهضة التعذيب على الرابط: <http://www.soatsudan.org/>.

¹⁶¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش، زالنجي، غرب دارفور، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁶² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عبد العظيم عبد الله، مدير أمن جنوب دارفور، نيالا، جنوب دارفور، 3 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

الهادي آدم حامد الذي كان مسئولاً مباشرةً أمام معاون وزير الداخلية أحمد محمد هارون.¹⁶³ ويشير ضابط سابق عالي الرتبة في الجيش إلى صلات العميد حامد مع وزارة الداخلية:

كان الهادي آدم حامد مديراً للمخابرات العسكرية في الخرطوم. وهو يسافر إلى دارفور. وتعمل مديرية المخابرات العسكرية متخفية في شكل الجانجاويد. فبعض الضباط، مثل العميد عبد الواحد سعيد علي سعيد [القائد العسكري في المسترية] وشكرتله ودافالا هم من ضباط المخابرات العسكرية في الجيش ممن يعملون مع الجانجاويد. وهم مرتبطون بأحمد هارون ويتلقون الأوامر منه.¹⁶⁴

ويشير محقق دولي أيضاً إلى دور العميد حامد والمخابرات العسكرية في إيصال الأسلحة إلى الميليشيات:

إن الجانجاويد هم قوات الدفاع الشعبي وحرس الحدود العاملة تحت أمرة المخابرات العسكرية. ولعل قوات الدفاع الشعبي أكثر عدداً في نيالا وجنينة، لكن لحرس الحدود لباساً مختلفاً وأوراقاً ثبوتية مختلفة، وهم تابعون للمخابرات العسكرية مباشرةً. والفريق الهادي آدم حامد رئيس لحرس الحدود. وقد كان في السابق معبراً لإيصال الإمدادات إلى الجانجاويد، بل إنه اعترف لضابط في المخابرات العسكرية الأمريكية أنه كان يقوم بدور المعبر.¹⁶⁵

¹⁶³ معلومات سرية وصلت هيومن رايتس ووتش من مراقبين دوليين، ومقابلات في الخرطوم وأماكن أخرى، يونيو/حزيران ويوليو/تموز وأكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁶⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش، الخرطوم، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁶⁵ مقابلات هيومن رايتس ووتش، الخرطوم، 15 سبتمبر/أيلول و21 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

VII. تعزيز حالة الإفلات من العقاب

ثمة خطوات فورية يمكن للحكومة السودانية القيام بها لإشاعة بعض الراحة لدى ملايين المدنيين المشردين أو المتضررين بفعل النزاع في دارفور، ولمنع وقوع مزيد من الانتهاكات، ولبدء عملية الرجوع عن "التطهير العرقي". ومن هذه الخطوات إقرار الحكومة السودانية بأن الميليشيات وقوات الأمن ارتكبت الفظائع في دارفور، وبدء نزع سلاح الجانجاويد، وتعليق عمل المسؤولين الحكوميين المشتبه في أنهم مجرمي حرب بانتظار التحقيق معهم، وفصل عناصر الشرطة والأمن الذين ارتكبوا جرائم، وتوفير الأمن الحقيقي للمدنيين في دارفور وخاصة على الطرق وفي المدن، وإنهاء الممارسات التمييزية التي تستهدف بعض الجماعات الإثنية بما في ذلك الاعتقال والاحتجاز التعسفيين.

لكن الحكومة السودانية لم تظهر إلى اليوم أي استعداد للقيام بأية خطوة مما سبق. وعلى الرغم من كثرة المعلومات التي تؤكد قيام الحكومة السودانية بتخطيط وتنسيق وتنفيذ حملة التطهير العرقي التي أفضت إلى جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في دارفور، لم يجر تحقيق أو اتخاذ تدابير تأديبية أو ملاحقة قضائية بحق أي مسئول مدني أو ضابط عسكري من ذوي الرتب المتوسطة أو العالية. وفي أواسط 2004، بدأت الحكومة السودانية تحقيقاً داخلياً وأقامت ثلاث لجان مختصة على الأقل مهمتها التصرف إزاء ما يُثار من مزاعم، وأقامت محكمة جديدة للتحقيق مع مرتكبي جرائم دارفور ومحاكمتهم. لكن الحصيلة حتى يومنا هذا لا تكاد تتجاوز المساعي الظاهرية الهادفة إلى الإيحاء بأن الحكومة تفعل شيئاً ما استجابة للمطالبات الدولية. لكن أياً من هذه المبادرات لم يكشف عن إرادة أو محاولة حقيقية للمحاسبة على الجرائم في دارفور وتوفير العدالة للضحايا.

عدم نزع سلاح الجانجاويد

كان ضابطان يجلسان على الكراسي ويأمران 11 جندياً بإعطاء الأسلحة إلى الجانجاويد. وكانت لديهم قوائم بأسماء عناصر الجانجاويد. وكانوا يسجلون الرقم المتسلسل لقطعة السلاح بجانب اسم عنصر الجانجاويد الذي يستلمها. ودامت العملية زمناً طويلاً جداً من السابعة صباحاً حتى الثامنة مساءً.

- جندي أسير كان يخدم في قباقبية.¹⁶⁶

¹⁶⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع جندي أسير لدى جيش تحرير السودان، شمال دارفور، 14 يوليو/تموز 2005. قابلت هيومن رايتس ووتش جميع المقاتلين المحتجزين في غرفة مستقلة دون وجود عناصر من جيش تحرير السودان.

كانت القوات المسلحة السودانية تقدم الأسلحة والذخيرة والملابس العسكرية وأجهزة الاتصالات والسيارات وغير ذلك إلى ميليشيا الجانجاويد العاملة ضمن قوات الدفاع الشعبية، إضافة إلى الميليشيات الإثنية ذات الصلة الأقل إحصائياً بالقوات المسلحة. ولم يكن توزيع السلاح عشوائياً، بل كان منظماً وكان يجري تسجيل تلك الأسلحة. وكان أفراد قوات الدفاع الشعبية والميليشيات الأخرى يستلمون بطاقات شخصية وأرقاماً. وقد حصلت هيومن رايتس ووتش على نسخ من قوائم تسجيل الأسلحة ومن تلك البطاقات الشخصية التي أصدرت من أجل عناصر الميليشيات في قوات الدفاع الشعبية.

ورغم احتمال فقدان الحكومة السودانية السيطرة الكاملة على عناصر الميليشيا الذين جندتهم ومولتهم وسلحتهم ونسقت عملهم، فالحقيقة أنها لم تحاول ممارسة تلك السيطرة قط. لكن حالة "انعدام السيطرة" توفر للحكومة إمكانية الإنكار التي تعتقد أنها تفيدها في مواجهة الاحتجاجات الدولية إزاء اتساع نطاق القتل والتدمير والتشريد في دارفور؛ وهي عين الاستراتيجية التي اعتمدها الحكومة مع الميليشيات الإثنية في جنوب السودان. إن حالة "انعدام السيطرة" تتطور منذ بعض الوقت: فعوضاً عن القيام بخطوات لتقليل الدعم المقدم إلى الميليشيات، فإن الحكومة السودانية توسع دائرة مجموعات الميليشيا التي تقدم لها دعماً كاملاً أو جزئياً منذ أواسط 2004 (أي بعد توقيع اتفاق وقف إطلاق النار الإنساني في نجامينا). وفي وقت كانت الحكومة تبذل فيه وعوداً كثيرة بنزع سلاح الميليشيا ولجمها، أقدم عددٌ من كبار المسؤولين الأمنيين السودانيين في مايو/أيار وفي أوائل يونيو/حزيران 2004 على استدعاء عدد من قادة الميليشيا إلى الخرطوم ومنحوهم دفعاتٍ جديدة من الإمدادات.¹⁶⁷

ويقال أن واحداً من قادة الميليشيا يعرف باسم "أبو العشرين"، وهو من أتباع موسى هلال، أمضى في أواخر شهر مايو/أيار عدة أسابيع في الخرطوم وكانت له اتصالات وثيقة مع العميد هادي آدم حامد من المخابرات العسكرية، وهو مقربٌ من مدير الأمن العام الفريق صلاح عبد الله غوش. ويقال أن "أبو العشرين" استلم من الخرطوم أسلحة وأدوية وملابس عسكرية وإمدادات أخرى، ثم أعيد إلى الفاشر بطائرة أنتونوف في الأسبوع الأول من شهر يونيو/حزيران.¹⁶⁸ وفي نفس الشهر، أفادت الأنباء أن الأمر عيّن تكرر مع زعيم قبلي آخر من جنوب دارفور.¹⁶⁹

وقد وازبط الجيش السوداني على تزويد معسكرات الميليشيا في ولايات دارفور الثلاث بالرواتب الشهرية والأسلحة والذخائر والطعام. فعلى سبيل المثال، أشار عنصر سابق في الميليشيات كانت

¹⁶⁷ معلومات سرية وصلت هيومن رايتس ووتش من مراقب دولي في الخرطوم، 4 يونيو/حزيران 2004.

¹⁶⁸ المصدر السابق.

¹⁶⁹ المصدر السابق.

مقيماً في معسكر المسترية إلى أن حوامة كانت تأتي ثلاث مرات أسبوعياً حاملة الرسائل والذخائر والأطعمة.¹⁷⁰

لم تقم الحكومة السودانية بأي مسعى جدي لنزع سلاح الجانجاويد؛ بل قامت ببساطة بضم كثير من الجانجاويد إلى وحدات مختلفة من الأجهزة الأمنية. ففي الفاشر مثلاً، جرى امتصاص كثير من عناصر الجانجاويد في قوات الشرطة الاحتياطية المركزية بعد تدريبهم في الخرطوم.¹⁷¹ وهذا ما أدى إلى نشوء مشكلات داخل الأجهزة الأمنية إضافة إلى تواصل العنف ضد المدنيين؛ وهو العنف الذي كان يأتي مباشرة من الشرطة "الجديدة" في بعض الحالات. كما جرى ضم معظم من جندهم موسى هلال في المسترية إلى جماعات شبه عسكرية مختلفة في أواخر 2004، وذلك بعد حوارات بين هلال واللواء عبد الواحد بشأن الكيفية المثلى لتوزيع بطاقات هوية عسكرية على هؤلاء الأشخاص.¹⁷²

قامت الحكومة السودانية بعدد من العمليات التي جرى فيها نزع ظاهري لأسلحة أشخاص زُعم أنهم من الجانجاويد. لكن هذه العمليات التي جرت في جنيّة وكاس عام 2004 لم تكن أكثر من دعاية موجهة إلى المجتمع الدولي. وفي واحدة من هذه العمليات على سبيل المثال، جرت دعوة المراقبين العسكريين الأفارقة لمراقبة جمع عدة مئات من قطع الأسلحة من عناصر الميليشيات. ويقول عنصر سابق في بعثة الاتحاد الأفريقي قابلته هيومن رايتس ووتش أن أرقام تلك القطع كانت متسلسلة تماماً مما يشير إلى أنها خرجت من المستودعات لتوها من أجل تنفيذ ذلك العرض.¹⁷³

وبمعزل عن محاولة نزع سلاح الجانجاويد بالقوة (وهذا ما قد يكون صعباً الآن)، تتوفر أمام الحكومة خيارات أخرى لضبط تلك الميليشيات ونزع سلاحها، لكنها لا تستخدمها. وهذه الخيارات من قبيل تقديم مبالغ نقدية أو غير ذلك من الحوافز مقابل الأسلحة.¹⁷⁴

¹⁷⁰ بريد إلكتروني سري ورد إلى هيومن رايتس ووتش من شخص أجرى مقابلة مع عنصر سابق في الميليشيا، 26 يونيو/حزيران 2004.

¹⁷¹ مقابلات مع سودانيين من سكان الفاشر، فبراير/شباط 2005.

¹⁷² مقابلة هيومن رايتس ووتش، قباقبية، شمال دارفور، 4 أكتوبر/تشرين الأول 2004.

¹⁷³ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مراقب عسكري سابق من الاتحاد الأفريقي، هولندا، 15 سبتمبر/أيلول 2005.

¹⁷⁴ تشير آخر التقارير إلى قدرة مجموعات الجانجاويد على تحدي الحكومة، وإلى أن التحالف بين الحكومة السودانية وبعض ربيباتها من الميليشيات الإثنية في غرب دارفور خاصة أخذ بالتآكل. انظر مارك ليسبي، "تزايد الفوضى في نزاع دارفور مع عصيان بعض الميليشيات للحكومة"، نيويورك تايمز، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2005.

إفلات الأشخاص من الملاحقة القضائية

تمتتع الحكومة السودانية عن التحقيق مع، ناهيك عن محاكمة، المسؤولين المحليين والإقليميين والوطنيين الذين خططوا ونفذوا "التطهير العرقي" أو تورطوا بأشكالٍ أخرى في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية (انظر الملحق 1 أيضاً).

ولا تعدو التعيينات الأخيرة لعددٍ من الوزراء ووزراء الدولة، وغيرهم من كبار المسؤولين، في حكومة الوحدة الوطنية الجديدة أن تكون إعادة خلطٍ لمضطهدي دارفور. فقد بقي في الحكومة كثيرٌ من المسؤولين المدنيين ممن قد يكونوا مسؤولين عن جرائم دولية خطيرة. وعلى سبيل المثال، صار عبد الرحيم محمد حسين وزيراً للدفاع بعد أن كان وزيراً للداخلية. أما نائبه أحمد هارون فانتقل إلى وزارة الشؤون الإنسانية حيث ظل نائب وزير. وأما وزير الدفاع السابق بكري حسن صالح فهو الآن وزيراً لرئاسة الجمهورية.

أما في دارفور، فقد بقي المسؤولون من غير تغيير. ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدينا، فقد عددٌ من المتورطين في ارتكاب الفظائع مناصبهم الرسمية، وهم: معتمد كاس السابق أحمد أنجابو أحمد، ومعتمد مكجار الطيب عبد الله طرشاني، ووالي جنوب دارفور آدم حامد موسى. ومن الواضح أن هؤلاء الثلاثة خرجوا من مناصبهم لأسبابٍ لا علاقة لها بسجلهم في دارفور؛ ولم يُكف أحدٌ منهم عن عمله. كما لم يجر التحقيق معهم، أو مع غيرهم من المسؤولين، أو محاكمتهم بسبب الجرائم في دارفور.¹⁷⁵

وأما الأشخاص الآخرون الذين قد يكونوا مسؤولين عن الجرائم، فهم باقون في مناصبهم، ومنهم معتمدو نيالا وبقاوية ونرتيت. كما احتفظ بمنصبه كلٌ من والي شمال دارفور عثمان محمد يوسف كبير، ووالي جنوب دارفور الحاج عطا المنان إدريس (وقد حل محل آدم حامد موسى أواسط 2004 وكان موجوداً أثناء الهجوم الكبير في أواخر 2004)؛ بل أعاد الرئيس البشير تسميتهما واليين من جديد. كما جرت ترقية شخص واحد على الأقل، وهو معتمد جارسيل السابق جعفر عبد الحق الذي شارك في الإعدامات الجماعية بوادي صالح كما ورد أعلاه؛ ففي أكتوبر/تشرين الأول 2005، عُين والياً على غرب دارفور.

¹⁷⁵ يترأس آدم حامد موسى الآن منظمة (يقال أن الحكومة تساندها) تدعى منتدى السلام والتنمية في دارفور؛ وقد حضر محادثات السلام في أبوجا بنيجيريا في أكتوبر/تشرين الأول 2005. انظر "ممثلو منتدى دارفور يصلون للاشتراك في محادثات أبوجا"، شينخوا، 9 أكتوبر/تشرين الأول 2005، على الرابط: http://www.sudantribune.com/article.php?id_article=11995. أما مكان وجود أحمد أنجابو أحمد فهو غير معروف حالياً.

العدالة المفقودة: المحكمة الدولية للجرائم في دارفور¹⁷⁶

في أواخر يناير/كانون الثاني 2005، أعلنت لجنة التحقيق الدولية المقامة بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1564 النتائج التي توصلت إليها بعد تحقيق في جرائم دارفور استمر ثلاثة أشهر. وخلص تقرير اللجنة إلى عدم وجود أدلة كافية على وجود سياسة إبادة جماعية لدى الدولة، لكنه قال: "قد لا تقل الجرائم الدولية التي ارتكبت في دارفور، كجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، خطورةً وشناعةً عن الإبادة الجماعية".¹⁷⁷ و"يوصي التقرير بشدة" بأن يحيل مجلس الأمن الوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، ويشير إلى أن "القضاء السوداني غير قادر على معالجة الوضع في دارفور وغير مستعد لذلك".¹⁷⁸

وفي 31 مارس/آذار 2005، عمل مجلس الأمن بتلك التوصيات وأحال وضع دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية.¹⁷⁹ وبموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يكون اختصاص المحكمة مكملاً لاختصاص المحاكم الوطنية.¹⁸⁰ أي أن من شأن اتخاذ المحاكم الوطنية تدابير صادقة النية بحق المرتكبين المحتملين لجرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم الواقعة ضمن اختصاصها أن يمنع تدخل المحكمة الجنائية الدولية في تلك القضايا. وعلى الرغم من توصل لجنة التحقيق إلى نتيجة مفادها أن النظام القضائي السوداني غير قادر على معالجة الجرائم في دارفور وغير مستعد لذلك، فإن النيابة العامة في المحكمة الجنائية الدولية ملزمة بتقديم تقييمها الخاص لتلك النقطة قبل الشروع بالتحقيق.¹⁸¹

¹⁷⁶ تناقش هيومن رايتس ووتش المحكمة السودانية الجديدة الخاصة بدارفور بمزيد من التفصيل في تقرير يصدر قريباً.

¹⁷⁷ الأمم المتحدة، "تقرير لجنة التحقيق الدولية الخاصة بدارفور المقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة"، على الرابط: http://www.un.org/News/dh/sudan/com_inq_darfur.pdf

¹⁷⁸ المصدر السابق، ص 5.

¹⁷⁹ S/1593/2005.

¹⁸⁰ ينص "مبدأ الإكمال" هذا على أن مسؤولية وواجب الملاحقة القضائية في أخطر الجرائم الدولية تقع على عاتق الحكومة الوطنية أولاً، في حين لا يسمح للمحكمة الجنائية الدولية بالتدخل إلا بوصفها ملاذاً أخيراً إذا امتنعت الدولة عن القيام بواجبها (أي إذا لم يجر التحقيق، والمحاكمة عند اللزوم، بنية صادقة). ومن شأن الجهود الصادقة من جانب الحكومة لاكتشاف الحقائق ومحاسبة المسؤولين عن أية جرائم إبادة جماعية أو جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أن تمنع تدخل المحكمة الجنائية الدولية حتى فيما يخص "المسؤولين أكثر من غيرهم". ولمزيد من المعلومات انظر نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك "أسئلة وإجابات عن المحكمة الجنائية الدولية"، على الرابط:

<http://www.hrw.org/campaigns/icc/qna.htm>

¹⁸¹ تعمل النيابة العامة في المحكمة الجنائية الدولية على تنفيذ واجبها في تقييم استعداد وقدرة النظام القضائي لدى الدولة. وقد أشارت النيابة العامة في المحكمة الجنائية الدولية إلى العمل على الوفاء بهذا الالتزام في "بيان النائب العام في المحكمة الجنائية الدولية السيد لويس مورينو أوكامبو إلى مجلس الأمن في 29 يونيو/حزيران 2005 طبقاً لقرار مجلس الأمن رقم 1593"، (2005)، ص 4.

وفي 6 يونيو/حزيران 2005، أعلن النائب العام في المحكمة الجنائية الدولية لويس مورينو أوكامبو أن المحكمة ستحقق في جرائم دارفور، مع التركيز على "الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية الجنائية الكبرى عن الجرائم المرتكبة في دارفور".¹⁸² وفي اليوم التالي أعلنت الحكومة السودانية فجأة عن إقامة المحكمة الجنائية الوطنية الخاصة المعنية بدارفور، وهي محكمة جديدة مكلفة باتخاذ تدابير فورية بالتعاون مع المدعين العامين في دارفور.¹⁸³ وكان توقيت وسرعة إنشاء هذه المحكمة محاولة أخرى لإبطال اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بالنظر في جرائم دارفور، وهذا ما أقر به عددٌ من المسؤولين السودانيين أنفسهم.¹⁸⁴ والظاهر أن وزير العدل السوداني آنذاك علي محمد عثمان ياسين صرّح للصحافة السودانية بأن المحكمة "تعتبر بديلاً عن المحكمة الجنائية الدولية".¹⁸⁵

أقيمت المحكمة الجديدة في الفاشر مع منحها صلاحية عقد جلساتها في أماكن أخرى. وبحلول 18 يونيو/حزيران 2005، عقدت المحكمة أولى جلساتها في نيالا. وفي أغسطس/آب، كانت المحكمة تنتظر في ست قضايا تراوحت من قضية اغتصاب أحد أفراد قوات الدفاع الشعبية فتاة في السادسة عشر من العمر أثناء الهجوم على إحدى الحافلات (انظر أدناه) إلى حوادث سطو مسلح وقتل ارتكبتها جنود في الجيش وصولاً إلى قضية سرقة ثمانية رؤوس من الغنم. ولم تشمل أي من هذه القضايا جرائم حرب، كما لم يكن فيها متهمون ممن يشغلون مناصب في القوات المسلحة أو الإدارة المدنية أو الميليشيات.

لكن قدمت شكاوى رسمية في حالات يزعم أنها جرائم حرب. فعلى سبيل المثال، علمت هيومن رايتس ووتش أن زعماء قبليين من حمادة بجنوب دارفور (وقد تعرضت إلى هجوم وحشي في يناير/كانون الثاني 2005 قتل فيه عشرات المدنيين كما ورد أعلاه في الفقرة 6 - ب) تقدموا بشكاوى إلى الشرطة في نيالا. كما كان المدعي العام في الولاية وغيره من المسؤولين على علم بالهجمات التي استهدفت المدنيين في مارلا وخور أبيش وغيرها من القرى، لكنهم أصروا على عدم إمكانية

¹⁸² "المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية يفتح التحقيق في قضية دارفور"، المحكمة الجنائية الدولية، لاهاي، 6 يونيو/حزيران 2005، على الرابط: <http://www.iccpi.int/press/pressreleases/107.html>.

¹⁸³ وقع كبير القضاة على المرسوم رقم 702 المنشئ للمحكمة الجنائية الوطنية الخاصة المعنية بدارفور في 7 يونيو/حزيران 2005 (وهو اليوم التالي لإعلان بدء التحقيق)، على أن تبدأ عملها فوراً. وفي 11 يونيو/حزيران، عُيّن القاضي محمود محمد سعيد أبكم، وهو عضو في المحكمة السودانية العليا، رئيساً للمحكمة الجديدة.

¹⁸⁴ تصريح صحفي لكبير القضاة جلال الدين محمد عثمان، 7 يونيو/حزيران 2005، على الرابط:

http://www.sudanembassy.de/pages/special_court_for_crimes_in_darfurpag.html.

¹⁸⁵ "السودان: القضاء يعارض ولاية المحكمة الجنائية الدولية في قضايا دارفور"، وكالة أنباء الأمم المتحدة، 24 يونيو/حزيران 2005، على الرابط:

http://www.irinnews.org/report.asp?ReportID=47802&SelectRegion=East_Africa&SelectCountry=SUDAN

تقديم هذه الشكاوى إلى المحكمة لأن هويات مرتكبيها لم تكن معروفة.¹⁸⁶ لكن معرفة هويات المرتكبين لم تكن هي المشكلة الحقيقية على الإطلاق؛ فقد اتهم بهذه الجرائم موسى هلال وغيره من قادة الميليشيات علناً ولشهور كثيرة، بل وردت أسماءهم أيضاً على قائمة قادة الميليشيات التي أصدرتها وزارة الخارجية الأمريكية. كما وردت أسماء أشخاص آخرين في تقارير منشورة صدرت عن بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، ومنهم العميد أحمد الهاجر محمد الذي قاد هجوم القوات السودانية بجنوب دارفور في ديسمبر/كانون الأول 2004. وكانت المشكلة كامنة في رفض الشرطة والجيش والأجهزة الأمنية في التحقيق الجدي بالادعاءات عندما يُحتمل أن يكون للمسؤولين الحكوميين المشاركين في عمليات مقاومة التمرد صلة بها.

وفي جنوب دارفور، أنشأ الوالي الحاج عطا المنان إدريس لجان تحقيق للنظر في عدد من أكثر الهجمات بشاعة ومن بينها الهجوم الذي وقع في 7 أبريل/نيسان 2005 على خور أبيش وحظي بتغطية واسعة؛ وفي ذلك الهجوم أغارت ميليشيات المسيرية من نيتيجا على بلدة خور أبيش ودمرت الشطر الأكبر منها.¹⁸⁷ ولقي هذا الهجوم شجباً قوياً من الأمم المتحدة وبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إذ دعتا علناً إلى وضع قائد ميليشيا المسيرية ناظر التيجاني عبد القادر على قائمة عقوبات الأمم المتحدة.¹⁸⁸ لكن السودان لم يتخذ أي إجراء تحقيقي أو قضائي فيما يخص خور أبيش أو أية حالة كبيرة أخرى. ويقول مصدر موثوق أن الوالي الحاج عطا المنان حاول الضغط على زعماء من بلدة حمادة لجعلهم يسحبون شكاوهم.¹⁸⁹

ومنذ ذلك الحين، تعمل الحكومة السودانية على جعل الملاحقة القضائية للجنود المتورطين في جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أمراً أكثر صعوبة مما سبق. ففي 4 أغسطس/آب 2005، وقع الرئيس البشير على تعديل قانون القوات المسلحة الشعبية بحيث صار يُسبغ الحصانة من الملاحقة القضائية على أي "ضابط أو ضابط صف أو جندي" يرتكب جرائم أثناء أداء مهامه إلا إذا سمح بتلك الملاحقة "القائد العام أو من يفوضه".¹⁹⁰

¹⁸⁶ معلومات سرية حصلت عليها هيومن رايتس ووتش من مراقبٍ دولي، 16 أغسطس/آب 2005.

¹⁸⁷ قرار رقم 1426/26 (هـ)، ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

¹⁸⁸ إديث ليدرر، "الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي يقولان أن أكثر من 350 من عناصر الميليشيا هاجموا قرية في دارفور ودمروها"، أسوشيتد برس، 9 أبريل/نيسان 2005، على الرابط: http://www.sudantribune.com/article_impr.php3?id_article=8971

¹⁸⁹ معلومات سرية وردت إلى هيومن رايتس ووتش من مراقبٍ دولي، 28 يوليو/تموز 2005.

¹⁹⁰ جاء في هذا المرسوم:

"مرسوم مؤقت، قانون القوات المسلحة الشعبية لعام 1986، تعديل لسنة 2005 القاضي بالحصول على إذن لبدء الملاحقة الجنائية بحق أي ضابط أو ضابط صف أو جندي.

الامتناع عن أي نوع من الملاحقة في حالات الاغتصاب والعنف الجنسي

يلقي موقف الحكومة السودانية ونهجها القانوني الهزلي إزاء جرائم الاغتصاب ضوءاً كاشفاً على رفضها ملاحقة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. فعلى الرغم من كثرة التقارير المعقولة المتطابقة التي توثق وجود نماذج سائدة من الاغتصاب والعنف الجنسي يمكن أن ترقى إلى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية،¹⁹¹ ترفض الحكومة السودانية على الدوام الإقرار بحجم وفداحة هذه الجرائم.¹⁹² وبدلاً من التحري عن مرتكبيها ومحاكمتهم، كثيراً ما تمتنع الشرطة السودانية وغيرها من الجهات عن اتخاذ التدابير المناسبة في الشكاوى التي تتلقاها؛ كما أن عناصر الشرطة يوجهون في بعض الحالات تهديدات فعلية إلى النساء والفتيات اللواتي يعتقد أنهن من ضحايا الاغتصاب، بل يسيئون إليهن أيضاً.¹⁹³ وقد تعرضت المنظمات الإنسانية الدولية التي تقدم الرعاية الطبية لضحايا الاغتصاب إلى المضايقات أيضاً بسبب إعلانها عن حجم تلك المشكلة ورفضها الكشف عن هويات مرضاها، إذ أن من شأن ذلك خرق مبدأ حفاظ الطبيب على السرية فيما يتعلق بمريضه.¹⁹⁴

ومع أن المحكمة الخاصة المعنية بدارفور نظرت في قضية اغتصاب واحدة كما أشرنا أعلاه، فإن ملاسبات هذه المحاكمة تثير مزيداً من القلق. فالقضية تتعلق بقتاة في السادسة عشر اغتصبت عندما

لا تتخذ تدابير قضائية بحق أي ضابط أو ضابط صف أو جندي يرتكب فعلاً يمكن أن يشكل جريمة أثناء، أو بسبب، تنفيذ مهامه، أو بسبب أي أمر صحيح صدر إليه؛ ولا يقدم إلى المحاكمة إلا بإذن من القائد العام أو من يفوضه." وقع عليه عمر حسن أحمد البشير، 4 أغسطس/آب 2005.

¹⁹¹ انظر تقرير لجنة التحقيق الدولية، ومنظمة العفو الدولية، "دارفور: الاغتصاب كسلاح في الحرب"، AFR 54/076/2004، 19 يوليو/تموز 2004، على الرابط: <http://web.amnesty.org/library/index/engaf540762004>.

¹⁹² إميلي واكس، "ضحايا الاغتصاب في السودان يعانون تعامياً القضاء عن محتنتهن"، واشنطن بوست، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2004، وانظر أيضاً الأمم المتحدة، "إتاحة العدالة لضحايا العنف الجنسي"، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، 29 يوليو/تموز 2005، على الرابط: <http://www.ohchr.org/english/press/docs/20050729Darfurreport.pdf>.

¹⁹³ كاثرين هاورلد، "بعد أن اغتصب جماعياً وحملن، ظنت هذه النسوة أن محتنتهن انتهت عندما ذهبن إلى الشرطة، لكنهن كن مخططات"، سندي تلغراف، لندن، 13 مارس/آذار 2005، على الرابط: <http://www.telegraph.co.uk/news/main.jhtml?xml=/news/2005/03/13/wsudan13.xml>.

¹⁹⁴ في مايو/أيار 2005، اعتقلت الحكومة السودانية شخصين من منظمة أطباء بلا حدود بتهمة ارتكاب "جرائم ضد الدولة" ونشر تقارير كاذبة. وكانت منظمة أطباء بلا حدود نشرت قبل شهرين من ذلك تقريراً بعنوان "عبء الاغتصاب الفادح: العنف الجنسي في دارفور بالسودان". ويتحدث هذا التقرير بوضوح ساطع عن تفشي الاغتصاب والعنف الجنسي في دارفور. وقد عالجت منظمة أطباء بلا حدود زهاء 500 امرأة وفتاة ممن تعرضن للاغتصاب خلال أقل من خمسة أشهر. وقد أسقطت التهم الموجهة إلى الشخصين المذكورين بعد حملة كبيرة وضغوط دبلوماسية، لكن منظمات أخرى تشتكي من تعرض عاملاتها وبرامجها إلى تهديدات مماثلة. انظر تقرير أطباء بلا حدود على الرابط: <http://www.msf.org/msfinternational/invoke.cfm?component=report&objectid=99CD9F41-E018-0C72>.
09C703FCC9098A2B&method=full_html

هاجم مسلحون الحافلة التي كانت تسافر فيها في ديسمبر/كانون الأول 2004. وتقول تقارير موثوقة تلقتها هيومن رايتس ووتش أن الفتاة ومحاميها أبلغوا في المحكمة أن النظر في القضية سيجري في اليوم ذاته. وعندما اعترض محامو الفتاة على قصر المهلة المتاحة أجاب رئيس المحكمة بأن، وبالنظر إلى الوضع الخاص للمحكمة، "حتى مهلة خمس دقائق" تعتبر كافية لإبلاغ أي شاهد بالحضور للإدلاء بشهادته.¹⁹⁵ فضلاً عن ذلك، رفض القاضي طلب محامي الضحية بعقد جلسة مغلقة (بحيث تتمكن الفتاة من الإدلاء بشهادتها دون وجود الجمهور والصحافة)، ويبدو أنه أجابه بأن الجمهور دخل إلى القاعة ومن المهم أن يطلع الناس على هذه القضية.¹⁹⁶

وقد علمنا من مصدر واحد أن المحكمة الخاصة أدانت أول الأمر الرجال الثمانية المتهمين باغتصاب الفتاة، لكن محكمة الاستئناف ألغت الحكم فيما بعد استناداً إلى الحصانة القضائية التي يتمتع بها المتهمون بفضل المرسوم الرئاسي الصادر في 4 أغسطس/آب. ثم وافقت القوات المسلحة السودانية على إعادة محاكمة هؤلاء المتهمين، وعادت القضية إلى المحكمة الخاصة التي برأتهم.¹⁹⁷

وفي أكتوبر/تشرين الأول 2005، أشار رئيس المحكمة الخاصة الجديدة محمود أبكم إلى أن المحكمة لن تنظر في أية قضية كبيرة من قضايا الاغتصاب الجماعي بدارفور. وقال: "إن قضايا الاغتصاب التي تنظر فيها المحكمة قضايا فردية... ولم تجد المحكمة أي شيء على الأرض يتعلق بالحالات التي نتحدث عنها الصحافة الغربية دائماً".¹⁹⁸ وقد كرر إنكار الحكومة السودانية لوقوع حوادث اغتصاب جماعي بصفتها "اختلاقاً غربياً" وأكد على موقف الحكومة القاضي بعدم النظر في المسؤولية عن معظم قضايا الاغتصاب. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2005 أيضاً، عاد وزير العدل الجديد محمد علي المراضي في اجتماع عقده مع مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان في السودان فكرر رفض الحكومة السودانية التعاون مع تحقيق المحكمة الجنائية الدولية مشيراً إلى أن الحكومة ملتزمة بالملاحقة القضائية للمشتبه فيهم ضمن إطار القضاء السوداني.¹⁹⁹

¹⁹⁵ معلومات وردت إلى هيومن رايتس ووتش من شخص كان حاضراً، 6 يوليو/تموز 2005.

¹⁹⁶ المصدر السابق.

¹⁹⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محام سوداني، نوفمبر/تشرين الثاني 2005.

¹⁹⁸ "قضايا الاغتصاب في دارفور حالات فردية"، سودان تريبيون، 24 أكتوبر/تشرين الأول 2005، على الرابط:

http://www.sudantribune.com/article.php3?id_article=12245.

¹⁹⁹ "السودان يكرر معارضته لمحاكمة مشتبه في دارفور أمام المحكمة الجنائية الدولية"، سودان تريبيون، 17

أكتوبر/تشرين الأول 2005، على الرابط: http://www.sudantribune.com/article.php3?id_article=12116.

إتلاف الأدلة

زعم كثيرٌ من المدنيين أن قوات الحكومة والجنايود تقوم عمداً بإتلاف القبور الجماعية وغيرها من الأدلة. كما تقدم جيش تحرير السودان بمزاعم من هذا النوع أيضاً وقال أن السبب في عودته إلى احتلال منطقة أبو جمرة في فبراير/شباط 2005 يعود جزئياً إلى رغبته في الحفاظ على القبور الجماعية وغيرها من الأدلة الشرعية.

وعندما زار باحثو هيومن رايتس ووتش أبو جمرة في يوليو/تموز 2005 لم يكن قد بقي فيها إلا عددٌ قليلٌ من المدنيين. وكانت أحياء القرية مدمرةً بالكامل، إذ لم يبق منها إلا الجدران الطينية للأكوخ المحترقة. وكان الجامع والسوق والمدرسة مدمرين أيضاً، ولعل ذلك بفعل قصف الطائرات أو الحوامات أو بفعل الجرافات. أما ما لم يتعرض للتدمير فقد تعرض للسلب، فحتى نوافذ المدرسة كانت منتزعة من جدرانها.

وقد زرنا موقعين يُزعم أن بهما قبرين جماعيين يعود أحدهما إلى ديسمبر/كانون الأول 2003 ويقال أنه يضم أكثر من 100 جثة، وأما الآخر فالظاهر أنه حفر بعد الهجوم الثاني في عام 2004 ويقال أنه يحوي أكثر من 100 جثة أيضاً. وشاهد باحثونا حقلاً تنتشر فيه الهياكل العظمية التي مازال بعضها يحتفظ بملابسه. ويبدو أن هذه الهياكل ظلت حيث سقط أصحابها قتلى، ولم تدفن.

ومع عدم قدرتنا على تأكيد التقارير القائلة بأن قوات الحكومة تقوم بإتلاف القبور الجماعية وغيرها من الأدلة الشرعية التي تشهد على الجرائم، فإن القصص التي تتحدث عن عمليات التنظيف هذه صارت واسعة الانتشار؛ وهي لا تتحدث عن منطقة أبو جمرة وحدها، بل عن مناطق أخرى في دارفور كوادي صالح مثلاً. وبعد زيارة مراقبي الاتحاد الأفريقي إلى جارسيلاب غرب دارفور في مارس/آذار 2005، تلقينا تقارير معقولة تفيد أن القبور الجماعية في تلك البلدة وحولها والتي تضم رفاة ضحايا إعدامات مارس/آذار 2004 تعرضت للنهب من جديد وأحرق ما فيها.²⁰⁰

كما حصلنا أيضاً على نسخ من وثائق يقال أنها صادرة عن مقر قيادة موسى هلال في المسترية، وهي موجهة إلى الأجهزة الأمنية والمسؤولين على المستوى الوطني. ومع أننا لا نستطيع تأكيد صحة هذه الوثائق، فهي تدين أصحابها إلى أقصى الحدود إن ثبتت صحتها. وتأمراً واحدةً من تلك الوثائق

²⁰⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش، حجبنا موقع إجراء المقابلة، أبريل/نيسان 2005.

تحمل تاريخ أغسطس/آب 2004 أوامر إلى القوات بأن تتخلص من القبور الجماعية وغيرها من الأدلة.²⁰¹

²⁰¹ وثيقة ضمن أرشيف هيومن رايتس ووتش.

VIII. المسؤولية الجنائية للأفراد بموجب القانون الدولي

تتضمن الجرائم الدولية المرتكبة في السودان جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ومنذ يوليو/تموز 2003، ارتكبت القوات السودانية وميليشيات الجانجاويد التي تساندها الحكومة كثيراً من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وذلك بحق المدنيين والممتلكات المدنية والجماعات الإثنية التي تنتمي إليها قوات المتمردين. ولعل قوات المتمردين مسئولة عن جرائم حرب أيضاً.

ويفرض القانون الإنساني الدولي (قوانين الحرب) على الدول والمجموعات المسلحة التزامات قانونية أثناء النزاعات المسلحة تقضي بحماية المدنيين وغيرهم من غير المحاربين والعمل على تقليل معاناتهم.²⁰² وفي نظر القانون الإنساني الدولي، يعتبر النزاع في دارفور نزاعاً مسلحاً غير دولي (أو داخلي). والقانون الساري هنا هو المادة الثالثة المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، وكذلك القانون الإنساني الدولي العرفي.²⁰³ ومع أن السودان لم يصادق على البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)، فإن معظم أحكامه، بما فيها الأحكام الخاصة بحماية السكان المدنيين، تعتبر انعكاساً للقانون الدولي العرفي.²⁰⁴ وتعتبر حالات خرق قوانين الحرب التي تقوم فيها مسؤولية جنائية فردية من جملة جرائم الحرب.

والجرائم ضد الإنسانية أفعال غير قانونية ترتكب كجزء من هجوم واسع أو منهجي ضد المدنيين. ومن هذه الجرائم القتل والإبادة والاسترقاق والإبعاد عن البلاد والاحتجاز التعسفي والتعذيب.

²⁰² تظل قوانين حقوق الإنسان الدولية سارية أثناء النزاعات المسلحة، رغم إمكانية تقدم أحكام بعينها من القانون الإنساني الدولي عليها (مبدأ القانون الخاص). وقد تقيّد قوانين حقوق الإنسان بفعل ما يطلق عليه اسم الأحكام التقييدية المفروضة بموجب حالة الطوارئ. لكن ثمة حقوقاً لا يمكن تقييدها، وهي فضلاً عن حق الحياة الحق في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، والحق في عدم توجيه التهمة بأثر رجعي، وكذلك الحق في حرية التفكير والضمير والاعتقاد الديني. ويتزايد تفسير القانون الإنساني الدولي على أنه يتفق مع مقتضيات قانون حقوق الإنسان. ومن هنا فإن الضمانات الأساسية المكفولة لكل الأشخاص المحتجزين بموجب المادة 3 من اتفاقيات جنيف لعام 1949 والقانون الإنساني الدولي العرفي موازية لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان.

²⁰³ من الدراسات المرجعية في القانون الإنساني الدولي العرفي دراسة من مجلدين صدرت عام 2005 عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعنوان "القانون الإنساني الدولي العرفي". ومن المراجع المهمة عن هذا القانون هناك البروتوكولان الإضافيان الأول والثاني (1977) لاتفاقيات جنيف لعام 1949 (ويطلق عليهما اسم البروتوكول الأول والبروتوكول الثاني).

²⁰⁴ انظر مثلاً ثيودور نيرون، "حقوق الإنسان والمعايير الإنسانية بصفتها قانوناً عرفياً"، 1989، ص 62 – 70 و 74 – 78. (وهو يناقش الطبيعة القانونية العرفية لبعض جوانب البروتوكول الأول).

والاغتصاب، وكذلك الملاحقة القضائية لأسباب سياسية أو عرقية أو دينية، وغير ذلك من الأفعال اللاإنسانية.

إن الإساءات واسعة النطاق والمنهجية التي ترتكبها قوات الحكومة والجنازويد بحق الجماعات الإثنية التي يشك في صلتها بالمتمردين ترقى إلى منزلة مهاجمة سكان مدنيين وتقع ضمن تعريف الجرائم ضد الإنسانية. كما أن النموذج المتشابه للجرائم ضد السكان المدنيين في مناطق مختلفة من دارفور، إضافة إلى ما توفره الوثائق وشهود العيان من أدلة تربط كبار المسؤولين الحكوميين بالعمليات العسكرية المسيئة، يشير إلى سياسة متبعة على أعلى مستويات الحكومة السودانية. أما إذا ما كانت هذه السياسية ترقى إلى مرتبة الإبادة الجماعية فهو أمر لا يزال غير واضح. وقد خلصت اللجنة الدولية للتحقيق في جرائم دارفور إلى عدم وجود سياسة إبادة جماعية حكومية؛ لكن من الممكن أن تكون تلك الجرائم مرتكبة على يد أشخاص بقصد الإبادة الجماعية؛ وهذا سؤال لا يمكن الحصول على إجابة له إلا في المحكمة.²⁰⁵

إن معرفة إذا ما كان ثمة وجود لنية الإبادة الجماعية يحتاج إلى إمكانية الوصول إلى وثائق الحكومة وإلى عناصر القيادة الذين خططوا ونسقوا الحملة في دارفور. لكن الأدلة اللازمة لإثبات نية الإبادة الجماعية ليست ضرورية لبيان وجود جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية. فإذا وضعنا السؤال الخاص بالإبادة جانباً، يظل من الضروري محاسبة الحكومة السودانية (والمسؤولين المدنيين المعنيين، وعناصر القوات المسلحة والمليشيات) على الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب في دارفور والتي أودت بألاف الضحايا من المدنيين.

وقد كان كثير من مسؤولي الحكومة السودانية والقادة العسكريين وزعماء الميليشيات في مواقع السلطة على الجنود وعناصر الميليشيا الذين ارتكبوا تلك الفظائع. كما أصدر بعضهم أوامر بمهاجمة المدنيين وتدمير القرى ونهب الممتلكات المدنية؛ وهذا ما يتحملون مسؤولية جنائية فردية عنه. ويمكن أن يدان غيرهم أيضاً بموجب مبدأ مسؤولية القائد: فالقادة العسكريون والمدنيون مسئولون عن الانتهاكات الخطيرة التي يرتكبها أشخاص يخضعون لسلطتهم أو لأوامرهم إذا علموا بها، أو إذا كان حرياً بهم العلم بها، ثم لم يتخذوا التدابير الكفيلة بوضع حد للجرائم أو معاقبتها. أما مهاجمة المدنيين فكان أمراً منظماً على المستويات العليا للحكومة، واستمر أكثر من سنتين مع العلم الكامل بأن المستهدف هو المدنيون، ولم يفض إلى خطوات جديّة لمعاقبة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة.

²⁰⁵ الأمم المتحدة، "تقرير لجنة التحقيق الدولية الخاصة بدارفور المقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة"، على الرابط:

http://www.un.org/News/dh/sudan/com_inq_darfur.pdf

وليس تقديم الأدلة على الجرائم الدولية إلا خطوة أولى؛ فلا بد من إجراء تحقيق جنائي شامل. لكن جمع الأدلة من أجل الملاحقة القضائية للجرائم الدولية أمرٌ فائق الصعوبة في ظل المناخ الحالي في السودان. فلا بد أن يستطيع الشهود الإدلاء بشهاداتهم دون خوفٍ من انتقام، كما يجب أن يبقى مسرح الجريمة من غير العبث به، ولا بد أيضاً من إثبات صحة الأدلة الوثائقية والشرعية. وبالنظر إلى عدم قيام الحكومة السودانية بأي تحقيق جدي، يتعين عليها أن تسمح بدخول المحققين الدوليين وأن تضمن سلامتهم؛ وكذلك أن تحول دون التهديد والعنف بحق الشهود، وأن تفتح سجلاتها أمام التدقيق الخارجي.

انتهاكات القانون الإنساني الدولي

يتعين على جميع القوات أثناء النزاعات المسلحة أن تمنع وقوع المعاناة التي يمكن تفاديها، وأن تضمن المعاملة الإنسانية للأشخاص الواقعين تحت سيطرتها وأن تحافظ على التمييز بين المحاربين والمدنيين. ويحظر على الدوام استهداف المدنيين، كما يتعين على قوات الحكومة والجماعات المسلحة غير الحكومية اتخاذ جميع الاحتياطات المعقولة لتقليل الأذى النازل بالمدنيين إلى الحد الأدنى. أما انتهاك قوانين الحرب الذي يضع على عاتق مرتكبيه مسؤولية جنائية فردية فهو من جرائم الحرب.

ويلقى مبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين اعترافاً بوصفه مبدأً رئيسي من مبادئ القانون الإنساني الدولي في جميع النزاعات المسلحة. ويقضي هذا المبدأ بأن على أطراف النزاع، وفي جميع الأوقات، التمييز بين المدنيين والمقاتلين. ولا يجوز توجيه الهجمات إلا ضد المحاربين وغير ذلك من الأهداف العسكرية، وليس ضد المدنيين أو الأهداف المدنية.²⁰⁶ أما الهجمات التي يقصد منها أساساً إشاعة الرعب بين السكان المدنيين فهي محظورة.²⁰⁷ والمدنيون محميون من الهجمات إلا إذا شاركوا مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية، وفي وقت مشاركتهم فقط. أما إذا قام شكٌ فيما إذا كان شخصٌ ما مدنياً أو لا، فيتعين اعتباره مدنياً.²⁰⁸

²⁰⁶ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدتان 1 و7، تستشهدان بالبروتوكول الأول، المواد 48 و51 (2) و52 (2)؛ البروتوكول الثاني، المادة 13 (2).

²⁰⁷ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 2، تستشهد بالبروتوكول الأول، المادة 51 (2)؛ البروتوكول الثاني، المادة 13 (2).

²⁰⁸ البروتوكول الأول، المادة 50 (1). تحفظت بعض الدول على التبعية العسكرية للتفسير الصارم لهذه القاعدة. وتقول اللجنة الدولية للصليب الأحمر: "عند قيام الشك، لا بد من إجراء تقييم متأن للنظر فيما إذا كانت هناك مؤشرات كافية لتبرير الهجوم. وليس للمرء أن يهاجم على نحو تلقائي كل من يبدو أمره مريباً". انظر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، ص 23 و24.

والهدف العسكري المشروع هو هدفٌ أو شيءٌ يحدد انطلاقاً من طبيعته أو موقعه أو الغاية منه أو وجهة استعماله، ويساهم على نحو فعال في القدرات العسكرية للعدو، ويتيح تدميره أو تحييده تحقيق كسب عسكري محدد ضمن القائمة المعطاة.²⁰⁹ ومن الأهداف العسكرية المشروعة: قوات العدو وأسلحته وقوافله ومنشآته وإمداداته. كما أن الأهداف التي تستخدم لأغراض مدنية عادةً، كالمنازل والمباني التجارية والمطارات المدنية، يمكن أن تصبح أهدافاً عسكرية إذا ما حقق موقعها أو طبيعة استخدامها المعايير الخاصة بالأهداف العسكرية.²¹⁰

ومبدأ التمييز مثبتٌ أيضاً في المادة الثالثة المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع؛ وهي تفرض التزامات قانونية على جميع أطراف النزاع لضمان المعاملة الإنسانية للأشخاص الذين لا يشاركون (أو لم يعودوا يشاركون) بدور فعال في الأعمال العدائية. وتقول المادة الثالثة:

الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر.

والمادة الثالثة ملزمة على نحو واضح لـ"كل من أطراف النزاع"، أي القوات الحكومية والجماعات المسلحة غير الحكومية، حتى وإن كانت تلك الأخيرة غير قادرة قانونياً على توقيع اتفاقيات جنيف.

أما فيما يخص المدنيين والمقاتلين الأسرى، فيحظر على كلٍّ من الحكومة والجماعات المتمردة استخدام العنف ضد أرواحهم أو أشخاصهم، وخاصة القتل والتشويه والمعاملة القاسية والتعذيب. كما يحظر احتجاز الرهائن، وكذلك المعاملة المذلة والمهينة. ولا يجوز لأي طرفٍ من أطراف النزاع إصدار أحكام أو تنفيذ إعدامات من غير قرار قضائي يصدر عن محكمةٍ مقامةٍ على النحو التقليدي توفر للمتهم جميع الضمانات القضائية.²¹¹

ويوفر القانون الدولي العرفي لحقوق الإنسان حماياتٍ إضافية للمدنيين في النزاعات المسلحة الداخلية. والأفعال التالية محظورة على جميع الأطراف (وإن كانت هذه القائمة غير شاملة):

²⁰⁹ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 8، تستشهد بالبروتوكول الأول، المادة 52 (2).

²¹⁰ مايكل بوث وآخرون، "قواعد جديدة خاصة بضحايا النزاعات المسلحة"، (لهاي: مارتيнос هيجهوف، 1982)، ص 306 – 307.

²¹¹ المادة المشتركة رقم 3 في اتفاقيات جنيف لعام 1949.

الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛²¹² والاختفاء القسري؛²¹³ والتجريد التعسفي من الحرية؛²¹⁴ والعقاب الجماعي.²¹⁵

وفضلاً عما سبق، يتعين على جميع الأطراف أن تسمح بوصول الإغاثة الإنسانية، سريعاً ومن دون إعاقة، إلى المدنيين الذين يحتاجونها، وأن تسهل هذا الوصول.²¹⁶ ويتعين أيضاً ضمان حرية حركة عمال الإغاثة الإنسانية.²¹⁷

الجرائم ضد الإنسانية

جرى تقنين للجرائم ضد الإنسانية في ميثاق محاكمات نورمبرج عام 1945. وكانت الغاية تحريم الجرائم "التي من شأنها، سواءً بسبب جسامتها ووحشيتها أو بسبب كثرة عددها أو بفعل حقيقة تكرار نفس النموذج أن تهدد المجتمع الدولي بالخطر أو تمثل صدمة لضمير الإنسانية".²¹⁸ ومنذ ذلك الحين، جرى إدخال هذا المفهوم في عددٍ من المعاهدات الدولية وفي أنظمة المحاكم الجنائية الدولية، ومنها نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.²¹⁹

ويعرّف النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الجرائم ضد الإنسانية بأنها أفعالٌ غير قانونية "ترتكب كجزءٍ من هجومٍ واسعٍ أو منهجي ضد أية جماعة من السكان المدنيين، وذلك مع العلم به".²²⁰ وتقع ضمن إطار الأفعال التي يمكن اعتبارها جرائم ضد الإنسانية جرائم القتل والإبادة

²¹² اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 93، تستشهد باتفاقيات جنيف لعام 1949، المادة المشتركة رقم 3؛ البروتوكول الأول، المادة 75 (2)؛ والبروتوكول الثاني، المادة 4 (2).

²¹³ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 98.

²¹⁴ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 99. إن التجريد التعسفي من الحرية خرقٌ للحق في المعاملة الإنسانية بمقتضى المادة 3 المشتركة في اتفاقيات جنيف.

²¹⁵ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 103، تستشهد بأنظمة لهاي، المادة 50؛ اتفاقية جنيف الثالثة، المادة 87؛ اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 33.

²¹⁶ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 55، تستشهد باتفاقية جنيف الرابعة، المادة 23؛ وبالبروتوكول الأول، المادة 70 (2).

²¹⁷ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القانون الإنساني الدولي العرفي"، القاعدة 56، تستشهد بالبروتوكول الأول، المادة 71 (3)؛ وبالبروتوكول الثاني، المادة 18 (2).

²¹⁸ "تاريخ مفوضية الأمم المتحدة الخاصة بجرائم الحرب وتطور قوانين الحرب"، (1943)، ص 179، ورد لدى رودني ديكسن، "الجرائم ضد الإنسانية"، في "شرح لنظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية"، (من تحرير و. تريفتر)، 1999، ص 123.

²¹⁹ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، 3 U.N.T.S. 2187، دخل حيز التنفيذ في 1 يوليو/تموز 2002.

²²⁰ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7.

والاسترقاق والترحيل من البلاد والاحتجاز التعسفي والتعذيب والاغتصاب والملاحقة القضائية استناداً إلى أسس سياسية أو عرقية أو دينية، وغير ذلك من أشكال المعاملة غير الإنسانية.²²¹ وعلى خلاف جرائم الحرب، يمكن أن ترتكب الجرائم ضد الإنسانية في وقت السلم أو في فترات القلاقل التي لا ترقى إلى مستوى النزاع المسلح. ولأن الجرائم ضد الإنسانية تعتبر جرائم ذات اختصاص عالمي، تكون جميع الدول مسئولة عن تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

ومن الجرائم ضد الإنسانية الإساءات التي تحدث كجزء من الهجوم على السكان المدنيين. وطالما كانت السمة المدنية غالبية على الجماعة المستهدفة، فليس من شأن وجود بعض المقاتلين أن يغير من تصنيفها "كجماعة مدنية" من وجهة النظر القانونية.²²² بل إن الشرط الضروري الوحيد هو أن يكون السكان المدنيون الهدف الأساسي للهجوم.²²³ وبناءً على ذلك، فإن الإساءات التي ترتكبها قوات الحكومة السودانية وميليشيا الجانجاويد بحق المدنيين في مجرى العمليات العسكرية ضد قوات المتمردين تقع ضمن تعريف الجرائم ضد الإنسانية.

ويجب أن يتوفر في الهجوم ضد المدنيين الذي يرقى إلى مستوى ارتكاب جرائم ضد الإنسانية صفة الاتساع أو المنهجية. ولا ضرورة لتوفر الصفتين معاً.²²⁴ وتشير كلمة "اتساع" إلى نطاق الأفعال أو عدد الضحايا.²²⁵ وأما كلمة "المنهجية" فتشير إلى "نموذج سائد أو خطة تتبع منهجاً محدداً".²²⁶

²²¹ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7 (1).

²²² انظر مثلاً، "النيابة العامة ضد ناليتيليتش ومارتينوفيتش"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، 31 مارس/آذار 2003، الفقرة 235: "يُعتبر السكان الذين استهدفوا بالهجوم مدنيين إذا غلبت عليهم الصفة المدنية"؛ و"النيابة العامة ضد أكيسو"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، غرفة المحاكمة، 2 سبتمبر/أيلول 1998، الفقرة 582: "عندما يوجد ضمن جماعة المدنيين بعض الأشخاص الذين لا ينطبق عليهم تعريف المدنيين، فليس من شأن ذلك أن يجرّد السكان من صفتهم المدنية"؛ و"النيابة العامة ضد جيليسيتش"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، 14 ديسمبر/كانون الأول 1999، الفقرة 54: "لا يؤدي وجود بعض الأشخاص الذين لا يحققون تعريف المدنيين ضمن جماعة من المدنيين أن يجرّد تلك الجماعة من صفتها المدنية".

²²³ انظر ناليتيليتش ومارتينوفيتش، الفقرة 235.

²²⁴ يتعين أن يكون الهجوم واسعاً أو منهجياً، وليس الاثنين معاً. "النيابة العامة ضد تاديتش"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، الفقرة 646: "من المستقر تماماً الآن أن... الأفعال... يمكن أن... تقع على نحو واسع أو منهجي. وكفي توفر أي من هاتين الصفتين لاستبعاد الطبيعة المعزولة أو العرضية للأفعال المرتكبة".

²²⁵ عرّفت قضية أكيسو مفهوم الاتساع بأنه "فعلٌ جسيمٌ متكرر واسع النطاق نُفذ جماعياً وحمل قدراً كبيراً من الخطورة واستهدف كثرةً من الضحايا"، "النيابة العامة ضد أكيسو"، قرار الحكم، 2 سبتمبر/أيلول 1998، الفقرة 579؛ وانظر أيضاً، "كورديتش وكيركيز" المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة،

وتأخذ المحاكم الدولية بعين الاعتبار المدى الذي يتطلب فيه الهجوم المنهجي اعتماد سياسة أو خطة محددة؛ لكن ما من حاجة إلى كون هذه السياسية أو الخطة معتمدة بوصفها سياسة رسمية للدولة.²²⁷

وتتطلب المسؤولية الجنائية في الجرائم ضد الإنسانية أن تكون لدى المرتكب معرفة بالهجوم المعني.²²⁸ أي أنه تتوجب معرفة المرتكبين بأن أفعالهم تمثل جزءاً من هجوم واسع أو منهجي ضد المدنيين.²²⁹ ومع عدم ضرورة تحديد هويات المرتكبين ضمن السياسة أو الخطة المتعلقة بالجرائم ضد الإنسانية، فمن الواجب على أقل تقدير أن يكونوا قد شاركوا عن علم في تلك السياسة أو الخطة.²³⁰

المسؤولية الجنائية الفردية

يخضع جميع الأفراد، بمن فيهم المسؤولون الحكوميون والقادة العسكريون والجنود وأفراد الميليشيات والمدنيين إلى الملاحقة القضائية بسبب جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، إضافة إلى الجرائم المحلية التي يجرمها القانون الدولي.

26 فبراير/شباط 2001، الفقرة 179؛ وأيضاً "كايشيما وروزيندانا"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، غرفة المحاكمة، 21 مايو/أيار 1999، الفقرة 123.

226 "تاديتش"، الفقرة 648. وفي قضايا كوناراتش ونوفاك وفوكوفيتش، قررت الغرفة الاستئنافية أن "وجود نموذج عام للجرائم هو التعبير المعتاد عن وقوع جريمة منهجية (أي التكرار غير العرضي للسلوك الجنائي عينه على نحو منتظم)"، الفقرة 94.

227 أكيسو، الفقرة 580.

228 انظر "النيابة العامة ضد كوبرسكيك وآخرين"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، قرار حكم، 14 يناير/كانون الثاني 2000، الفقرة 556.

229 انظر "كوبرسكيك وآخرون"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، 14 يناير/كانون الثاني 2000، الفقرة 556: "يعني الشرط أن عدم المسؤولية عن الجرائم ضد الإنسانية يقابل بـ: (1) توفر النية في ارتكاب الجناية المعنية، بالتضافر مع (2) المعرفة بالإطار الأكثر اتساعاً التي تحدث تلك الجناية ضمنه". انظر أيضاً تاديتش، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، الفقرة 271؛ و"كايشيما وروزيندانا"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، 21 مايو/أيار، 1999، الفقرتان 133 و 134.

230 انظر "بلاسكيتش"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، 3 مارس/آذار 2000، الفقرة 257. يرد في قضية بلاسكيتش (الفقرتان 258 و 259) تعداد العوامل التي يمكن الاستدلال بها على وجود معرفة بالسياق العام: (أ) الشروط التاريخية والسياسية التي تقع أحداث العنف ضمنها؛ (ب) الوظائف التي يقوم بها المتهم وقت وقوع الجرائم؛ (ت) مسؤولياته ضمن التسلسل السياسي أو العسكري؛ (ث) العلاقات المباشرة وغير المباشرة بين التسلسلين العسكري والسياسي؛ (ج) جسامه أو خطورة الأفعال المرتكبة؛ (ح) طبيعة الجرائم المرتكبة ودرجة شيوع المعرفة بها".

وينص عددٌ من المعاهدات الدولية المبرمة منذ أوائل التسعينات صراحةً على المسؤولية الجنائية الفردية عن جرائم الحرب المرتكبة أثناء النزاعات الداخلية المسلحة. ويتضمن ذلك أنظمة المحكمتين الجنائيتين الدوليتين الخاصتين بيوغسلافيا السابقة ورواندا، إضافةً إلى نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية.²³¹

ويمكن تحميل الأفراد الذين يرتكبون جرائم الحرب المسؤولية الجنائية عنها. ويمكن أيضاً تحميلهم المسؤولية الجنائية عن المساهمة في ارتكاب جرائم الحرب أو تسهيل ارتكابها أو المساعدة أو التحريض عليه. كما يمكن ملاحقتهم قضائياً بسبب التخطيط لارتكاب تلك الجرائم أو التحريض عليها. وفضلاً عن ذلك، يمكن تحميل المسؤولية الفردية للموظفين المدنيين والقادة العسكريين والجنود الذين يأمرّون بارتكاب جرائم ضد الإنسانية أو يرتكبونها بأنفسهم.²³²

والجرائم ضد الإنسانية موضوع اختصاص عالمي، ولا يوجد ما يحد من هذا الاختصاص؛ ولا يقبل الدافع فيها بتنفيذ الأوامر العليا.

أما في دارفور، فإن الأفراد من قبيل قادة الميليشيات، والجنود، والطيارين المشاركين في حملات القصف، والقادة العسكريين، والمسؤولين الحكوميين، ممن شاركوا على نحو مباشر في ارتكاب جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية أو خططوا لها أو أمروا بها أو تورطوا فيها بأي شكلٍ من الأشكال، يمكن أن يُحملوا المسؤولية الجنائية عن هذه الأفعال أمام المحاكم الدولية، وذلك بصرف النظر عن وجود قوانين عفو أو قوانين تكفل حصانتهم في السودان. وبعض هؤلاء الأشخاص، كمن وردت أسماؤهم في هذا التقرير (مدنيون وعسكريون)، يمكن أن يتحملوا المسؤولية أيضاً عن جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية بموجب مبدأ مسؤولية القائد.

مسؤولية القائد

بموجب مبدأ مسؤولية القائد، يمكن أن يكون القادة وغيرهم من المسؤولين مذنبين جنائياً بسبب امتناعهم عن منع ارتكاب الجرائم من قبل مرؤسيهم أو عدم معاقبتهم عليها. وفي دارفور، يمكن أن يتحمل قادة ومسؤولون مدنيون بعينهم مسؤولية جنائية بسبب امتناعهم عن اتخاذ أي إجراء لوضع حد للانتهاكات التي تتم على أيدي جنودهم أو موظفيهم. ومبدأ مسؤولية القائد مرسخ في القانون الدولي

²³¹ المادة 25 من نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية.

²³² المادة 7 من نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية.

العرفي،²³³ وقد أدرج ضمن أنظمة المحاكم الجنائية الدولية، بما في ذلك نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية.²³⁴ ومع أن أصول هذا المفهوم تعود إلى القانون العسكري، فهو يشمل الآن مسؤولية السلطات المدنية عن الإساءات التي يرتكبها أشخاص يقعون تحت سلطتها الفعلية. ويسري مفهوم مسؤولية القائد في النزاعات المسلحة الداخلية كما في النزاعات المسلحة الدولية.²³⁵

وبموجب مبدأ مسؤولية القائد، ثمة ثلاثة عناصر لإنشاء مسؤولية قائدٍ ما أو مسئولٍ ما عن أفعالٍ جنائية ارتكبها مرؤوسوه:

- 1- يجب توفر علاقة الرئيس - المرؤوس؛
- 2- يجب أن يعرف الرئيس، أو أن يتوفر سببٌ يوجب معرفته، أن المرؤوس كان يهيم بارتكاب جريمة، أو أنه ارتكبها؛
- 3- امتناع الرئيس عن اتخاذ التدابير الضرورية المعقولة لمنع الجريمة أو لمعاقبة المرتكب.

علاقة الرئيس - المرؤوس

تكون هذه العلاقة في أوضح أشكالها عند وجود قواعد رسمية، كوجود تشريع محدد أو تسلسل عسكري يقرر وجود هذه العلاقة.

لكن، وحتى في غياب قواعد أو هيكلية رسمية، يمكن للرئيس أن يمارس سلطة فعلية حقيقية.²³⁶ وبالتالي، يمكن محاسبة الرؤساء العسكريين والسياسيين، وكذلك من يقعون في مسار التسلسل العسكري، بموجب هذا المبدأ.²³⁷ ولا يوجد ما يوجب أن تكون علاقة الرئيس - المرؤوس مباشرة أو آنية.²³⁸

²³³ انظر مثلاً، "النيابة العامة ضد ديلاليتش وآخرين" (قضية سيليبيسي)، قضية رقم: IT-96-21-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 20 فبراير/شباط 2001، الفقرة 195.

²³⁴ نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 28 (مسؤولية القادة وغيرهم من المسؤولين).

²³⁵ "النيابة العامة ضد حاجي حسنوفيتش"، ("البوسنة الوسطى")، قضية رقم: IT-01-47-AR72، 16 يوليو/تموز 2003، الفقرات 29 – 31.

²³⁶ "النيابة العامة ضد ديلاليتش وآخرين"، (قضية سيليبيسي)، قضية رقم: IT-96-21-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 20 فبراير/شباط 2001، الفقرات 249 و 268.

²³⁷ "النيابة العامة ضد ديلاليتش وآخرين"، (قضية سيليبيسي)، قضية رقم: IT-96-21-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 1998، وهو ما أكد عليه قرار الاستئناف رقم IT-96-21-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة ببوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 20 فبراير/شباط 2001. وانظر أيضاً المادة 28 من نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية:

وعند تقرير وجود علاقة الرئيس - المرئوس، يعتبر قانون أصول المحاكمات الدولي طرح الأسئلة التالية أمراً مفيداً: هل كان للرئيس "سلطة فعلية" على المرئوس؟²³⁹ ما هي سلطات الرئيس المزعوم أو نفوذه؟ هل يشير تحليل توزيع المهام ضمن العلاقة إلى وجود علاقة الرئيس - المرئوس؟

معرفة الرئيس

يمكن محاسبة القادة وغيرهم من الرؤساء جنائياً بموجب مبدأ مسؤولية القائد عندما يعرفون (أو عندما يفترض بهم أن يعرفوا) أن مرئوسيهم يرتكبون جرائم.

ويمكن إثبات معرفة القائد الفعلية بأن جرائم قد ارتكبت (أو على وشك أن ترتكب) من قبل مرئوسيه من خلال الأدلة المباشرة أو الظرفية.²⁴⁰ لكن مسؤولية القائد تتضمن أيضاً الحالات التي يكون فيها لدى القائد معرفة موضوعية، ويشار إليها بعبارة "لديه سبب للمعرفة" أو "لديه معلومات تمكنه من الاستنتاج".²⁴¹ ويمكن حتى للمعلومات العامة التي تتوفر لدى الرئيس وتشعره بإمكانية قيام مرئوسيه بأفعال غير قانونية أن تعتبر دليلاً كافياً.²⁴² ويعني ذلك أن هذا الشرط ينطبق على الرئيس إذا امتلك معلومات كافية لإشعاره باحتمال ارتكاب مرئوسيه أفعالاً غير قانونية مما يوجب عليه التدقيق في الأمر.²⁴³

فيما يتصل بعلاقة الرئيس والمرئوس غير الوارد وصفها في الفقرة 1، يسائل الرئيس جنائياً عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة والمرتكبة من جانب مرئوسين يخضعون لسلطته وسيطرته الفعليتين نتيجة لعدم ممارسة سيطرته على هؤلاء المرئوسين ممارسة سليمة.

- 1- إذا كان الرئيس قد علم أو تجاهل عن وعي أي معلومات تبين بوضوح أن مرئوسيه يرتكبون أو على وشك أن يرتكبوا هذه الجرائم.
 - 2- إذا تعلقت الجرائم بأنشطة تدرج في إطار المسؤولية والسيطرة الفعليتين للرئيس.
 - 3- إذا لم يتخذ الرئيس جميع التدابير اللازمة والمعقولة في حدود سلطته لمنع أو قمع ارتكاب هذه الجرائم أو لعرض المسألة على السلطات المختصة للتحقيق والمقاضاة.
- ²³⁸ "النيابة العامة ضد هاليوفيتش"، قضية رقم: IT-01-48-T، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2005، يستشهد بقضية سيليبيسي، قضية رقم: IT-96-21-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 20 فبراير/شباط 2001، الفقرتان 193 و195.
- ²³⁹ "النيابة العامة ضد ديلاليتش وآخرين"، (قضية سيليبيسي)، قضية رقم: IT-96-21-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 1998، الفقرتان 377 و378.

²⁴⁰ المصدر السابق، الفقرة 386.

²⁴¹ المصدر السابق، الفقرة 232.

²⁴² المصدر السابق، الفقرة 238.

²⁴³ "النيابة العامة ضد كورديتش وكيركيز"، قضية رقم: IT-95-14/2، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، 26 فبراير/شباط 2001، الفقرة 437.

ويقول أ. ب. ف. روجرز، وهو مرجع كبير في قوانين الحرب:

قد يصعب إثبات المعرفة الفعلية، غير أن استنتاجها من الظروف المحيطة أمر ممكن، وخاصة إذا كانت جرائم الحرب التي ارتكبها المرؤسون واسعة بما يجعلها معروفة جداً، كأن يقوم الجنود التابعون لقائد ما بهجمات متواصلة كثيرة غير مشروعة... ويمكن تحميل المسؤولية للقائد أيضاً إذا لم تكن لديه معرفة فعلية بأعمال مرؤسيه مع وجوب معرفته بها، فعدم معرفته في هذه الحالة تمثل إهمالاً لواجباته؛ وذلك مثلاً كأن يبلغ بالأمر ثم لا يفعل شيئاً بشأنه.²⁴⁴

واجب الرئيس في اتخاذ التدابير المعقولة الضرورية لمنع الجريمة أو معاقبة مرتكبها تقع على عاتق الرؤساء مسؤولية منع وقوع الجرائم من قبل مرؤسيهم، ومسؤولية معاقبتهم عليها أيضاً. وتمثل هاتان المسؤوليتان إلزامين قانونيين مستقلين متميزين.

فواجب المنع يجعل الرئيس مسؤولاً عندما يتغاضى عن النظر في الأدلة التي تشير إلى احتمال ارتكاب الجرائم. وينجح الرؤساء في أداء واجب منع مرؤسيهم من ارتكاب الجرائم عندما يتخذون "جميع التدابير المعقولة الضرورية".²⁴⁵

وثمة "واجب العقاب" أيضاً، لكن الرئيس لا يستطيع التحلل من مسؤولية عدم منع الجريمة عن طريق معاقبة مرؤسيه في وقت لاحق:

ينشأ "واجب العقاب" على الرئيس بعد ارتكاب الجريمة. وهو أمر لاحق على ارتكاب الجرائم من قبل الآخرين ولا يتعلق بجرائم قادمة. وبالتالي، فإن القصد من العقاب منع ارتكاب جرائم أخرى في المستقبل.²⁴⁶

²⁴⁴ روجرز، "مسؤولية القائد في قانون الحرب"، مركز لوترباخ لل قانون الدولي، 1999، متوفر على الرابط:

http://lcil.law.cam.ac.uk/lectures/lecture_papers.php

²⁴⁵ "النيابة العامة ضد هاليوفيتش"، قضية رقم: IT-01-48-T، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2005، الفقرة 73.

²⁴⁶ "بلاسكيتش"، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، غرفة المحاكمة، 3 مارس/آذار 2000، الفقرة 336.

IX. مسؤولية الدولة عن الجرائم التي يرتكبها عناصر الميليشيات

ما أن اتخذت الحكومة السودانية قرارها بعدم استخدام قواتها البرية التي تضم عدداً كبيراً من أبناء دارفور حتى صارت بحاجة إلى قواتٍ بريةٍ أخرى: ألا وهي الميليشيات. وهناك توثيقٌ شامل للصلات بين الحكومة السودانية والميليشيات التي يطلق عليها اسم الجانجاويد عامة؛ كما تحدثت عنها منظماتٌ كثيرة (من بينها هيومن رايتس ووتش)، منذ أوائل 2004.²⁴⁷ ورغم استمرار إنكار القيادة السودانية مسؤوليتها عن أفعال الميليشيات، تظل الحكومة السودانية هي المسؤول الأخير عما ترتكبه الميليشيات من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، إضافة إلى الجرائم التي ارتكبتها القوات المسلحة السودانية منذ عام 2003.

وبموجب القانون الدولي، تتحمل الحكومة السودانية مسؤولية الجرائم الدولية التي ارتكبتها جماعات الميليشيات إذا أمكن بيان أن للدولة "سيطرة عامة" على الميليشيات. وهذا المعيار ساري المفعول بصرف النظر عما إذا كان عناصر الميليشيا منخرطين، أو مرتبطين رسمياً، في قوات الدفاع الشعبية أو حرس الحدود أو غيرها من القوات "الرسمية" شبه العسكرية، أو كانوا ميليشيات قبلية ذات صلة فضفاضة بالحكومة التي تنسق نشاطها مع بقائها عاملة تحت القيادة المباشرة "للعقلاء" القبائل.

وفي القرار الخاص بقضية تاديتش، أجابت الغرفة الاستئنافية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة على سؤالٍ يتعلق بدرجة السيطرة الحكومية المطلوبة لبيان "السيطرة العامة" على النحو التالي:

حتى تنسب الأفعال التي تقوم بها جماعة عسكرية أو شبه عسكرية إلى الدولة، يجب إثبات ممارسة الدولة سيطرةً عامة على تلك الجماعة، لا عن طريق تمويلها وتسليحها فحسب، بل عن طريق تنسيق نشاطها أيضاً ومساعدتها في التخطيط العام لنشاطاتها العسكرية، وعند ذلك فقط يمكن تحميل الدولة مسؤولية دولية عما ترتكبه هذه الجماعة. لكن، فضلاً عن ذلك، لا ضرورة لأن تكون الدولة قد أصدرت (سواءً إلى رئيس الجماعة أو أفرادها) أوامر بارتكاب أعمال معينة تخرق القانون الدولي. (الفقرة 131)

²⁴⁷ انظر تقارير هيومن رايتس ووتش، وتقارير لجنة التحقيق الدولية الخاصة بدارفور المقدمة إلى الأمين العام للأمم المتحدة، على الرابط: http://www.un.org/News/dh/sudan/com_inq_darfur.pdf.

وقالت المحكمة أيضاً:

ويمكن تقرير وجود السيطرة التي يتحدث عنها القانون الدولي عندما يكون للدولة (أو لطرف من أطراف النزاع ضمن إطار نزاع مسلح) دورٌ في تنظيم أو تنسيق أو تخطيط الأعمال العسكرية [ورد التشديد في النص الأصلي] لجماعة الميليشيا، إضافة إلى تمويلها وتدريبها وتجهيزها أو تزويدها بالدعم العملياتي. وعند ذلك يمكن النظر إلى الأفعال التي تقوم بها الجماعة أو أفرادها بصفتها أفعالا صادرة عن أحد أجهزة الدولة بصرف النظر عن وجود أوامر محددة صادرة عن الدولة تتعلق بارتكاب كل فعل من هذه الأفعال بعينه. (الفقرة 137)²⁴⁸

²⁴⁸ "النيابة العامة ضد تاديتش"، ("بريجيدور")، قضية رقم: IT-94-1-A، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، الغرفة الاستئنافية، 15 يوليو/تموز 1999، الفقرة 131.

X. استجابة المجتمع الدولي

في يوليو/تموز 2004، أي بعد سنة من هجوم الحكومة السودانية الكبير الذي قُصفت فيه عشرات آلاف القرى شمال دارفور وأحرقت، اتخذ مجلس الأمن الدولي القرار الأول من أربعة قرارات اتخذها بشأن دارفور.²⁴⁹ ودعا القرار 1556 الحكومة السودانية إلى "الوفاء بالتزاماتها في نزاع سلاح ميليشيات الجانجاويد واعتقال ومحاكمة قادتها ومساعدتهم الذين حرضوا على انتهاكات القانون الدولي وغير ذلك من الفظائع وارتكبوها". ويخلص القرار إلى التهديد باتخاذ تدابير أخرى "من بينها التدابير الواردة في المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة...".²⁵⁰

لم تحرك الحكومة ساكناً من أجل تنفيذ القرار، وازدادت الأوضاع سوءاً. وعلى الرغم من صدور قراراتين آخرين كان من بينهما القرار القاضي بإنشاء اللجنة الدولية للتحقيق في جرائم دارفور، لم يفرض مجلس الأمن أية عقوبات على الحكومة السودانية طيلة تسعة أشهر. ثم جاء القرار 1593 في 31 مارس/آذار 2005 فأحال الوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية.²⁵¹ ومثل هذا القرار صدمة حقيقية للحكومة السودانية التي توقعت أن يستخدم حلفائها في مجلس الأمن حق النقض ضده. ولعل هذه الإحالة التي جاءت بعد تقرير لجنة التحقيق الدولية هي الإجراء الحقيقي الوحيد من جانب مجلس الأمن الذي حمل إشارة إلى أن التجاهل لن يكون من نصيب الجرائم المرتكبة في دارفور.

لكن السودان، إلى يومنا هذا، لم يشر إلى استعداده للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، والظاهر أنه لا يتعرض إلا إلى ضغوط سياسية بسيطة من جانب دول أخرى لحمله على التعاون مع المحكمة.

وجاء القرار 1591 في 29 مارس/آذار ليزيد من قلق الحكومة السودانية إذ فرض عقوبات تقضي بحظر سفر وتجميد حسابات عدد من الأشخاص الذين جرى تحديدهم بصفقتهم "يعرقلون عملية السلام ويمثلون خطراً على استقرار دارفور والمنطقة، [و] يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني

²⁴⁹ أقر مجلس الأمن ستة قرارات تتعلق بالسودان بين يوليو/تموز 2004 ومارس/آذار 2005. واثنان من هذه القرارات يتعلقان أساساً بمفاوضات السلام بين الشمال والجنوب وبقوة حفظ السلام الخاصة بتلك الاتفاقية (القرار 1574، نوفمبر/تشرين الثاني 2004؛ والقرار 1590، مارس/آذار 2005)، وهما يذكران دارفور عرضاً. أما القرارات الخاصة بدارفور فهي: القرار 1556، يوليو/تموز 2004؛ و1564، سبتمبر/أيلول 2004؛ و1591 و1593، مارس/آذار 2005.

²⁵⁰ قرار مجلس الأمن 1556 (2004).

²⁵¹ قرار مجلس الأمن 1593 (2005).

الدولي أو لقانون حقوق الإنسان، أو غير ذلك من الفظائع". كما وجهت العقوبات أيضاً لتشمل أشخاصاً خرقوا حظر الأسلحة أو كانوا مسؤولين عن "طلعات جوية هجومية". لكن العقوبات لم تكن ذات أثر رجعي، فهي لم تشمل إلا الأفعال التي أعقبت صدور القرار، فكانت بالتالي نوعاً من التهديد بعواقب الإساءة في المستقبل ولم تكن عقاباً على إساءات الماضي.²⁵² لكن قرار العقوبات لا يكاد يتجاوز كونه لفئة رمزية، وذلك عائد إلى انقسامات يعاني منها مجلس الأمن. كما أن لجنة العقوبات التي سوف تصادق على فرض العقوبات على الأشخاص وفق توصيات لجنة الخبراء تشهد انقساماً كبيراً أيضاً؛ فحلفاء السودان فيها (روسيا والصين والجزائر) يقيمون عقوبات من شأنها عدم فرض العقوبات على أي شخص إطلاقاً.

وحتى ديسمبر/كانون الأول 2005، يظل الوضع في السودان حرجاً، وما من ريب في أن حالة "التطهير العرقي" سوف تتعمق ما لم يمارس ضغط دولي كبير على الحكومة السودانية. وعلى المجتمع الدولي المنقسم، ومجلس الأمن خاصة، اتخاذ مزيد من التدابير وزيادة الضغط على الحكومة السودانية في دارفور (وفي المنطقة عموماً) للحيلولة دون استمرار الانتهاكات واسعة النطاق والخطيرة لحقوق الإنسان.

وثمة عناصر ثلاثة بالغة الأهمية من أجل حماية المدنيين وتحقيق الأمن وعودة الأشخاص المشردين إلى ديارهم في آخر المطاف، وهي: إنشاء آلية واقعية لنزع سلاح الميليشيات التي تساندها الحكومة وغيرها من الجماعات المسلحة المسؤولة عن انتهاك حقوق الإنسان؛ ووضع حد لحالة الإفلات من العقاب وضمان المحاسبة على ما جرى من إساءات؛ ودفع تعويضات أو ما يماثلها من التدابير التعويضية لمن تعرضت حقوقهم للانتهاك. والحكومة السودانية ملزمة بمعالجة هذه القضايا سواء تم التوصل إلى اتفاق سلام مع المتمردين أو لا.

²⁵² قرار مجلس الأمن 1591 (2005).

كلمة الشكر

قام العاملون في قسم أفريقيا في هيومن رايتس ووتش بكتابة هذا التقرير اعتماداً على أبحاث جرت خلال أكثر من عشرة رحلات استطلاع قامت بها المنظمة إلى السودان وتشاد بين فبراير/شباط 2004 وأغسطس/آب 2005.

وتولى تحرير التقرير كل من جيميرا رون الباحثة في شئون السودان وأوغندا ومنسقة شرق أفريقيا في قسم أفريقيا بالمنظمة؛ وجورجيت غانيون نائبة مدير قسم أفريقيا؛ وجيمس روس المستشار القانوني؛ وإيان غورفن مساعد مدير البرامج. كما قدم كل من مدير البرامج إيان ليفين وبارام بريت سينغ المستشار في قسم العدالة الدولية ملاحظتهما الخاصة بالتحرير. أما المساعد في قسم البرامج ثودلين ديسورسز، ومديرة النشر أندريا هولي، ومدير البريد فيتزرروي هبكنز، فهم من جعل إصدار هذا التقرير أمراً ممكناً. كما قدمت محررة الصور فيرونیکا ماتوشيه يد العون في إنتاج التقرير وإعداد الغلاف والصور.

وتود هيومن رايتس ووتش توجيه شكرها إلى مئات الأشخاص في دارفور وخارجها ممن تكرموا بتقديم آرائهم ومعلوماتهم، وأطلعوا باحثي المنظمة في حالاتٍ كثيرة على تجاربهم الخاصة في انتهاك حقوقهم أملين أن تؤدي مساهماتهم إلى تخفيف المحنة على أهل دارفور. ومما نأسف له هو أن هويات معظم هؤلاء الأشخاص لا بد أن تظل مخفية بسبب استمرار الأخطار التي تهدد أمنهم في السودان.

الملحق 1: قائمة بأشخاص يتعين على المحكمة الجنائية الدولية التحقيق معهم

ليست هذه بقائمة شاملة لجميع الأشخاص الذين يحتمل أن يكونوا مسؤولين عن الجرائم في دارفور. ونحن نقدمها كموجز عن الأشخاص المذكورين في هذا التقرير والذين نوصي المحكمة الجنائية الدولية بالتحقيق معهم؛ على أن هناك أشخاص غيرهم لم يذكرهم التقرير يجب التحقيق معهم أيضاً وملاحقتهم قضائياً بسبب الجرائم في دارفور.

مسؤولون على المستوى الوطني

- الرئيس عمر البشير؛
- النائب الثاني للرئيس على عثمان طه: النائب الأول للرئيس سابقاً حتى أواخر 2005؛
- الفريق أول عبد الرحيم محمد حسين: وزير الداخلية السابق وممثل الرئيس في دارفور في الفترة 2003-2004، ووزير الدفاع الآن؛
- الفريق أول بكري حسن صالح: وزير الدفاع سابقاً ووزير رئاسة الجمهورية حالياً؛
- عباس عرابي: رئيس أركان القوات المسلحة السودانية؛
- اللواء صلاح عبد الله غوش: مدير الأمن والمخابرات العسكرية؛
- أحمد هارون: وزير الدولة لشئون الداخلية سابقاً، والمسئول عن ملف دارفور في وزارة الداخلية، وهو وزير الشئون الإنسانية الآن.

مسؤولون محليون حاليون أو سابقون

أدرجنا قائمة الأشخاص التالية أسماؤهم لأنهم، وكما جاء في التقرير، كانوا أو ما زالوا مسؤولين حكوميين في مناطقهم أو ولاياتهم التي ارتكبت فيها قوات الحكومة جرائم ترقى إلى مرتبة جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

- الطيب عبد الله طرشاني: معتمد مكجار السابق في فترة 2003-2005؛
- الحاج عطا المنان إدريس: والي جنوب دارفور منذ أواسط 2004 حتى الآن؛
- جعفر عبد الحق: معتمد جارسيليا حتى أبريل/نيسان 2004، ووالي غرب دارفور الآن؛
- الفريق آدم حامد موسى: والي جنوب دارفور منذ 2003 حتى أبريل 2004، ووالي غرب دارفور الآن؛

- **الفريق عبد الله صافي النور:** طيار عسكري متقاعد وووأي شمال دارفور سابقاً في الفترة 2000-2001، ووزير اتحادي في الخرطوم في فترة 2003-2004. ويقال أنه متورط في توجيه العمليات الجوية وإمداد الميليشيات بالسلاح.

قادة عسكريون

- **العميد أحمد الهاجر محمد:** قائد فرقة المشاة رقم 16 التي استخدمت في مهاجمة قرى مارلا وإيشما ولابادو في ديسمبر/كانون الأول 2004؛
- **الفريق الهادي آدم حامد:** قائد "حرس الحدود" حلقة الوصل الأولى مع ميليشيا الجانجاويد؛
- **العميد عبد الواحد سعيد علي سعيد:** قائد لواء مخابرات الحدود الثاني المتمركز بالمسترية والذي يؤزر العمليات العسكرية في قباقبية وجوارها؛
- **المقدم غدال فضل الله:** قائد عسكري في كوتوم تتحمل قواته مسؤولية هجمات كثيرة ضد المدنيين وتدمير القرى ونهب الممتلكات المدنية.

قادة في الميليشيات

- **"أبو العشرين":** وهو اسم حركي مستعار لعبد الله صالح سبيل، وهو رجل في الثامنة والأربعين من العمر من بني حسين من بلدة سريف بمنطقة قباقبية. وهو يستخدم اسم "عبد الله دقاش" أحياناً. وهو على صلة بالناظر قاضي آدم حامد شقيق الفريق الهادي آدم حامد. وهو يحمل رتبة عريف أو رقيب ويقود ميليشيا تتمركز في قباقبية؛
- **الشيخ موسى هلال:** أفاد كثير من الشهود أن موسى هلال كان حاضراً في مسرح عديد من الهجمات بشمال دارفور ارتكبت خلالها جرائم خطيرة من بينها الاغتصاب والقتل والتعذيب. ويقول شهود كثيرون من بينهم أفراد سابقون من الجيش السوداني أن هلال من أهم من يتولون تجنيد الميليشيات وتنسيق نشاطاتها؛
- **"علي كشيبي":** وهو اسم حركي مستعار لعلي محمد علي؛ وقد كان أحد أهم قادة الهجمات على القرى في محيط مكجار وبنديسي وجارسيلا في فترة 2003-2004. ويقول شهود كثيرون أنه أحد قادة العمليات التي جرت في مارس/آذار 2004 وأعدم فيها عدة مئات من الرجال في مناطق ديليغ وجارسيلا ومكجار؛
- **مصطفى أبو نوبة:** من زعماء عشيرة الرزيقات بجنوب دارفور. وثمة مزاعم بأنه مسئول عن هجمات كثيرة على قرى جنوب دارفور كان من بينها مهاجمة بلدة كايلا ونهبها؛

- **الناظر التيجاني عبد القادر:** من زعماء ميليشيا المسيرية المتمركزة في نيتيجا بجنوب دارفور. ويقال أنه مسئول عن مهاجمة قرية خور أبيش في 7 أبريل/نيسان 2005، وعن هجمات أخرى في تلك المنطقة؛
- **محمد حمدان:** من قادة ميليشيا الرزيقات، وهو ممن شاركوا في الهجوم على عدوة ونهبها في نوفمبر/تشرين الثاني 2004.